الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: بنوك

صيغ التمويل وأثرها على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية

دراسة حالة بنك قطر الإسلامي (QIB) الفترة (2006-2013)

تحت إشراف الدكتور:

عقبة عبد اللاوي

إعداد الطالبة:

آسيا قروي

لجنة المناقشة

فوزي محيريق	**أستاذ محاضر "ب" بجامعة الوادي**	**رئيسا**
عقبة عبد اللاوي	**أستاذ محاضر "ب" بجامعة الوادي**	**مشرفا ومقررا**
علي باللموشي	**أستاذ مساعد "أ" بجامعة الوادي**	**ممتحنا**

السنة الجامعية: 2015/2014

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

[سورة المجادلة: الآية رقم 11]

الإهداء

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعد:

شيء جميل أن يسعى الإنسان إلى النجاح فيحصل عليه ولكن الأجمل أن يتذكر من كان وراء هذا النجاح ..

إلى والدي:

إلى اللذين لو أفنيت عمري لأرضيهما لما وفيت حقهما: **أبي وأمي**

أطال الله في عمرهما.. آمين.

إلى إخوتي:

إلى من ترعرعت معهم وأناروا بيتنا: **أخي الغالي** و**أخواتي العزيزات**.

إلى أساتذتي في مسيرتي العلمية:

إلى كل من علمني، وأخذ بيدي، وأنار لي طريق العلم والمعرفة.

إلى أحبائي:

إلى كل من شجعني في رحلتي إلى التميز والنجاح.

إلى كل من ساندني، ووقف بجانبي.

إلى الناجحين:

إلى كل من كان النجاح طريقه، والتفوق هدفه، والتميز سبيله.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي لا يبلغ مدحه القائلون، ولا يحصي نعمه العادون، ولا يؤدي حقه المجتهدون.

الحمد لله على لطفه وعونه أن أكرمني لإتمام هذه الدراسة فليس عندي شيء..ولا مني شيء..ولا لي شيء فالفضل والمنة والحمد لله وحده، القائل في كتابه العزيز:﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ "إبراهيم آية7"

في البداية يطيب لِي أن أتقدم بجزيل الشُكر والعرفان إلى من لم يدخر جهدا ولا وقتا إلا بذله لدعم هذا البحث، إلى من شرفني بإشرافه أستاذي: **الدكتور/عقبة عبد اللاوي**، فقد سعدت بتوجيهاته الثمينة ومتابعته الحثيثة الذي لولاه بعد الله ما اكتملت الرسالة، فجزاه الله عني خير الجزاء.

ولا يفوتني أن أشكر عضوي المناقشة الذّين تفضّلا بقبول التعليق على الرسالة، وكلي عزم على أخذ نصائحهما وتوجيهاتهما بكل الاعتبار والتي سيكون لها عظيم الأثر في إثراءها.

كما يسرني ويشرفني أن اسطر كل عرفان بالجميل للأستاذي: **الدكتور/فوزي محيريق** .

الذي أفادني بعلمه وأمدني بالكثير من المراجع والكتب التي ساعدتني في كتابة هذا البحث. فجعله الله في ميزان حسناته.

إلى كل هؤلاء إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد أقدم لهم أسمى العرفان وأبلغ التقدير.

الملخص:

استهدفت الدراسة قياس مدى توليد صيغ التمويل الإسلامية للأرباح في بنك قطر الإسلامي، ولمعالجة هذه الإشكالية قمنا بمسح البيانات المالية للبنك محل الدراسة للفترة (2006-2013)، ومن ثم تحليلها إحصائيا ووصفيا وذلك باستخدام برنامج M-excelلحساب المؤشرات المتعلقة بربحية وكفاءة الأداء المالي للبنك، وقد خلصنا إلى أن بنك قطر الإسلامي تتولد جلّ أرباحه من صيغة المرابحة والمساومات، وتشكّل الأرباح المتولدة من الصيغتان ما يتجاوز نسبة 50%من إجمالي الأرباح، ومن خلال تحليل مؤشرات ونسب الربحية التي تم قياسها خلصنا أن نسبة هامش الربح الأعلى تتأتى من الصيغ القائمة على الملكية من مشاركة ومضاربة، إلاّ أن البنك لم يُلي أهمية لهذه الصيغ مقارنة بصيغة المرابحة، والتي خُصصت لها نصف إجمالي موجودات التمويل، ويرجع تركّز عمليات التمويل في البنك ضمن صيغة المرابحة كونها صيغة أقل مخاطرة، وأسرع دورانا للسيولة، وأكثر ضمانا بالنسبة للعملاء.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، صيغ التمويل، مؤشرات الأداء المالي، توليد الأرباح.

Summary:

The study aimed to measure the generation of profits in Islamic modes of financing in Qatar Islamic Bank, and to resolve this problem, we surveyed the financial statements of the bank under study for the period (2006-2013), and then analyzed statistically and descriptive using the program M-excel to calculate the indicators on the profitability and efficiency of the financial performance of the bank , we have concluded that Qatar Islamic Bank generated the bulk of its profits from Murabaha and bargaining formula, and constitute the profits generated from these formulas will exceed 50% of gross profit, and through the analysis of indicators and profitability ratios have been measured we have concluded that higher profit margin ratio derived from formulas based on ownership of Post and speculate, however the bank did not give the importance of these formulas compared with Murabaha, which have been allocated half of the total financing assets, due to focused financing operations in the bank within the Murabaha formula being less risky, faster a spin of liquidity and more safeguard for customers.

Keywords: Islamic banks, funding formulas, financial performance indicators, to generate profits.

Résumé:

L'étude vise à mesurer la génération de profits dans les modes de financement islamiques dans la Qatar Islamic Bank, et pour résoudre ce problème, nous avons sondé les états financiers de la banque à l'étude pour la période (2006-2013), puis analysé statistiquement et descriptive en utilisant le programme M-excel pour calculer les indicateurs sur la rentabilité et l'efficacité de la performance financière de la banque, nous avons conclu que la Qatar Islamic Bank a généré la majeure partie de ses bénéfices de Mourabaha et la formule de négociation, et constituent les bénéfices générés par ces formules va dépasser 50% du bénéfice brut, et à travers l'analyse des indicateurs et ratios de rentabilité ont été mesurées, nous avons conclu que plus élevé ratio de la marge de profit dérivé de formules basées sur la propriété de la Poste et de spéculer, mais la banque n'a pas donné l'importance de ces formules par rapport à la Mourabaha, qui ont été attribués la moitié des actifs totaux de financement, en raison des opérations de financement ciblées dans la banque dans la formule Mourabaha étant moins risqué, plus vite un tour de liquidité et de plus de sauvegarde pour les clients.

Mots clés: les banques islamiques, les formules de financement, les indicateurs de performance financière, de générer des profits.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة

الإهـداء

الشكر والتقدير

الملخص

فهرس المحتويات IV-I

فهرس الجداول والأشكال البيانية II -II

فهرس الآيات والاحاديث XI-X

المـــقدمـة ..... أ-ط

الفصل الأول: الأدبيات النظرية 39_1

تمهيـد الفصل الأول..... 2

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية..... 3

أولا: مفهوم البنوك الإسلامية وأسس عملها 3

1. التعريف بالبنوك الإسلامية ونشأتها..... 3

1.1 تعريف البنك الإسلامي..... 3

2.1 نشأة البنوك الإسلامية 4

2. خصائص البنوك الإسلامية..... 8

1.2 الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية 8

2.2 عدم التعامل بالفائدة الربوية..... 8

3.2 التمسك بالقاعدة الذهبية..... 8

4.2 تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع..... 9

5.2 بنوك متعددة الوظائف..... 9

6.2 ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية..... 9

7.2 الاستثمار في المشاريع الحلال..... 10

8.2 خضوع المعاملات المصرفية الإسلامية للرقابة الشرعية..... 10

9.2 الالتزام بالسعي لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع..... 10

3. أسس عمل البنوك الإسلامية..... 11

1.3 قاعدة الغنم بالغرم..... 11

2.3 قاعدة الخراج بالضمان..... 11

ثانيا: أهداف وأنشطة البنوك الإسلامية..... 12

1. أهداف المصارف الإسلامية 12

1.1 الأهداف المتعلقة بالجانب المالي..... 12
2.1 أهداف خاصة بالمتعاملين 13
3.1 أهداف الداخلية..... 13
4.1 أهداف ابتكاريه..... 14
2. **أنشطة البنوك الإسلامية**..... 15
1.2 أنشطة استثمارية..... 15
2.2 تقديم الخدمات..... 16
المبحث الثاني: مصادر واستخدامات الأموال وضوابط العمل في البنوك الإسلامية..... 17
أولا: مصادر واستخدامات الأموال وصيغ التمويل في البنوك الإسلامية 17
1. مصادر أموال في البنوك الإسلامية..... 17
1.1 الموارد الذاتية (مصادر داخلية)..... 17
2.1 موارد غير ذاتية (مصادر الخارجية)..... 18
2. صيغ التمويل في البنوك الإسلامية..... 20
1.2 صيغ التمويل القائمة على الملكية..... 20
❶ التمويل بالمشاركة..... 20
❷ التمويل بالمضاربة..... 22
❸ التمويل بالمزارعة 24
❹ التمويل بالمساقاة..... 25
2.2صيغ التمويل القائمة على المديونية..... 27
❶ التمويل بالمرابحة..... 27
❷ التمويل الإجار..... 29
❸ التمويل بالسلم..... 30
❹ التمويل بالاستصناع..... 32
ثانيا: ضوابط عمل المصارف الإسلامية 33
1. ضوابط شرعية..... 33
1.1منع الربا..... 33
2.1 منع الظلم..... 35
3.1منع الغرر..... 35
2. الضوابط الاقتصادية والمالية..... 36
1.2حفظ المال وتنميته..... 36
2.2تحقيق التنمية الحقيقية..... 38
3.2 ضابط المخاطرة..... 38
خلاصة الفصل الأول..... 39

الفصل الثاني: الأدبيات التطبيقية	**77-40**
تمهيد الفصل الثاني	**41**
المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة.....	**42**
أولا: مجتمع الدراسة " بنك قطر الإسلامي".....	**42**
1. نشأة وتأسيس بنك قطر الإسلامي.....	**42**
2. أدوات التمويل الإسلامي المعتمدة في بنك قطر الإسلامي.....	**43**
1.2 بيع المساومة.....	**43**
2.2 بيع المرابحة.....	**44**
3.2 الاستصناع.....	**44**
4.2 الاستثمار بالمضاربة.....	**44**
5.2 الاستثمار بالمشاركة.....	**44**
6.2 الإجارة.....	**44**
3. الهيكل التنظيمي لمصرف قطر الإسلامي.....	**46**
ثانيا: طريقة جمع معطيات الدراسة والأدوات المستخدمة.....	**47**
1. طريقة جمع البيانات.....	**47**
2. الأدوات المستخدمة.....	**47**
1.2 معدل العائد على حقوق الملكية.....	**47**
2.2 معدل هامش صافي الربح.....	**47**
3.2 معدل العائد على الموجودات.....	**48**
المبحث الثاني: تحليل وتفسير، ومناقشة نتائج الدراسة.....	**49**
أولا: حساب وتحليل نسب الموجودات المالية لبنك قطر الإسلامي.....	**49**
ثانيا: تحليل نسب وتطور أنشطة التمويل والاستثمارات المالية.....	**54**
ثالثا: تحليل إيرادات وقياس الأرباح المتولدة من صيغ التمويل	**67**
خلاصة الفصل الثاني	**79**
الخاتمـــة.....	**83-80**
قائمة المراجع	**91-84**

فهرس الجداول والأشكال البيانية

فهرس الجداول

الصفحة

الجدول (1- 1) معدل نمو الموجودات الإجمالية **49**

الجدول (1- 2) مساهمة تكوين كل موجود في إجمالي الموجودات **51**

الجدول (1- 3) معدل تطور الموجودات بحسب الأنواع **52**

الجدول (2- 1) مساهمة تكوين كل مكون من الاستثمارات المالية إلى إجمالي الاستثمارات **54**

الجدول (2- 2) قيم موجودات الاستثمار في شركات زميلة **56**

الجدول (2- 3) نسبة حصة من نتائج الأعمال في شركات زميلة من إجمالي الاستثمارات في شركات زميلة..... **57**

الجدول (2- 4) قيم موجودات التمويل **58**

الجدول (2- 5) مساهمة كل نوع من صيغ التمويل الإسلامي في إجمالي موجودات التمويل **60**

الجدول (2- 6) معدل تطور موجودات التمويل الإسلامي **63**

الجدول (2- 7) قيم موجودات التمويل حسب القطاعات **65**

الجدول (3- 1) قيمة إيرادات أنشطة التمويل **67**

الجدول (3- 2) نسب مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في توليد إجمالي أرباح التمويل **68**

الجدول (3- 3) معدل تطور صافي إيرادات أنشطة التمويل **70**

الجدول (3- 4) معدل توليد الأرباح الإجمالية من إجمالي الموجودات..... **75**

فهرس الأشكال البيانية

		الصفحة
الشكل (1- 1)	حجم عمل المصرف الإسلامي على مستوى العالم احصائية عام 2013م.....	**7**
الشكل (1- 2)	أهداف المصارف الإسلامية.....	**15**
الشكل (2- 1)	خطوات المشاركة في البنوك الإسلامية	**22**
الشكل (2- 2)	خطوات المضاربة في البنك الإسلامي	**24**
الشكل (2-3)	خطوات المزارعة في البنك الإسلامي	**25**
الشكل (2- 4)	خطوات المساقاة في البنوك الإسلامية	**26**
الشكل (2- 5)	خطوات المرابحة في المصرف الإسلامي	**29**
الشكل (2- 6)	خطوات السلم في المصرف الإسلامي	**32**
الشكل (1- 1)	الهيكل التنظيمي للمصرف	**46**
الشكل (1- 2)	معدل نمو الموجودات الإجمالية	**50**
الشكل (1- 3)	مساهمة تكوين كل موجود في إجمالي الموجودات.....	**51**
الشكل (1-4)	معدل تطور الموجودات بحسب الأنواع	**54**
الشكل (2- 1)	قيم موجودات الاستثمار في شركات زميلة	**57**
الشكل (2- 2)	قيم موجودات التمويل	**59**
الشكل (2- 3)	مساهمة كل نوع من صيغ التمويل الإسلامي في إجمالي موجودات التمويل	**61**
الشكل (2- 4)	معدل تطور موجودات التمويل الإسلامي.....	**64**
الشكل (3- 1)	قيمة إيرادات أنشطة التمويل	**68**
الشكل (3-2)	نسب مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في توليد إجمالي أرباح التمويل.....	**69**
الشكل (3- 3)	معدل تطور صافي إيرادات أنشطة التمويل	**71**
الشكل (3- 4)	نسب تكوين إيرادات أنشطة التمويل والاستثمار من إجمالي إيرادات أنشطة التمويل والاستثمار	**74**
الشكل (3- 5)	معدل نمو صافي إيرادات أنشطة التمويل والاستثمار.....	**75**
الشكل (3- 6)	معدل العائد على حقوق الملكية	**76**
الشكل (3- 7)	معدل هامش صافي الربح	**77**
الشكل (3-8)	معدل العائد على الموجودات.....	**78**

فهرس الآيات والأحاديث

فهرس الآيات

السورة ورقم الآية		الصفحة
البقرة: الآية (198)	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ..... مِّن رَّبِّكُمْ﴾	23
البقرة: الآية (275)	﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ .....هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾	27
البقرة: الآية (276)	﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا ..... كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾	8
البقرة: الآية (278-279)	﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا..... لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾	4
البقرة: الآية (282)	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا .....مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾	31
آل عمران: الآية (130)	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا .....لعلكم تفلحون﴾	4
النساء: الآية (12)	﴿ فَإِن كَانُواْ أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ.....وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾	21
التوبة: الآية (34-35)	﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ .....لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾	37
التوبة: الآية (103)	﴿ خذ من أموالهم صدقة ..... إن صلاتك سكن لهم﴾	5
النحل: الآية (92)	﴿ وَ لاَ تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا.....مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾	33
الروم: الآية (39)	﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا .....عِنْدَ اللَّهِ﴾	33
لقمان: الآية (33)	﴿ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ..... بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾	36
ص: الآية (24)	﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ .....وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾	21
الجمعة: الآية (10)	﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ..... لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾	23
الطلاق: الآية (06)	﴿ فإن أرضعن..... أجورهن﴾	30
المزمل: الآية (20)	﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ ..... مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾	23

فهرس الأحاديث

		الصفحة
رواه البخـاري رقـم 6465 ص 2515	﴿اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: وما هي يا رسول الله، قال: الشرك ..... الغافلات المؤمنات﴾	4
رواه ومسلم رقم 2033 ص 323	﴿ أعْلِمْهُم أن اللّه افترض عليهم .....وترد على فقرائهم﴾	5
رواه أبو داوود ورزين رقم 2933 ص 1967	﴿ يقول الله تعالى أنا وثالث .....خرجت من بينهما﴾	21
رواه ابن ماجه رقم 851	﴿ثلاثة فيهن بركة: البيع إلى أجل..... البر بالشعير للبيت لا للبيع﴾	23
أخرجه البهيقي في السنن الكبرى 111/6	﴿كان العباس إذا دفع مالاً مضاربة، اشترط على صاحبه..... ذلك فهو ضامن﴾	23
رواه مسلم رقم 3494 ص259	﴿ أن النبي صلى الله عليه وسلم عامل.....ما يخرج منها من ثمرة أو زرع ﴾	25
رواه البخـاري رقـم 2356 ص 327	﴿ اقسم بيننا وبين إخواننا ..... في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا﴾	26
رواه أبـو داوود وأحمـد رقـم 4411 ص 277	﴿ أفضل الكسب..... عمل رجل بيده وبيع مبور ﴾	29
رواه مسلم رقم 557	﴿إذا اختلف الجنسان..... شئتم إذا كان يدا بيد﴾	29
رواه البخـاري رقـم 2144 ص 518	﴿وَ اسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ..... عَدِيٌّ هَادِيًا خِرِّيتًا﴾	30
رواه الجماعة رقم 3463 [1]	﴿من أسلف في شيء ..... إلى أجل معلوم﴾	31
رواه الترميـذي رقـم 641 ص 238	قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿اتجروا في مال..... تأكله الصدقة﴾	37

1 . أخرجه البخاري (4/ 428)، ومسلم (11/ 41)، وأبو داود (3/ 741-742)، والترمذي (6/ 48)، والنسائي (7/ 290)، وابن ماجه (2/ 76)، والدارقطني (3/ 3-4)، والبيهقي (6/ 18)، وأحمد (1/ 217، 222، 282، 358)

المقدمــة العامــة

المقدمة العامة

يرتكز الاقتصاد الإسلامي ضمن تأصيلاته النظرية وصيغه التطبيقية عن البحث في أحسن الطرق للكسب الحلال وإنفاقه وتوزيعه وتنميته، لتحقيق مصالح الأمة الإسلامية وزيادة قوتها. ومن أهم مداخل تقوية الأمة في المجال الاقتصادي خلق القيم المضافة في مجال الإنتاج، بما يُسهم في تحقيق توازن اقتصادي مبني على خصائص للاقتصاد الإسلامي من حرية اقتصادية، وجمع بين الروح والمادة، وازدواجية للملكية؛ ومرتكز على مبادئ المشاركة ووضوح الملكية وحرية التملك، والتوزيع العادل للدخل والثروة؛ ومحققا لأهداف رئيسية من تلبية للحاجات، وتحقيق تطور الاقتصاد الحقيقي ونموه، بما ينعكس على أغلب المتغيرات الاقتصادية الكلية، مساهما في تحقيق الرفاهية الاجتماعية.

وفي سياق النظرية الاقتصادية فإن المنتجات السلعية والخدمية تُضخ في الاقتصاد نتيجة لمزج عوامل إنتاج أربعة، والتي من أهمها عامل رأس المال، وبما أن رأس المال الشخصي والعائلي غير كاف في كثير من الأحيان لتلبية متطلبات المشاريع الاستثمارية الجديدة أو لتوسعة الاستثمارات القائمة، كان لا بد من البحث عن مصادر تلبي الاحتياجات التمويلية المختلفة. وفي النظام الرأسمالي تضطلع البنوك التقليدية بوظيفة توفير الاحتياجات التمويلية باعتبارها وسيطا بين الوحدات ذات الفائض المالي والوحدات ذات العجز، إلا أن الأساس في عمليات الإقراض والاقتراض في البنوك التقليدية يرتكز على معدلات الفائدة الربوية.

ولعقود من الزمن، ولأسباب عدة، لم تجد الدول الإسلامية مفراً من التعامل وفقا لرؤية البنوك التقليدية وبالمنطق الذي يسوسها، فأحدث ذلك نوعاً من المفارقة بين ما يتطلبه واقع الاقتصاد والتنمية وما تمليه المعتقدات الإسلامية في مجال المال والاقتصاد، كل هذا دفع أهل العلم والفقهاء إلى سَبر أغوار الشريعة السمحاء من أجلِ التأصيل لفكرة البنوك شريطة أن تتعامل بمقتضيات الشرع. فظهرت البنوك الإسلامية كأحد الصيغ التطبيقية العملية المرتكزة على التأصيلات النظرية في حقل المعرفة للاقتصاد الإسلامي، في محاولة لتكون حلقة وصل وربط بين إشباع الحاجات المادية والحاجات الروحية لأفراد المجتمع، في سعي للمساهمة في حل بعض المشكلات التي تعاني منها الدول الإسلامية.

وعلى هذا الأساس تفردت المصارف الإسلامية بمجموعة من صيغ التمويل والاستثمار التي تُميز جانب استخدامات الأموال في ميزانيتها، والتي تقوم على أساس أهم قاعدتين في العمل المصرفي الإسلامي واللتان تقضيان بأن الغنم لا يتأتى إلا بتحمل الغرم، وأن الخراج لا يكون إلا بوجود الضمان؛ وهو الأمر الذي يدلّ على وجود اختلاف في طبيعة عمل المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية.

وعلى الرغم من تعدد صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي من مشاركة ومضاربة ومساومة وسلم ومزارعة ومساقاة وإجارة ومرابحة، إلاّ أنه ومن جانب التحليل الاقتصادي فإن ضمن هذه الصيغ ما يُسهم في تراكم رأس المال الثابت، ومنها ما يُسهم في زيادة التغير في المخزون، ومنها ما يقوي تيار الطلب الاستهلاكي ضروريا كان أم كماليا، ومنها ما يُنمي قطاعات دون غيرها ... وعلى ذلك وارتباطا بالخصائص والمبادئ والأهداف التي يقوم عليها الاقتصاد وفقا للرؤية الإسلامية، كان لزاما على المصارف الإسلامية أن تنوع من أساليبها وصيغها في مجال التمويل والاستثمار تحقيقا لمرتجيات الاقتصاد الإسلامي.

1. المشكلة الرئيسية:

بين المرتكزات النظرية وواقع التطبيق، وعلى اعتبار أن المصارف الإسلامية مؤسسات مالية تستهدف تقوية مركزها المالي من خلال تعظيم الأرباح، فإنه قد تتركز آليات التمويل ضمن صيغ على حساب صيغ أخرى، ارتباطا بدرجات المخاطرة، وهوامش الربح، وسرعة تراكم السيولة. وعلى ذلك ومن خلال هذه المذكرة سنحاول تتبع آليات التمويل والاستثمار وصيغه المختلفة ضمن بنك قطر الإسلامي من أجل الإجابة على التساؤل الرئيسي الآتي:

إلى أي مدى تساهم صيغ التمويل في توليد الأرباح في بنك قطر الإسلامي؟

2. الأسئلة الفرعية: من التساؤل الرئيسي السابق يمكننا أن نُثير مجموعة من الأسئلة الجزئية منها:

- ما هي أهم صيغ التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية؟
- ماهي المصادر التي ترتكز عليها البنوك الإسلامية في عمليات التمويل ؟
- ماهي المؤشرات التي تقيس توليد الأرباح في بنك قطر الإسلامي ؟
- على أي صيغ تمويل يعتمد بنك قطر الإسلامي ؟ وأيها أكثر توليدا للأرباح ؟

3. فرضيات الدراسة: وللإجابة على التساؤلات السابقة نطرح الفرضيات الآتية:

- تتعدد صيغ التمويل في البنوك الإسلامية وتتنوع بين المرابحة والمساومات، المضاربة والمشاركة، الإجارة المنتهية بالتملك، السلم والاستصناع.
- البنوك الإسلامية مصدر هام لتجميع الفوائض المالية من أجل تمويل المشاريع الاستثمارية الاقتصادية، وتتنوع هذه المصادر حسب طبيعتها إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية.
- مؤشر الربحية هو أهم مؤشر بالنسبة لموضوعنا ويستخدم لتقييم القدرة على توليد الأرباح مثل نسبة الهامش والعائد على الأصول و العائد على حقوق المساهمين.

◆ الصيغ الأكثر توليدا للأرباح هي الصيغ الأكثر مخاطرة بالنسبة للبنك، ويعتمد بنك قطر الإسلامي في تمويله على الصيغ الأقل مخاطرة.

4. مبررات اختيار الموضوع :

◆ الرغبة في التطرق لمواضيع الاقتصاد الإسلامي لتقاطعها مع مجال التخصص، وتحفيز المشرف على اختيار هذا الموضوع.

◆ تنامي الاهتمام بموضوع الصيرفة الإسلامية ، خاصة بعد الأزمات المتوالية التي عصفت بالاقتصادات الرأسمالية.

5. أهداف الدراسة وأهميتها:

◆ **أهمية الدراسة:**

تنبع أهمية البحث من الحداثة التي تميز البنوك الإسلامية من جهة وكذا التطورات والتغيرات التي تشهدها أنشطة والصيغ التمويل التي تتعامل بها في البيئة المصرفية من جهة أخرى. وعلى الرغم من تعدد الدراسات في موضوع تحليل أداء الأعمال والأنشطة المصرفية الإسلامية، إلا أن هناك العديد من القضايا العملية التي تحتاج إلى مزيد من البحث والدراسة العلمية. ومعرفة الصيغ التي تساهم في توليد الأرباح تشجع البنك والمستثمرين على الاستثمار فيها وتوسيع نشاطها من خلال طرح صكوك تمويلية في تلك الصيغ.

◆ **أهداف الدراسة**

① التعرف على آليات عمل البنوك الإسلامية.

② إبراز أهمية الأداء المالي ومؤشرات الأداء ووسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية.

③ قياس ربحية أنشطة التمويل بواسطة مؤشرات الأداء المالي .

6. الدراسات السابقة:

1.6 دراسة زياد عبد الحليم الذيبة (2011)[1]: هدفت الدراسة إلى تحديد ماديات تطبيق نظام الأداء المتوازن بأبعاده الأربعة (المالي، العميل، العمليات الداخلية، التعلم والنمو) وبما تحتويه من مقاييس أداء، وفيما يتعلق بطبيعة العمل في المصارف التجارية اليمنية ". فاعتمد الباحث في تحليله للبيانات المجمعة من استبيان الموزع على عينة من مجتمع دراسته وكان حول "تقييم أداء الموظفين في المصارف التجارية "من خلال الأدوات التالية والمتمثلة في استخدام أساليب إحصائية و برمجة SPSS وكذلك معايير ومقاييس استراتيجية الأداء ولقد توصل في الأخير

1. زياد عبد الحليم الذيبة، مدى تطبيقِ النظام المتوازن الأداء (BSC) في المصارف التجارية اليمنية دراسة تطبيقية على المصارف التجارية اليمنية، مقال منشور في **مجلة أبحاث الاقتصادية والإدارية**، العدد 9، جامعة بسكرة، الجزائر، جوان 2011، ص ص 139-168.

أن المصارف التجارية اليمنية تقوم بتطبيق النظام المتوازن الأداء بأبعاده الأربعة (المالي، العميل، العمليات الداخلية، التعلم والنمو)، وذلك من خلال مقاييس ومعايير استراتيجية الأداء لتكون قادرة على مواكبة التطورات العالمية.

2.6 دراسة عبد الرحمن حمود المشهداني، (2009)[1]: تناولت الدراسة بالتحليل علاقات الارتباط بين العائد المتحقق للبنوك الإسلامية، ومخاطر صيغ تمويلها، وأثر ذلك في مقاييس تقويم أدائها، واستهدف الباحث قياس وتقويم عائد ومخاطر صيغ التمويل الإسلامي للبنوك الأردنية للفترة 2000-2009، وذلك لزيادة الاهتمام بهذه المصارف خلال السنوات الأخيرة في ظل تحديات بيئة الصيرفة عموما ، وتعظيم عوائدها وتدني مخاطرها الناتجة عن تمويل صيغها الإسلامية. وهذا لعدم الاهتمام الكافي بقياس وتقويم العائد والمخاطر للبنوك الإسلامية إلا في عدد قليل من البحوث الفقهية والوصفية.

واستخدم الباحث مجموعة من أساليب ومؤشرات قياس الأداء الكلي للبنوك من صيغها التمويلية، والمتمثلة في مقاييس مالية وأخرى إحصائية تجسدت بالارتباط والإنحدار الخطي بين المتغيرات المدروسة. وقد توصل الباحث في آخر دراسته أن النتائج لم تظهر وجود علاقات إحصائية بمعاملات كبيرة بين عائد المصارف ومخاطر تمويلها.

3.6 دراسة أمارة محمد يحيى عاصي (2010)[2]: هدفت هذه الدراسة إلى تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية، حيث تمثلت الإشكالية في معرفة " مدى تأثير قواعد التمويل وهيكل الموارد والاستخدامات على أداء المصارف الإسلامية، وسبب توسع المصارف الإسلامية في تطبيق الصيغ التمويلية والاستثمارية على حساب صيغ التمويل" . حيث قامت الباحثة بدراسة تطبيقه أجرتها على القوائم المالية للبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، وذلك من خلال المراقبة المالية لنشاطه ووصول لتحديد طبيعة العلاقة بين هيكل الموارد وهيكل الاستخدامات، والعلاقة بين درجة تنوع استثمارات المصرف ودرجة المخاطرة. وبعد التحليل المالي الذي أجرته الباحثة للقوائم المالية للبنك توصلت إلى أن الأصول المالية تنمو بمعدلات متضاعفة خلال الفترة المدروسة، وهذا ما يشير إلى أن المصرف الإسلامي (محل الدراسة) قادر على توليد تدفقات نقدية مستقبلية، وأنه يتمتع بكفاءة عالية في الأداء المالي، كما لاحظ أن مصادر الأموال في تزايد حاد ومستمر(حسابات الاستثمار المطلقة والحسابات الجارية للعملاء)، مما يعني أن المصرف الإسلامي (محل الدراسة) يحتل مكانة مرموقة في سوق المصرفية الأردنية، وأنه يكتسب ثقة المودعين فيه بدليل قيامه باستمرار بجذب الودائع وتنميتها. كما تشير نسبة الأصول إلى الخصوم إلى وجود توازن نسبي بينهما، أي أن المصرف الإسلامي (محل الدراسة) قادر على تغطية (الخصوم) من خلال (الأصول). وأن نسبة العائد على حقوق الملكية في تزايد مستمر للمصرف الإسلامي (محل الدراسة)، مما يدل إتباع المصرف استراتيجية تعظيم حقوق الملكية، الأمر الذي يشير إلى تحقيق أهداف أصحاب حقوق الملكية.

---

1. عبد الرحمن حمود المشهداني، قياس وتقويم عائد ومخاطر صيغ التمويل الإسلامي: دراسة مقارنة في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي، **مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية**، المجلد 19، العدد 70، دمشق 2009، ص ص 78-95 .

2. أمارة محمد يحي عاصي، **تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية دراسة تطبيقية على بنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار**، رسالة تدخل ضمن متطلبات شهادة الماجستير في إدارة الأعمال كلية الاقتصاد جامعة حلب، سوريا، 2010.

4.6 دراسة الحميد محمد المطيري (2011-2012) [1]: تكمن مشكلة الدراسة في التعرف على أثر دوران العاملين على الأداء المالي في قطاع المصارف الإسلامية الكويتية. حيث كان هدف هذه الدراسة بالإضافة إلى التعرف على مدى وجود فروقات في تأثير دوران العاملين على الأداء المالي في قطاع المصارف الإسلامية الكويتية وهذا حسب حجم وخبرة المصرف. حيث قام الباحث بمعالجة إشكاليته بتوزيع استبانة على مجموعة من المصارف مكونة من 25 استبانة لكل مصرف من أصل 100 استبيان موجهة لجميع الإداريين والمحاسبين العاملين في هذه المصارف، وللوصول إلى النتائج استخدم الباحث في تحليله للبيانات برنامج SPSS، وتم اختبار الفرضيات من خلال استخدام اختبار الانحدار البسيط واختبار 2Way ANOVA. وفي الأخير توصل الباحث إلى وجود تأثير ذو دلالة إحصائية لدوران العاملين على الأداء المالي في قطاع المصارف الإسلامية الكويتية. أي أنه في ظل زيادة دوران العاملين يؤدي ذلك إلى نقص كفاءة العاملين في المصارف وهذا سوف ينعكس على أدائها وعلى جودة الخدمة المقدمة فيها. وبيّن أنه لا توجد فروقات في تأثير دوران العاملين على الأداء المالي في قطاع المصارف الإسلامية الكويتية، ويُعزى ذلك إلى حجم المصرف (مقاسا بعدد العاملين) وخبرة المصرف، وكما بين أن المصارف الإسلامية الكويتية تركز على استخدام الأساليب العلمية المناسبة لتحديد احتياجاتها من كفاءات البشرية بهدف تقليل نسبة دوران العاملين فيها.

5.6 دراسة رتيبة بركبية (2013-2014) [2]: تهدف هذه الدراسة إلى تقييم الأداء في البنوك التقليدية والإسلامية بطريقة العائد والمخاطرة، وتسليط الضوء على أهم المؤشرات وكيفية حساب وتقييم أداء البنكين والمقارنة بينهما. وتعتبر عملية تقييم الأداء المقارن بين البنوك التقليدية والإسلامية ذات أهمية قصوى في قياس مدى نجاح البنوك التقليدية والإسلامية في وظيفتها المالية، مستعملين في ذلك مؤشرات العائد والمخاطرة المتعامل بها في كل البنوك التقليدية والإسلامية. وعليه قامت الباحثة بمعالجة الإشكالية الآتية: كيف يتم تقييم الأداء في البنوك التقليدية والإسلامية بطريقة العائد و المخاطرة ؟ وكيف يمكن المقارنة بين الصنفين من حيث الطريقة و النتائج ؟، وتوصلت في الأخير إلى أن الإدارة الجيدة للتكاليف تؤدي إلى الرفع من هامش الربح، وطريقة العائد والمخاطرة من الطرق التي تستخدم في تقييم أداء البنوك التقليدية والإسلامية ، وساهم التنويع في آليات تمويل في بنك البركة الجزائري إلى ربحية ومخاطر مقبولة، وأن نشاط هذا الأخير في بيئة تقليدية مكنته من محاولة تعديل مؤشرات العائد والمخاطر وتطبيقاتها ضمن مجال عمل البنك.

6.6 دراسة عمر محمد فهد شيخ عثمان (2009) [3]: هدفت الدراسة إلى تقييم إدارة الموجودات والمطلوبات لدى المصارف التقليدية والإسلامية، أي تقييم عوامل السيولة والربحية والمخاطر لدى إدارة المصارف للموجودات

---

1. عبد الحميد محمد المطيري، **أثر دوران العالين على الأداء المالي دراسة تطبيقية في قطاع المصارف الإسلامية الكويتية**، رسالة تدخل ضمن متطلبات شهادة ماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2012.

2. رتيبة بركبية، **تقييم أداء البنوك التقليدية والإسلامية دارسة مقارنة بطريقة العائد والمخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري**، خلال الفترة (2007-2012)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2013-2014 .

3. عمر محمد فهد شيخ عثمان، **بعنوان "إدارة الموجودات /المطلوبات لدي المصارف التقليدية والإسلامية دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة"**، أطروحة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، جامعة دمشق، 2009.

والمطلوبات، وقد شملت عينة الدراسة مجموعة متساوية من المصارف التقليدية والإسلامية في الأردن من سنة 2000إلى 2008، وقد تم جمع بيانات الدراسة اعتمادا على المصادر الثانوية وتحليل القوائم المالية للمصارف، وتمثلت إشكالية الدراسة في معرفة إلى أي مدى تقوم المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية بإدارة الموجودات/المطلوبات لديها بالشكل الأمثل من حيث الحصول على التمويل المناسب حجمًا ونوعًا، والاستثمار ائتمانيًا وتمويليًا لتحقيق العائد المناسب وفق مستوى المخاطر الاستثمارية المرغوبة، مع التحوط لسيولة نقدية ملائمة لمتطلبات سحوبات العملاء. حيث توصل إلى وجود علاقة ارتباط قوية بين الموجودات والمطلوبات لدى المصارف التقليدية والإسلامية، وأن العائد على حقوق المساهمين متقارب بين المصارف التقليدية والإسلامية ودرجة المخاطرة لدى المصارف الإسلامية ضعيفة مقارنة بالمصارف التقليدية.

7.6 دراسة أحمد ياسين محمد الجعافرة (2012)[1]: تهدف هذه الدراسة إلى بيان مدى استخدام النسب المالية في اتخاذ القرارات التمويلية في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، ومعرفة المؤشرات الأكثر أهمية بالنسبة للمصارف الإسلامية عند اتخاذ القرارات التمويلية، وأهم المشاكل والمعوقات المتعلقة باستخدام النسب المالية التي تواجهها، حيث تمثلت مشكلة الدراسة في عدم التعرف على قدرة العميل على السداد من خلال استخدام النسب المالية التقليدية والمتعارف عليها عند القيام في تحليل الائتماني للمركز المالي لطالبي التسهيلات. ولمعالجة هذا الإشكال اعتمد الباحث على البيانات التي جمعت من خلال الاستبانة التي تم توزيعها على ثلاث مصارف إسلامية أردنية، وذلك من أجل معرفة مدى استخدام النسب المالية في اتخاذ القرارات التمويلية، ولمعالجتها تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، و تحليل البيانات باستخدم برنامج التحليل الإحصائي SPSS . وقد توصل في الأخير إلى أن القرارات التمويلية في المصارف الإسلامية تتخذ بطريقة صحيحة وأن إجراءاتها قديمة وتحتاج إلى تطوير وتحديث، كما توصل إلى أن النسب المالية التي يستخدمها المصرف أثرت على اتخاذ القرارات التمويلية لديها وبين وضع نجاحها مقارنة بإجمالي عدد القرارات .

8.6 دراسة شوقي بورقبة [2]: تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بطريقة CAMLES وجوانب الاستفادة العملية في مجالات الأداء، ومدى ملاءمتها في تقييم أداء البنوك الإسلامية، ولمعالجة هذه الإشكالية اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي بالإضافة إلى المنهج المقارن وذلك من خلال تقييم أداء البنوك بالاعتماد على أغلب الوسائل والأدوات والطرق الحديثة والمتطورة وأهمها طريقة CAMELS. حيث توصل الباحث إلى أن هذه طريقة تتضمن عناصر فنية ومالية وإدارية يمكن من خلالها تقييم أداء المصرف من جميع الجوانب، مع أن آليات تطبيقها في المصارف الإسلامية نفسها في البنوك التقليدية ولكن مع الفارق في الطبيعة المختلفة للتوظيفات المصرفية في المصارف الإسلامية. ويمكن إضافة معيار سابع لتقييم أداء المصارف الإسلامية والمتمثلة في معيار السلامة الشرعية وبالتالي تصبح الطريقة تسمى SCAMELS. وضرورة تضمين نتائج تحليل معيار CAMELS ضمن البيانات

---

1. أحمد ياسين محمد الجعافرة، **مدى استخدام في اتخاذ القرارات التمويلية في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن "دراسة تحليلية في المصارف الإسلامية الأردنية"**، رسالة مقدمة لاستكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2012.

2. شوقي بورقبة، **طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الإسلامية** ، تفرغ علمي بمركز الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، ص ص 1-18.

المالية السنوية التي يفصح عنها المصرف للجمهور، وبالتالي تحقيق قدر عال من الشفافية يساعد على فرض انضباط السوق وهو احدى دعامات الأساسية التي تقوم عليها مقررات لجنة بازل الثانية للرقابة المصرفية.

9.6 دراسة أحمد حسين أحمد المشهراوي (2003)[1]: استهدفت الدراسة مناقشة وتقييم دور المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين في تمويل التنمية الاقتصادية باعتبارها ظاهرة مصرفية جديدة في العمل المصرفي في فلسطين، وللوصول إلى هذا الهدف قام الباحث باستخدام التحليل المالي، والنسب المئوية لبيانات الميزانية المجمعة لهذه المصارف. ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: أن موجودات وودائع وتوظيفات المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين على الرغم من نموها بمعدلات مرتفعة إلا أنها تمثل نسبة ضئيلة من مثيلاتها في الجهاز المصرفي الفلسطيني، كما أن أغلب توظيفاتها يتم بأسلوب المرابحة للآمر بالشراء، وأن القطاع التجاري يحتل أعلى سلم لأولوياته التمويلية، بينما يقع القطاع الزراعي في أدنى درجات سلم هذه الأولويات، وساهمت المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بنسب هامشية في كل من الناتج المحلي الإجمالي و في القوى العاملة في فلسطين، ويعتبر عدم الاستقرار السياسي بصفة عامة، واندلا ع انتفاضة الأقصى في فلسطين، من أقوى الأسباب التي أدت إلى إحجام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين عن فتح فروع جديدة.

10.6 دراسة عبد اللطيف طيبي (2009)[2]: تهدف هذه الدراسة إلى معرفة حقيقة التمويل الإسلامي ومدى مساهمة بعض المخاطر الكلية ومؤشرات العوائد في تفسير المناهج التمويلية المعتمدة ببنك البركة الجزائري، والعلاقة بين التمويلات الممنوحة من بنك البركة بالمتغيرات الاقتصادية الكلية ومؤشرات العوائد فيه، ولمعالجة هذه الإشكالية استخدم الباحث أدوات مختلفة كبرنامج اكسل (MS. Excel) والبرنامج الإحصائي ايفيوز (Eviews) في بناء النموذج والمساعدة في تحليل وبيان الارتباطات بين مجموعة المتغيرات محل الدراسة. وتوصل الباحث إلى نتائج أهمها أن عملية التمويل الإسلامي تتم وفق مناهج مقبولة شرعا تسعى لتحقيق عوائد مباحة والمساهمة في تحقيق الاستقرار والرخاء الاجتماعي، وأن البنوك الإسلامية تقوم على ركيزتين؛ أولاهما فنية وتتمثل في الوساطة بين المدخرين والمستثمرين، والثانية شرعية بتطبيق أحكام الشرع في العمل المصرفي والمتمثلة في المنهيات والمأمورات والمباحات. كما وضح أن هامش الربح في بنك البركة الجزائري يعكس المستوى الجيد لكفاءة إدارة البنك في قياس مستويات الرقابة والسيطرة على النفقات وتخفيض الضرائب، وأن الإيرادات الإجمالية للبنك ولكل صيغة تفسر بدرجة عالية التمويلات المعتمدة بالبنك إضافة إلى مؤشرات الرفع المالي والذي كان له تفسير لجل هذه المتغيرات التابعة إضافة إلى هامش الربح والذي يعكس مستوى الأداء الذي كان له تفسير عال لغالبية المتغيرات التابعة.

أما هذه الدراسة والموسومة بـ: صيغ التمويل وأثرها على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية، فستركز الضوء حول أهم الصيغ المستخدمة ضمن عمليات التمويل والاستثمار في بنك قطر الإسلامي، اعتمادا على القوائم

---

1. أحمد حسين أحمد المشهراوى، **تقييم دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في فلسطين** للفترة من 1996 إلى عام 2001، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، نوفمبر، 2003.

2. عبد اللطيف طيبي، **التطبيقات المتمايزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفي من منظور العائد والمخاطرة – نموذج بنك البركة الجزائري–** مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة /الجزائر، 2009/2008.

المالية التي تعد مدخلات لعمليات التحليل المالي، وهي في الوقت نفسه بمثابة المخرجات للنظام المحاسبي، وقد اعتمدت الدراسة على مجموعة من مؤشرات الأداء المالي الاستراتيجي من مثل مؤشر الربحية على اعتبار أنه من أهم المؤشرات الذي يخدم السياق الخاص بالدراسة، اضافة إلى مجموعة من المؤشرات مثل نسبة الهامش والعائد على الأصول و العائد على حقوق المساهمين. كل ذلك من أجل تحديد أياً من الصيغ أكثر توليدا للأرباح، وأيا منها الأكثر استخداما في عمليات البنك، ومن ثم نخلص تقديم مجموعة من التوصيات والمقترحات على ضوء الدراسة التطبيقية والنتائج التي تم التوصل إليها .

7. الإطار الزماني والمكاني: مكانيا، تركزت الدراسة ضمن بنك قطر الإسلامي كنموذج للبنوك الاسلامية. أما زمانيا فقد امتدت الفترة بين العام 2006 إلى 2013، وذلك ارتباطا باستخدام وتحليل وقياس البيانات المالية ضمن في التقارير المالية السنوية للفترة المشار إليها.

8. المنهج والأدوات المستخدمة:

تحت ضغط ما تمليه متطلبات البحث العلمي، وتباعاً لما رصدناه ضمن دراستنا، كانت الحاجة ضرورية لاعتماد مجموعة من عدة مناهج بحثية، نعتقد أنّ أهمها كان:

① **المنهج التاريخي:** وهو الذي يستخدم للحصول على المعرفة باستخدام الماضي، وتجلّى ذلك من خلال العرض التاريخي لعدد من الجوانب التاريخية المتعلقة بتطور البنوك الإسلامية.

②**المنهج الوصفي:** ويعتمد على وصف الظاهرة وتحليل عناصرها، للوصول إلى نتائج يمكن تعميمها. وقد فرض نفسه دون أية هوامش تذكر، وكان حضوره متعدد المواطن يلامس عند بعض مستوياته كل فقرة، لاعتبار أنّنا ملزمين بوصف شامل لكل متغير يتضمنه البحث، منه مثلاً استعراض «الإطار النظري» سواء بالمفاهيم النظرية المرتبطة بالبنوك الإسلامية أو ما تعلق بصيغ التمويل الإسلامي، ومؤشرات الأداء المالي .. مستخدمين أسلوب المقارنة خاصة في المقارنة بين بعض الصيغ والمؤشرات المالية.

③ **المنهج التقويمي:** ويبرز المنهج من خلال تثمين أهم الجوانب الإيجابية في آليات وصيغ التمويل في بنك قطر الإسلامي، في المقابل الدلالة على وجه القصور في بعض جوانب عمل البنك وآليات تفاديها، من ذلك نقد تركز عمل بنك قطر الإسلامي ضمن صيغ على حساب صيغ أخرى.

④ **المنهج التحليلي:** أو ما يُصطلح عليه بالمنهج المتكامل في البحوث التطبيقية، وذلك من خلال الاعتماد على الدراسة الميدانية بهدف تحديد وقياس العلاقة بين متغيرات الدراسة. باستخدام أدوات التحليل الإحصائي والعددي والبياني، ومؤشرات الأداء المالي والنسب المالية، من أجل خدمة الأهداف العامة للدراسة، وربط الإطار النظري للدراسة بالواقع التطبيقي لها.

9. صعوبات الدراسة: خلال إعدادنا للمذكرة واجهتنا بعض الصعوبات لعل أكثرها تأثيرا، ما تعلق بشق الدراسة التطبيقية، خاصة في الجانب المتعلق باستخلاص البيانات المالية من التقارير المعتمد عليها، على اعتبار أن التقارير الثمانية اختلفت في تصنيفاتها وأبوابها، كما تختلف بعض التقارير في بعض المسميات وأحيانا يتم الجمع بين صيغتين أو أكثر من صيغ التمويل في صيغة واحدة وبيان مالي واحد، اضافة إلى صعوبة بعض الطرق المحاسبية والمؤشرات المستخدمة وعدم وضوح كيفيات تطبيقها في التقارير.

10.محتوى البحث:

من أجل الإحاطة بجوانب الموضوع، والإجابة على إشكالية الدراسة قسمنا البحث كما يلي:

- **الجانب النظري:** يعتمد على مراجعة الدراسات السابقة والأدبيات المتعلقة بالمصارف الإسلامية، مما يتوفر من مراجع علمية وعربية وأجنبية تخدم أهداف وفرضيات البحث. وقد خصص الفصل الأول بالأدبيات النظرية للدراسة فتم تقسيمه لمبحثين: المبحث الأول كان بعنوان" **ماهية البنوك الإسلامية**" والذي تناول مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية، أما المبحث الثاني فعنونته بـ" **مصادر الأموال واستخداماتها في البنوك الإسلامية** "وتطرقت من خلاله إلى ركائز البنوك الإسلامية ومصادر أموالها. وصيغ التمويل وضوابطها الشرعية.
- **الجانب التطبيقي:** والذي تضمنه الفصل الثاني من خلال مبحث أول بعنوان "**الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة** " وتم فيه تقديم البنك (محل الدراسة) والمؤشرات المستخدمة، وكذا البرامج المستخدمة في الدراسة. أما المبحث الثاني فكان بعنوان "**تحليل وتفسير، ومناقشة نتائج الدراسة** "والذي حاولنا من خلاله علاج البحث وربط الجوانب النظرية بالشق الميداني، من خلال تحليل موجودات وايرادات البنك وتطبيق بعض مؤشرات الأداء المالي المتعلقة بربحية البنك .

وفي الأخير توجنا المذكرة بخاتمة استعراضنا فيها أهم النتائج، وتوصيات وآفاق الدراسة.

الفصل الأول

الأدبيات النظرية للبنوك الإسلامية

تمهيد الفصل الأول:

تعتبر البنوك الإسلامية حدثا متميزا وجديدا في المجتمع الإسلامي بصفة خاصة، وفي العالم بصفة عامة، وكما هو من الموضوعات الحديثة في العلوم المالية وحتى بالنسبة لعلوم الفقه والشريعة الإسلامية، حيث مرتْ هذه البنوك بمجموعة من المراحل عبر القرون، ولَقد كان تقدمها في القرن الماضي بشكل بطيء إلا أنّه اليوم أصبح يتَّسم بالتقدم السريع والشمولية في التطبيق والتطور في الأدوات، ولقد تميزت هذه البنوك على غيرها من البنوك التقليدية بمجوعة من النقاط وكذا في الأدوات وصيغها التمويلية والتي تعتمد أساسا على أحكام الشريعة الإسلامية.

فقد أدخلت المصارف الإسلامية أسس للتعامل بين المصرف والمتعامل معها أذْ تَعْتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر بالإضافة إلى المشاركة في الجهد، بدلا من أسس التعامل التقليدي القائم علي مبدأ المديونية(المدين/الدائن) وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل.

كما أوجدت المصارف الإسلامية أنظمة للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية وهي صيغ الاستثمار الإسلامية (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإستصناع، التأجير ... الخ) إلى غير ذلك من أنواع صيغ الاستثمار التي تصلح للاستخدام في كافة الأنشطة.

فالبنوك الإسلامية ذات خصوصية تميزها عن باقي المصارف سواء بالنسبة للعملاء أو الأدوات الاستثمارية فهي تعد ظاهرة من كبريات الظواهر في المؤسسات المالية في عصرنا الحالي فقلما توجد اليوم دولة في العالم إلا وبين مؤسساتها المالية وجود بشكل أو بآخر للبنوك الإسلامية.

ولنصل بعد ذلك إلى طرح فكرة مفادها أن الكلام السابق وتحت ضغط متطلبات الوعاء العلمي الذي اعتمدته يفرض علينا بالضرورة تخصيص عنصر مدخلي، يكون كوعاء معرفي شامل لكل ما تعلق بالبنوك الإسلامية والتمويل الإسلامي. فكان تقسيم هذا الفصل إلى **مبحثين** مُعَنْوَنَيْنْ كالتالي:

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني: مصادر واستخدامات الأموال وضوابط العمل في البنوك الإسلامية

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية من أحدث أشكال البنوك نشأة وهي تعمل على تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية كما تخضع للضوابط التي يقررها البنك المركزي مثلها في ذلك مثل البنوك الأخرى غير أنها تسعى إلى تحقيق أهداف مختلفة عن أهداف تلك البنوك لكون فكرتها مستمدة من أحكام ومبادئ★ الشريعة الإسلامية.

وفي إطلالة مفاهيمية نحاول تسليط الضوء على بعض المفاهيم تحليلا وتعليلا، كمرتكز لتحقيق فهم عميق، وتحديد دقيق للجانب النظري، لجانب من الاعتبار أن عدم التحديد الدقيق لـ «المفهوم» على مستواه النظري، يؤدي إلى تضارب حاد في المعطيات الجبرية، وينجم عنه اهتزاز الثقة في النتائج العديدة ما يعني أن المشهد الرقمي في حالة تشوه وتضبيب لا يمكن معها التخطيط لأي شيء.

وفي هذا المبحث والذي يختص بالجانب النظري للدراسة سنحاول إعطاء تعريف للبنك الإسلامي وتحديد أهم أهدافه، إضافة إلى إبراز أهم خصائصه كما سيتم التعرض إلى أسس عمله.

أولا: مفهوم البنوك الإسلامية وأسس عملها

1. التعريف بالبنوك الإسلامية ونشأتها

1.1 تعريف البنك الإسلامي

أعطيت للبنك★★ الإسلامي عدة تعاريف، التي على الرغم من اختلافها في التعبير، إلا أنها تجتمع معظمها في المضامين الأساسية، ومن بين هذه التعاريف نجد:

❶ البنك الإسلامي هو: «مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي». (1)

❷ وعرف أيضا على أنه: «مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، ويستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي». (2)

★ من أهم المبادئ التي تستند إليها البنوك الإسلامية في عملها هي: تحريم الربا، تحريم الاكتناز، تحريم التبذير ووجوب حفظ المال، استخدام الأموال في مشاريع غير مخالفة للمبادئ الإسلامية. **« عيشوش عبدو**،2008-2009، **ص 8»**

★★ ترجع كلمة بنك إلى أصل الكلمة الإيطالية "Banco" والتي تعني" صندوق متين لحفظ النفائس "Chest"، وكذلك مقعد طويل لشخصين أو أكثر "Bench "، وتعبر هاتان الكلمتان عن الوظيفتان الأساسيتان للبنوك حيث تعبر الكلمة الأولى"Chest"، عن وظيفة الحماية، أي المكان الذي يحتفظ، فيه بكل ما هو ذو قيمة مثل: الذهب والمجوهرات، والكلمة الثانية تعبر عن وظيفة المعاملات بين البنك وعملائه"Bench". «تاريخ الاستطلاع 2015/05/03 www.dzwold.net/vb/showthread.php?t=56931»

1. عادل عبد الفضيل عيد، **الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية :دراسة مقارنة**، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007، ص398.

2. محمود حسن الصوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل للطباعة والنشر، عمان 2001، ص90 .

❸ أما علي قنديل شحادة فقد عرفه على أنه: «مؤسسة نقدية مالية تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية». (1)

❹ المصرف الإسلامي: هو مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة «الربا» ★أخذاً أو عطاءاً فالبنك الإسلامي ينبغي أن يتلقى من العملاء نقودهم دون أي التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء عائد ثابت على ودائعهم مع ضمان رد الأصل لهم عند الطلب وحينما يستخدم ما لديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية أو تجارية فإنه لا يقرض ولا يداين أحدا مع اشتراط « الفائدة » وإنما يقوم بتمويل للنشاط على أساس المشاركة فيما يتحقق من ربح. فإذا تحققت خسارة فإنه بتحملها مع أصحاب النشاط الذين قام بتمويلهم وبينما يضع تفرقة بين البنك الإسلامي وغيره من البنوك إلا أنه ينصب على واحد وهو عدم التعامل بالفائدة.

ولكي يكتمل التعريف البنك الإسلامي لابد من إضافة شرط تحريم الفائدة والالتزام في نواحي نشاطه ومعاملاته المختلفة بقواعد الشريعة الاسلامية. (2)

إذاً وبمراعاة التعاريف السابقة، يمكننا صياغة تعريف شامل خاص بالبنوك الإسلامية والمتمثل في أن:

البنك الإسلامي: هو مؤسسة مالية نقدية، تبني قواعده وأسس عمله على الشريعة الإسلامية يقوم بدور الوساطة المالية من خلال جذب الموارد النقدية من الأفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا وفق صيغ وأدوات تمويلية تختلف بصفة شبه كلية عن تلك المتعارف عليها في البنوك التقليدية تعمل على استهداف التنمية وتحقيق التوازن بين العائد الاقتصادي والعائد الاجتماعي.

2.1 نشأة البنوك الإسلامية

لقد تطورت البنوك الإسلامية من خلال مجموعة من المحاولات للقيام بالعمل المصرفي على أسس إسلامية لا تقوم على أساس الفائدة المصرفية وهذا نتيجة للصحوة الإسلامية والتي يمكن إرجاعها إلى الخمسينات من القرن

---

1. علي قنديل شحادة، **البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي**، الطبعة الثانية، بحث رقم34، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 2001، ص197.

★ وردت عدة نصوص في القرآن والسنة تحرم التعامل بالربا ومن أمثلة ذلك قوله عز وجل: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون﴾(سورة آل عمران، الآية130)، ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون﴾ سورة البقرة، الآيتين (278_279): أما من السنة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: وما هي يا رسول الله، قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلاّ بالحق، وأكل الربا وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات (متفق عليه). "رواه البخاري" « راية الإصلاح، قضايا منهجية، تاريخ الاستطلاع2015/06/11، http://www.rayatalislah.com/index.php/qadaya-minhajia/item/86-2013-07-10-09-18-48»

2. عبد الرحمان يسرى أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك و التمويل**، الدار الجامعية لطبع ونشر وتوزيع، الاسكندرية 2001، ص 259_260 .

العشرين[1] عندما استرجعت بعض الدول الإسلامية سيادتها الوطنية، ويرى بعض الباحثين أن أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامي كان في أواخر الخمسينات من القرن العشرين في منطقة ريفية في باكستان إذ لم يكن لها أثر باق الآن.[2]

❶ المرحلة الأولى: من عام 1963 إلى عام 1978:

تميزت هذه المرحلة ببطء نمو وانتشار البنوك الإسلامية، حيث ظهرت في هذه المرحلة أربعة بنوك إسلامية فقط، وقد يرجع السبب في ذلك إلى كون الفكرة حديثة، ويلزمها الوقت من أجل تقبلها واستيعابها هذا من جهة، والخبرة من جهة ثانية، وذلك من أجل تجسيدها بالشكل المناسب على أرض الواقع[3]، حيث شملت هذه المرحلة المحطات التالية:

ثم ظهرت تجربة الثانية في ريف مصر سنة 1963 من طرف الدكتور أحمد النجار الذي أسس ما يسمى ببنوك الادخار المحلية للتعامل مع صغار الفلاحين بجمع مدخراتهم ثم تمويل مشاريعهم الفلاحية وفق أسس إسلامية[4]، لكن الفكرة أجهضت سنة 1967،★ وبعد ذلك في سنة 1971م تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي بالقاهرة حيث يعد أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وعطاء وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة★★ والقرض الحسن★★★ وقد كانت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعي بالدرجة الأولى،[5] لتنتقل بعدها إلى دول الخليج عام 1974م أنشئ البنك للتنمية بجدة بالمملكة العربية السعودية وهو

1. محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية احكام ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان 2008، ص 76.

2. شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2010-2011، ص 8_9.

3. عادل حسيني علي رضوان،" **البنوك الإسلامية**"، رسالة تدخل ضمن متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، معهد الشريعة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 1996، ص 30.

4. سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر الواقع والآفاق من خلال دراسة تقييمية مختصرة، **مجلة الباحث**، عدد 04، جامعة ورقلة، الجزائر، 2006، ص 23.

★ تقوم هذه المصارف على فكرة تجميع المدخرات من أهل القرى واستثمارها في مشروعات اقتصادية تنموية داخل القرى وفقًا لنظام المضاربة(الإسلامية وتوزيع الربح بين البنك وبين أصحاب الأموال، ولقد بلغ عدد فروع البنك حوالي 53 فرعًا شملت 85000 مسلم، ولقد قدمت بنوك الادخار خدمات استثمارية اجتماعية وتعليمية، ولكن تنبهت الحكومة إلى هذه التجربة وأدركت أبعادها الإسلامية وخطرها على محاربة الفكر الشيوعي الذي كان مهيمنًا على مصر في ذلك الوقت، ولذلك تدخلت الحكومة بكل ثقلها لوضع حد لهذه التجربة وذلك عن طريق دمج هذه المصارف في مصارف الدولة الربوية. « أحمد السيد كردي، **نشأة فكرة المصارف الإسلامية**، موقع الكتروني، تاريخ الاستطلاع 2015/06/04 ».

★★حصة مقدرة من المال فرضها الله عز وجل للمستحقين الذين سماهم في كتابه الكريم، أو هي مقدار مخصوص في مال مخصوص لطائفة مخصوصة، ويطلق لفظ الزكاة على نفس الحصة المخرجة من المال المزكى. والزكاة الشرعية قد تسمى في لغة القرآن والسنة صدقة كما قال تعالى: ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلّ عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾ (التوبة 103) وفي الحديث الصحيح قال صلى اللّه عليه وسلم لمعاذ حين أرسله إلى اليمن: ﴿أعْلِمْهُم أن اللّه افترض عليهم في أموالهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم﴾ "رواه مسلم" « فقه الزكاة، تاريخ الإستطلاع، 2015/06/03، http://www.alargam.com/zakat/ragm78.htm»

★★★ القرض الحسن يعني دفع المال لمن ينتفع به ويرد مثله، فهو قرض إرفاق وليس إرهاق.

5. راجع: _ محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن 2008، ص38.

_ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في المصارف الإسلامية**، بحث رقم 66، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 2004، ص67.

البنك الإسلامي الذي يتميز في كون ملكيته وتعامله أساسا مع الدول و الحكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية وتشارك فيه جميع الدول خاصة منها الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي★.

وفي عام 1975م أنشئ بنك دبي الإسلامي وذلك وفقا لمرسوم من حكومة دبي.(1)

❷ المرحلة الثانية: تمتد من 1977 إلى يومنا هذا:

تميزت هذه المرحلة بالنمو المتزايد والسريع للبنوك الإسلامية، فأصبح لا ينقضي عام إلاّ وتأسس بنك إسلامي على الأقل، حيث كانت بداية هذه المرحلة بتأسس بنك فيصل السوداني وبنك فيصل الإسلامي المصري وبيت التمويل الكويتي، هذا فضلا عن إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية★★ الذي مقره بمكة المكرمة والذي تم الاعتراف به من قبل الدول الإسلامية في الاجتماع التاسع لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في داكار بالسنغال عام 1978م.(2)

ثم تلاها في نفس العام تأسيس المصرف الإسلامي الأردني للتمويل و الاستثمار وذلك بموجب قانون خاص كشركة مساهمة، وتم تحويل شركة بيت الاستثمار الإسلامي الأردنية إلى المصرف الوطني الإسلامي الأردني عام 1978م.

★أنشئت المنظمة في الرباط بالمملكة المغربية في 1969/9/25م بعد انعقاد أول مؤتمر لقادة العالم الإسلامي عقب المحاولة الصهيونية الآثمة لحرق المسجد الأقصى الشريف في 1969/8/21 والتي أدانها العالم أجمع. وبعد ستة أشهر من هذا الحدث، في شهر مارس 1970، عقد أول مؤتمر لوزراء خارجية الدول الإسلامية في جدة بالمملكة العربية السعودية، تمخض عنه تشكيل الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي لتأمين التنسيق بين الدول الأعضاء. كما عين المؤتمر أميناً عاماً للمنظمة واختار مدينة جدة لاستضافة مقرها المؤقت إلى حين تحرير القدس الشريف ليتم نقل الأمانة العامة إليه حينئذ ويصبح المقر الدائم للمنظمة. «منظمة المؤتمر الإسلامي: **فكرة عامة**، الجزيرة نت، تاريخ الاستطلاع 2015/06/10، http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/c1936f4e-9af4-43c2-ac14-38b1e2c690ad»

1. لنا محمد إبراهيم الخماش، **البنوك الإسلامية بين التشريع الضريبي والزكاة**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في المنازعات الضريبية، بالكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية نابلس، فلسطين، 2007، ص 10.

★★اتفق رؤساء مجالس إدارة المصارف الإسلامية على إنشاء "الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية " وذلك في سنة 1977م ومن أهم أهداف الاتحاد هي دعم الروابط بين المصارف الإسلامية وتوثيق أواصر التعاون بينها والتنسيق بين نشاطاتها وتأكيد طابعها الإسلامي تحقيقاً لمصالحها المشتركة ودعماً لأهدافها في تطبيق قواعد ونظم المعاملات الإسلامية في المجتمع، واختير المقر الرئيسي للاتحاد "مكة المكرمة ". وتم إعادة تنظيم الاتحاد الدولي للبنوك الدولي للبنوك الإسلامية وأعيد تسميته "المجلس العام للبنوك الإسلامية " واختيرت مملكة البحرين مقرا له.

بدأ المجلس عمله نهاية 2001م، وهو أحد المنظمات التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وهو هيئة عالمية ذات شخصية مستقلة لا تسعى إلى الربح، ويضم في عضويته 120 بنكاً ومؤسسة مالية إسلامية وينص نظامه الأساسي إلى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ويمارس جميع أنشطته فعلياً وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية . « الدكتور أحمد النجار، المصرفية الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية http://www.isegs.com/forum/showthread.php?t=5770»

2. نصر سلمان، البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية...)، أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: النظام المالي الدولي والمالية الإسلامية** يومي 05-06 نوفمبر 2013، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة/ الجزائر، ص2.

كما تم انشاء مصرف البحرين الإسلامي في عام 1982م، والمصرف الإسلامي الماليزي بيرهارد كما تم تحويل مؤسسة الراجحي للصرافة السعودية إلى مصرف إسلامي تحت اسم شركة الراجحي المصرفية للاستثمار وذلك خلال عام1987م، وتم تأسيس مصرف قطر الإسلامي الدولي عام 1990.[1]

وعلى الصعيد الدولي، فقد تأسست دار المال الإسلامي في سويسرا، ومصرف البركة الدولي المحدود كمؤسسة مالية في بريطانيا، ومصرف قبرص الإسلامي عام 1981م، والمصرف الإسلامي الدولي بالدنمارك عام 1983.[2]

ومع نجاح فكرة انشاء بنوك إسلامية بدأت الأنظار تلتفت إليها لتحاط بعد سنوات قليلة باهتمام دولي كبير حتى من قِبل الدول الغربية، حيث تطوّر الاهتمام الدولي بالصناعة المصرفية الإسلامية والتمويل الإسلامي بعد الأزمة العالمية عام 2008، والتي ما زالت توابعها تلقي بظلالها على الأسواق الدولية جرّاء الديون الدولية والتعامل بالمداينات، فأضحى الاهتمام بالتمويل والمصارف الإسلامية واقعا ملموسا على الساحة الاقتصادية الدولية، فزاد بذلك عدد المصارف الإسلامية في العالم ليصل سنة 2013 إلى حوالي 500 مصرف في 60 دولة. ويقدّر رصيد التمويل بالمصارف الإسلامية تريليون و200 مليار دولار، إلى جانب ما لا يقلّ عن 330 بنك تقليدي يقدّم منتجات مصرفية إسلامية، وبلغ رصيد التمويل بتلك المصارف 300 مليار دولار. [3]

ووفقا لتقديرات شركة أرنست أند يانج تبلغ حجم الصناعة المصرفية الإسلامية في مارس 2013م يبلغ 1.5 تريليون دولار، تصل بمشيئة الله عام 2015 إلى حوالي 2 تريليون دولار.[4]

الشكل رقم (1-1): حجم عمل المصرف الإسلامي على مستوى العالم احصائية عام 2013م

المصدر: محمد البلتاجي، **آلية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بصيغ التمويل الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص7.

1. نغم نعمة ورغد محمد نجم، المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات، **مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية**، مجلد 12، العدد2، العراق، 2010، ص 130.

2. محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، مرجع سبق ذكره، ص 80.

3. محمد قروش، **البنوك الإسلامية تتحدّى الربا.. نجاح عالمي.. وعقبات في الجزائر**، مقال منشور في موقع أخبار اليوم، تاريخ الاستطلاع 2015/04/28.
http://akhbarelyoum.dz/ar/200235/117227-2014-10-01-225224

4. محمد البلتاجي، آلية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بصيغ التمويل الإسلامية، **مداخلة ضمن فعاليات منتدي المشروعات الصغيرة والمتوسطة " الخيار الاستراتيجي للتنمية الاقتصادية وخلق فرص عمل"** اتحاد المصارف العربية، طرابلس، ليبيا، 27- 28 أكتوبر2013م، ص6.

2. خصائص البنوك الإسلامية

تنفرد البنوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص، تميزها عن غيرها من البنوك، ومن أهم هذه الخصائص نجد:

1.2 الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية:

يجب على المصارف الإسلامية أن تضمن هياكلها التنظيمية وجود هيئة للرقابة الشرعية، تتصف بالاستقلال التام عن الإدارات التنفيذية وتقوم بدور الإفتاء والرقابة، للتأكد من التزام أجهزة المصرف التنفيذية بالفتاوى والإجراءات وأدلة العمل والنماذج التي اعتمدتها، ولها أن تستعين في ذلك بإدارة أو وحدة للرقابة والتدقيق الشرعي تكون حلقة الوصل بينها وبين إدارات وفروع المصرف الإسلامي. (1)

2.2 عدم التعامل بالفائدة الربوية:

لقوله ﷻ: ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا وَيُرْبِي الصَّدَقاتِ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (البقرة: 276) أي الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا أو إعطاء، إن أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله و خاصة نظام الفوائد الربوية الذي يمثل خيط الروح بالنسبة للمصارف الربوية وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع البيئة السليمة للمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها. (2)

3.2 التمسك بالقاعدة الذهبية:

حيث يعتمد الاقتصاد الإسلامي★ على أحكام الشريعة الإسلامية التي تقرر العمل كمصدر للكسب بدلا عن اعتبار المال مصدرا وحيدا للكسب، وهذا يعني توجيه الجهد نحو التنمية، وبما أن المصارف الإسلامية مصارف تنموية، تقوم على إتباع أحكام الشريعة الإسلامية، وهو ما يدفعها إلى تمويل المشاريع التي تحقق الخير للمجتمع، وذلك من خلال توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع حاجات الإنسان المسلم، مع مراعاة أن يقع المنتج «سلعة أو خدمة» في دائرة الحلال. (3)

---

1. بوجحيش خالدية وبلخضر نصيرة وحري مختارية، دور الأدوات الاستثمارية الإسلامية في حل مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل**، المركز الجامعي بغرداية، يومي23-24 فيفري 2011، ص4.

2. قادري محمد الطاهر وجعيد البشير، عموميات حول المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل**، المركز الجامعي بغرداية، يومي23-24 فيفري 2011، ص10.

★الاقتصاد الإسلامي: هو مجموعة المبادئ والأصول الاقتصادية التي تحكم النشاط الاقتصادي للدولة الإسلامية التي وردت في نصوص القرآن والسنة النبوية، والتي يمكن تطبيقها بما يتلاءم مع ظروف الزمان والمكان. ويعالج الاقتصاد الإسلامي مشاكل المجتمع الاقتصادية وفق المنظور الإسلامي للحياة.

3. بو عبدلي أحلام، المتغيرات المالية و المصرفية المعاصرة و أثرها على البنوك الإسلامية، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل**، المركز الجامعي بغرداية، يومي23-24 فيفري 2011، ص3.

وتتمثل هذه القاعدة في قاعدة الحلال والحرام، حيث تعمل البنوك الإسلامية على تطهير معاملاتها المصرفية من كل ما يخالف الشريعة الإسلامية، مع الالتزام بالموجهات الإسلامية الأخرى والتي تتمثل في: [1]

❶ قاعدة الغنم بالغرم: أي أن الحق في الربح بقدر الاستعداد لتحمل المخاطر؛

❷ الالتزام بقاعدة الخراج بالضمان، أي أن الذي يضمن أصل الشيء جاز له أن يحصل على ما تولّد عنه من عائد؛

❸ قاعدة الاستخلاف في المال، «المال مال الله والبشر مستخلفون فيه»، لذا كان لا بد على البشر أن يتصرفوا في هذا المال وفقا لإرادة مالكه وهو الله عز وجل.

4.2 تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع:

ترفض البنوك الإسلامية المتاجرة في النقود، فهي لا تقترض أو تقرض نقودا، وإنما تقدم تمويلا عينيا بحيث لا مجال لاستخدامه في غير الغرض الذي طلب من أجله، لتساهم بذلك في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقية معتمدة في ذلك على المشاركة وليس على القرض، وتمكن هذه الخاصية من جعل العلاقة الموجودة بين البنك وعملائه تقوم على أساس الشراكة وليس على أساس دائن ومدين. [2]

5.2 بنوك متعددة الوظائف:

فهي تلعب دور البنوك التجارية، بنوك الأعمال، الاستثمار وبنوك التنمية، إذ لا ينحصر نشاطها في العمليات المصرفية قصيرة الأجل كالبنوك التجارية ولا على الآجال المتوسطة والطويلة كالبنوك غير التجارية. [3]

6.2 ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

إن للمال وظيفة اجتماعية، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلا من أصول هذا الدين، إذ أن البنك الإسلامي وباعتباره مؤسسة اقتصادية مصرفية اجتماعية، فإنه يقوم بتعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات واستثمار في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، خدمة لمصالح المجتمع ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية أي أن البنك الإسلامي من وراء توظيفه لأمواله لا يهتم فقط بالحصول على العوائد، وإنما يتعدى ذلك إلى اهتمامه بالعائد الاجتماعي. [4]

1. محمود حسن الصوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص94 .

2. عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية –دراسة حالة**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2008-2009، ص12 .

3. أحمد محمد المصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006، ص61 .

4.سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، **مجلة الباحث**، العدد 7، جامعة ورقلة، الجزائر، 2009-2010، ص 306.

7.2 الاستثمار في المشاريع الحلال:

يعتمد المصرف الإسلامي في توظيف أمواله على الاستثمار المباشر أو استثمار المشاركة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية وبذلك يخضع نشاطه لضوابط النشاط الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي. [1]

8.2 خضوع المعاملات المصرفية الإسلامية للرقابة الشرعية:

تعرف على أنها «التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى». [2]

9.2 الالتزام بالسعي لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع:

تشمل هذه الخاصية «على تمويل الأنشطة الاجتماعية التي تهدف إلى تعميق معنى ومضمون التعاون الإيجابي والمشاركة الفعالة بين المواطنين»، ومن أهم الخدمات الاجتماعية: [3]

❶ خدمة جمع وتوزيع الزكاة سواء كانت زكاة مال البنك « مال المساهمين » أو زكاة المتعاملين معه لمن فوضوا له ذلك؛

❷ تقديم القروض الحسنة، حيث يعرف القرض الحسن على أنه قرض بدون مقابل أو فائدة؛

❸ المساهمة في المشروعات الاجتماعية، والتي تشتمل على أعمال خيرية لا تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق ربح من ورائها، وإنما تهدف إلى تقديم خدمات اجتماعية مثل بناء دور المسنين، المساجد، دور الأيتام...إلخ.

ونستنتج مما سبق أن من أهم ما يميز المصارف الإسلامية ما يلي:[4]

- تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كافة المعاملات المصرفية والاستثمارية؛
- تطبيق أسلوب المشاركة في الربح أو الخسارة في المعاملات؛
- الالتزام بالصفات « التنموية، الاستثمارية، الايجابية » في معاملاتها الاستثمارية والمصرفية؛
- تطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل المصرفي؛
- تطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة.

كما تتميز المصارف الإسلامية بتقديم مجموعة من الأنشطة التي لا تقدمها المصارف التقليدية وهي:

- نشاط القرض الحسن؛
- نشاط صندوق الزكاة؛

1. قادري محمد الطاهر وجعيد البشير، **عموميات حول المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مرجع سبق ذكره، ص 10.

2. حمزة عبد الكريم حماد،" الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية"، **مجلة اتحاد المصارف العربية**، العدد 310، لبنان، سبتمبر 2006، ص 34.

3. محمود حسن الصوان، مرجع سبق ذكره، ص95 .

4. نغم حسين نعمة ورغد محمد نجم، **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 133_134.

- الأنشطة الثقافية المصرفية.

3. أسس عمل البنوك الإسلامية

1.3 قاعدة الغنم بالغرم:

ويقصد بها أن الحق في الحصول علي النفع أو الكسب « العائد أو الربح » يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف « المصروفات أو الخسائر أو المخاطر»، وباعتبار أن عميل البنك هو شريك في أعماله، فإن الحق في الربح «الغنم» يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة «الغرم».[1]

وتعتبر هذه القاعدة الأساس الفكري لكل المعاملات القائمة على المشاركة أو المعاوضة، فالمتعامل مع البنك يكون شريكا في الربح وفي الخسارة أيضا.

2.3 قاعدة الخراج بالضمان:

ويقصد بها أي أن الذي يضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، فمثلا يقوم البنك الإسلامي بضمان أموال المودعين لديه في شكل ودائع أمانه تحت الطلب، ويكون الخراج «أي ما خرج من المال» المتولد عن هذا المال جائز الانتفاع لمن ضمن «وهو البنك» لأنه يكون ملزما باستكمال النقصان الذي يحتمل حدوثه وتحمل الخسارة في حالة وقوعها، ولهذه القاعدة علاقة بالقاعدة السابقة، لأنها قد تدخل تحتها من حيث أن الخراج غنم والضمان غرم، ولا يخفي أن لهذه القاعدة أثر كبير في الأعمال المالية والمصرفية حيث تؤثر في عملية توزيع النتائج المالية في المصارف الإسلامية. [2]

تعتبر القاعدتين السابقتين أساس قيام المعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي، لأن المال وحده لا يمكن بأي حال من الأحوال أن ينتج مالاً في شكل عوائد وأرباح إلاّ إذا كان هناك عمل ومشاركة وتحمّل للمخاطر بجميع أنواعها، وعلى اعتبار أن المصارف الإسلامية تتبع منهج الاقتصاد الإسلامي بتعاليمه وضوابطه، فلا يمكن لها أن تعطي أو تحصل على أرباح دون تحمّل جزء من المخاطر، ولا أن تضمن لنفسها أو لأحد عملائها جزءاً من العوائد، لأن ذلك منافٍ لطبيعة عملها وللأساس الذي قامت عليه.[3]

---

1. آمال لعمش، " **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية: دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية** "، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر، 2011 -2012، ص ص: 5 - 6.

2. عاهد سنجق، **أساسيات العمليات المصرفية الإسلامية**، مقال منشورdoc الانترنت، الأردن، 2010، ص 18.

3. بدرة بن تومي، **آثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية (IAS/ IFRS) على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية – دراسة تطبيقية–**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس سطيف1، الجزائر، ص 74.

ثانيا: أهداف وأنشطة البنوك الإسلامية

وفي هذا الجزء سيتم التطرق إلى أهداف وأنشطة المصارف الإسلامية:

1. أهداف المصارف الإسلامية

في سبيل تحقيق رسالة المصرف الإسلامي فإن هناك العديد من الأهداف التي تؤدي إلى تحقيق تلك الرسالة وهي:

1.1 الأهداف المتعلقة بالجانب المالي:

انطلاقاً أن المصرف الإسلامي في المقام الأول مؤسسة مصرفية إسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة، فإن لها العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدي نجاحها في أداء هذا الدور في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وهذه الأهداف هي:

❶ **جذب الودائع وتنميتها:** يعد هذا الهدف من أهم أهداف المصارف الإسلامية حيث يمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية. وتكمن أهمية هذا الهدف إلى أنه يعد تطبيقا للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في المصرف الإسلامي سواء كانت في صورة ودائع استثمار بنوعيها «المطلقة – والمقيدة» أو ودائع تحت الطلب والحسابات الجارية أو ودائع ادخار وهي مزيج من الحسابات الجارية وودائع الاستثمار. [1]

❷ **استثمار الأموال:** يمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية، وهو الهدف الأساسي للمصارف الإسلامية حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، وتوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في المصارف الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين، علي أن يأخذ المصرف في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية. [2]

❸ **تحقيق الأرباح:** الأرباح هي المحصلة الناتجة من نشاط البنك الإسلامي، وهي ناتج عملية الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين والمساهمين، ويضاف إلي هذا أن زيادة أرباح البنك تؤدي إلي زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين. والبنك الإسلامي كمؤسسة مالية إسلامية يعد

1. محمد البلتاجي، **ماهية المصارف الإسلامية**، مقال منشور في موقع إلكتروني بتاريخ 21 أبريل2014م، تاريخ الاطلاع 2015/02/19، www.baltagi.com

2. أمارة محمد يحيى عاصي، **تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية دراسة تطبيقية على بنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار**، مرجع سبق ذكره، ص 20.

هدف تحقيق الأرباح من أهدافه الرئيسية، وذلك حتى يستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي، وليكون دليلا على نجاح العمل المصرفي الإسلامي. [1]

2.1 أهداف خاصة بالمتعاملين

للمتعاملين مع المصرفي الإسلامي أهداف متعددة يجب أن يحرص المصرف الإسلامي على تحقيقها وهي على النحو التالي:

❶ **تقديم الخدمات المصرفية:** يعد نجاح المصرف الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته علي جذب العديد منهم، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية يعد نجاحا للمصارف الإسلامية وهدفا رئيسيا لإدارتها. [2]

❷ **توفير التمويل للمستثمرين:** يقوم المصرف الإسلامي باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين، أو عن طريق استثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة، أو القيام باستثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق المحلية، الإقليمية، الدولية. [3]

❸ **توفير الأمان للمودعين:** من أهم عوامل نجاح المصارف مدي ثقة المودعين في المصرف، ومن أهم عوامل الثقة في المصارف توافر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسييل أصول ثابتة. وتستخدم السيولة النقدية في المصارف في الوفاء باحتياجات سحب الودائع الجارية من ناحية واحتياجات المصرف من المصروفات التشغيلية بالإضافة إلي توفير التمويل اللازم للمستثمرين. [4]

3.1 أهداف الداخلية:

للمصارف الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعي إلي تحقيقها منها:

1.محمد البلتاجي، **ماهية المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره. www.baltagi.com

2. نغم حسين نعمة ورغد محمد نجم، مرجع سبق ذكره، ص 126.

3. محمد حمود فهد بشير، **محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت دراسة حالة**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال جامعة الشرق الأوسط، 2013/2012، ص 14.

4. محمد البلتاجي، **ماهية المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، موقع الكتروني . www.baltagi.com

❶ **تنمية الموارد البشرية:** نظرا للخصوصية التي تميز المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، فهي تحتاج إلى عاملين تتوفر فيهم الكفاءة الفنية والشرعية، ولتحقيق ذلك تعمل المصارف الإسلامية على إقامة دورات تدريبية من أجل تكوين: [1]

- موارد بشرية قادرة على جذب المودعين، وفهم طبيعة العلاقة التي تربط المودع بالمصرف الإسلامي؛
- عمالة قادرة على تقديم الخدمة المصرفية بالسرعة والجودة الملائمتين وفقًا للمتطلبات الشرعية؛
- نوعية من الموارد البشرية قادرة على البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة، ودراسة جدواها وتقييمها وتنفيذها، ومتابعتها في إطار الضوابط الشرعية.

❷ **تحقيق معدل نمو:** تنشأ المؤسسات بصفة عامة بهدف الاستمرار وخصوصا المصارف حيث تمثل عماد الاقتصاد لأي دولة، وحتى تستمر المصارف الإسلامية في السوق المصرفية لابد أن تضع في اعتبارها تحقيق معدل نمو، وذلك حتى يمكنها الاستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية. [2]

❸ **الانتشار جغرافيا واجتماعيا:** وحتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلي توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين، لابد لها من الانتشار، بحيث تغطي أكبر قدر من المجتمع، وتوفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم، ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال الانتشار الجغرافي في المجتمعات. [3]

4.1 أهداف ابتكاريه:

تشتد المنافسة بين المصارف في السوق المصرفية علي اجتذاب العملاء سواء أصحاب الودائع، الاستثمارية الجارية أو المستثمرين. وهي في سبيل تحقيق ذلك تقدم لهم العديد من التسهيلات بالإضافة إلي تحسين مستوي أداء الخدمة المصرفية والاستثمارية المقدمة لهم، وحتى تستطيع المصارف الإسلامية أن تحافظ علي وجودها بكفاءة وفعالية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك عن طريق ما يلي:

❶ **ابتكار صيغ للتمويل:** حتى يستطيع المصرف الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب المصارف التقليدية في اجتذاب المستثمرين لابد أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة، ولذلك يجب علي المصرف أن يسعي

---

1. عبد الحليم غربي،" الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، **مجلة الباحث**، العدد6،جامعة ورقلة، الجزائر، 2008، ص50.

2. أحمد السيد كردي، **المصارف الإسلامية .. الأهداف والخدمات**، مدونة موقع مصروفي لإدارة الموارد المالية الشخصية، مقال منشور في 23أكتوبر 2010، تاريخ الاستطلاع 2015/02/20. http://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/157049

3. راجع: – محمد حمود فهد بشير، **محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت دراسة حالة**، مرجع سبق ذكره، ص15 .

– عبد الباسط الشيبي، **البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي**، في الموقع الإلكتروني www.kantakji.com.2015/02/13

لإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. [1]

❷ **ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية:** يعد نشاط الخدمات المصرفية من المجالات الهامة للتطوير في القطاع المصرفي. وعلى المصرف الإسلامي أن يعمل علي ابتكار خدمات مصرفية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويجب علي المصرف الإسلامي ألا يقتصر نشاطه علي ذلك، بل يجب عليه أن يقوم بتطوير المنتجات المصرفية الحالية التي تقدمها المصارف التقليدية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.[2]

شكل رقم (1-2): أهداف البنوك الإسلامية

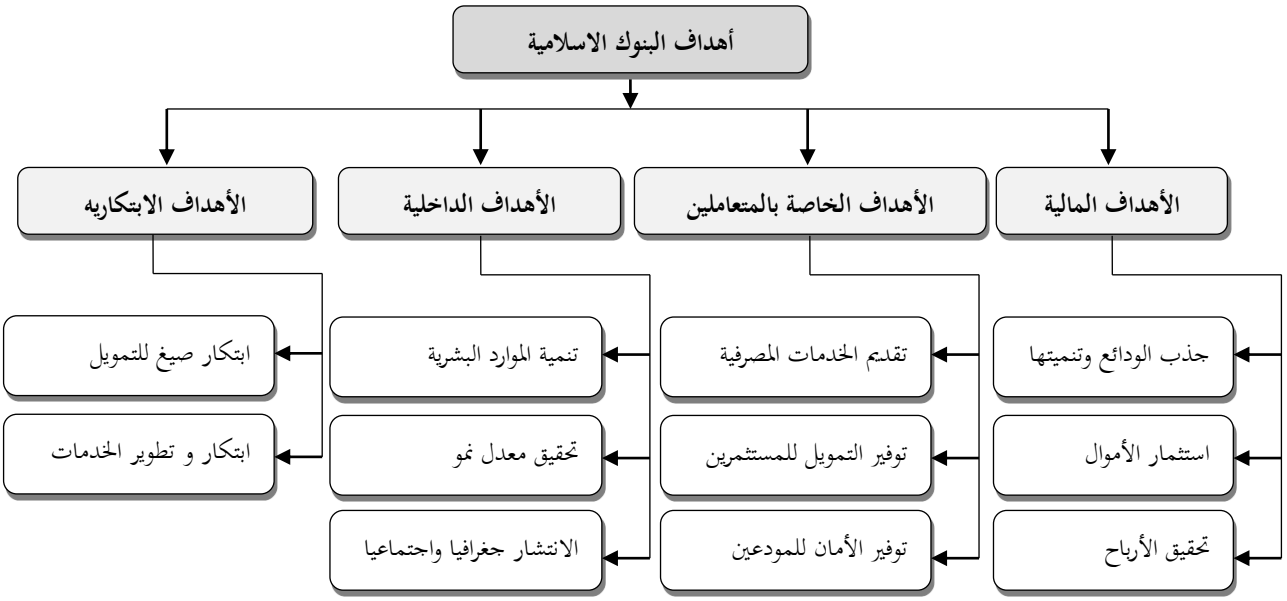

المصدر: من إعداد الطالبة.

2. أنشطة البنوك الإسلامية: يمكن تقسيم أنشطة البنك الإسلامي إلى:

1.2 أنشطة استثمارية:

يمارس البنك الإسلامي أنشطة استثمارية عن طريق إنشاء مشاريع معينة أو المشاركة في أخرى قائمة. أو عن طريق تقديم المال للغير إما مقابل حصة في رأس المال، ويتم اقتسام ما ينتج من ربح أو خسارة بصيغ مختلفة أهمها المضاربة والمشاركة، أو مقابل عائد ثابت كالمرابحة والاستصناع وغيرها. مع العلم أن صيغ العائد الثابت تشكل أكبر وأهم استخدامات البنوك الإسلامية. [3]

1. أحمد السيد كردي، **المصارف الإسلامية .. الأهداف والخدمات، مدونة موقع مصروفي لإدارة الموارد المالية الشخصية**، مرجع سبق ذكره.

2. أمارة محمد يحي عاصي، **تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية دراسة تطبيقية على بنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار**، مرجع سبق ذكره، ص22.

3. رقية بوحيضر ومولود لعرابة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازلII، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي**، م23، ع 2، السعودية، 2010، ص10-11.

2.2 تقديم الخدمات:

تتنوع الخدمات المقدمة من طرف البنوك الإسلامية حيث نجد: [1]

❶ **خدمات مصرفية:** تقدم البنوك الإسلامية مجموعة من الخدمات المصرفية لتسهيل معاملات عملائها كفتح الحسابات البنكية وإصدار خطابات الضمان وغيرها من الخدمات. وتقدم هذه الخدمات نضير أجر قد يكون مبلغ نقدي أو نسبة من الصفقة مقابل الجهد المبذول والتكاليف المتحملة.

❷ **الخدمات الاجتماعية:** حيث تسعى البنوك الإسلامية إلى تقديم بعض الخدمات التكافلية لفئات المجتمع المحدودة الدخل والفقيرة كالقروض الحسنة ومختلف أشكال المساعدات والهبات.

تتعدد أنشطة البنوك الإسلامية وتختلف من صيغة لأخرى، فهي تقدم الخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لعملائها، ومن ناحية أخرى تمارس أنشطة تختلف عما هو موجود في البنوك التقليدية .كما أنها تهتم بالجانب الاجتماعي من خلال مختلف صور المساعدات التي تمنحها لفئات معينة وهو ما يضفي عليها الصبغة الاجتماعية في نشاطها.

1. نفس المرجع، ص 11.

المبحث الثاني: مصادر الأموال واستخداماتها البنوك الإسلامية

تعتمد المصارف الإسلامية كغيرها من المؤسسات المالية الأخرى على الموارد المالية في تأدية مختلف الأنشطة، وتتنوع مصادر هذه الأموال ويختلف حجمها النسبي في ميزانية المصرف. حيث تعتمد المؤسسات المالية بشكل كبير على الموارد الخارجية التي يتم استقطابها من المودعين، وتأخذ القسم الأكبر في ميزانيتها، وتختلف هذه الموارد باختلاف مدة بقائها في المصرف، والغرض منها.

ومن خلال هذا المبحث سيتم التطرق إلى أنواع هذه المصادر واستخداماتها والضوابط الشرعية القائمة على أساسها.

أولا: مصادر واستخدامات الأموال وصيغ التمويل في البنوك الإسلامية

1. مصادر أموال في البنوك الإسلامية

حتى تتمكن البنوك الإسلامية من أداء دورها بكفاءة وفعالية، يجب أن تتوفر لديها الموارد المالية التي تساعدها على ذلك، والواقع أن موارد البنك الإسلامي لا يختلف كثيرا عن الموارد البنك التجاري، كما لا يختلف كثيرا بين البنوك الإسلامية نفسها إلا في بعض الشروط التي تضعها مجالس الإدارة وخاصة منها ما يتعلق بنسبة دخول الوديعة في مجال الاستثمار، ونسبة ما تتحصل عليه من ربح،[1] وتنقسم الموارد المالية في البنك إلى موارد ذاتية وموارد غير ذاتية.

1.1 الموارد الذاتية (مصادر داخلية):

والملاحظ أن موارد البنوك الإسلامية شبيهة بتلك الموجودة في البنوك التقليدية، ولكنها تختلف عنها في نقاط جوهرية أهمها أن تكون حلالا ومبررة المصدر حتى يكون نشاط البنك الإسلامي خاليا من كل شبهة منذ بداية نشاطه .

❶ **رأس المال المدفوع**: يشكل رأس المال في المصارف الإسلامية نسبة ضئيلة من المصادر المالية للمصرف، وتعتمد المصارف الإسلامية«كما هو الحال في المصارف التقليدية» على مصادرها المالية من الودائع المختلفة[2] يتمثل في تلك القيم المدفوعة فعلا من طرف ملاك البنك، وليس المتعهد بها.

1. سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل من دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، نشر جمعية القرارة، غرداية، الجزائر، 2002، ص282.

2. عمر محمد فهد شيخ عثمان، **إدارة الموجودات / المطلوبات لدى المصارف التقليدية و المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة)**، مرجع سبق ذكره، ص 39.

❷ **الاحتياطات:** وهي مبالغ مقتطعة من الأرباح بهدف معين مثل تقوية المركز المالي، وتدعيم رأس مال المصرف أو تسوية الأرباح الموزعة، وتحمل في العادة لحساب توزيع الأرباح، وتدرج في الميزانية العمومية ضمن المطلوبات، وتعتبر مصدراً من مصادر التمويل الداخلية في المصرف، ودرعاً واقياً لرأس مال المصرف، وهي حق من حقوق الملكية للمساهمين في المصارف والشركات المساهمة العامة، ومن أهمها الاحتياطيات القانونية، والاحتياطيات الاختيارية. (1)

❸ **الأرباح المحتجزة:** وهي" تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية توزيع الأرباح الصافية للبنك أو الشركة المالية على المساهمين ".(2)

❹ **المخصصات:** هي مبالغ مقتطعة من الأرباح لمواجهة مخاطر محتملة الحدوث في المستقبل كخطر عدم السداد أو خيانة الأمانة أو إعسار بعض الشركاء وعدم كفاية ضمانته والتزاماته لدى البنوك...إلخ، حيث تعتبر مخاطر عمليات الاستثمار من أهم المخاطر التي توجه إليها هذه المخصصات، وهنا نميز بين نوعين لها هما: مخصصات الإهتلاك ومخصصات مؤونات.(3)

2.1 موارد غير ذاتية (مصادر الخارجية):

❶ **الودائع:** وهي مختلف الودائع التي يضعها العملاء في البنك، حيث تعرف الوديعة المصرفية على أنها: "الأموال التي يعهد بها الأفراد أو الهيئات إلى البنك، على أن يتعهد البنك برد مساو لها إليهم أو نفسها لدى الطلب أو بالشروط المتفق عليها. (4)

❷ **الحسابات الجارية (حسابات الائتمان):** وتتمثل في الودائع تحت الطلب، يقوم أصحابها بإيداعها في البنك للحفاظ عليها من جهة، وسهولة استخدامها في العمليات اليومية من جهة ثانية، حيث تتميز هذه الحسابات بقدرة صاحبها على سحب جزء منها أو كلها في أي وقت شاء، وذلك باستخدام الشيكات وأوامر الصرف مقابل عمولة ★بسيطة يأخذها البنك الإسلامي نظير إدارته لهذه الحسابات. (5)

---

1. أحمد حسين أحمد المشهراوى، **تقييم دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين (دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في فلسطين للفترة من1996 إلى عام 2001)**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة الجامعة الإسلامية غزة، 2003، ص ص59-60.

2. خبابه عبدا لله وبراهيمي السعيد، آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدية، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 05و06 ماي 2009م، ص6.

3. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية**، بحث رقم 66، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية والتدريب، جدة السعودية، 2004، ص115.

4. عيشوش عبدو، مرجع سبق ذكره، 27.

★ تحدد هذه العمولة على أساس التكلفة الفعلية التي تحملها البنك لأنه لا يجوز له استخدامها كوسيلة لتحقيق الربح.

5. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص117.

❸ **حسابات الاستثمار المشترك**: وهي أكثر أنواع الحسابات أهمية من حيث حجمها كودائع تستعملها المصارف الإسلامية في استثماراتها واستخداماتها التمويلية، فالمودع يعهد للمصرف باستثمار الوديعة دون ضمان ردها، ويصبح شريكًا في الربح والخسارة الناتجة عن عملية الاتجار والاستثمار، وتقبل المصارف الإسلامية هذه الودائع بالاتفاق مع أصحابها على استثمارها بالمشاركة في ناتج الاستثمار (الخراج بالضمان)، ويكون المصرف وكيلا وشريكًا عن أصحاب هذه الودائع باستثمارها مباشرة، أو بدفعها إلى من يعمل فيها على شروط العقود التي يقرها الإسلام، وذلك عن طرق المشاركات أو البيوع أو الإيجارات وغير ذلك، وتنقسم هذه الحسابات عادة إلى ثلاث أقسام وتقبل على أساس اعتبارها وحدة واحدة شريكة الأرباح المحققة في السنة المالية الواحدة وأهم هذه الحسابات هي. [1]

❹ **حسابات التوفير**: وهي حسابات استثمارية ذات مبالغ بسيطة تقوم المصارف بتقديمها لتشجيع صغار المودعين وتشارك هذه الحسابات في نتائج الأرباح السنوية للمصرف بجميع فروعه، سواء بالربح أو الخسارة، ويتقاضى أصحاب هذه الودائع في العادة نسبة ربح أقل من النسبة التي يتقاضاها أصحاب حسابات الاستثمار. [2]

❺ **حسابات خاضعة لإشعار (إخطار)**: وهي حسابات دائنة يقصد بها تشجيع المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار، والتي يخضع السحب منها لإشعار مسبق بحسب الشروط الواردة في دفتر الودائع الخاضعة لإشعار.[3]

❻ **حسابات لأجل**: وهي حسابات ترتبط بأجل محدد لا يجوز لأصحابها السحب منها إلا بعد انقضاء المدة المحددة، ولكن عادة ما تسمح البنوك الإسلامية بالسحب من هذه الحسابات إذا كانت سيولتها وظروفها تسمح بذلك، هذه الحسابات تعتبر من أهم مصادر تمويل عمليات البنوك الإسلامية . فمن الطبيعي أن تزداد قدرة البنك على الاستثمار كلما زاد حجم الودائع لدبه وزاد استقرارها (مدة بقائها في البنوك).[4]

1. راجع: - حيدر يونس كاظم الموسوي، **أثر الأداء المالي للمصارف الإسلامية في مؤشرات سوق الأوراق المالية –الأردن والسعودية حالة تطبيقية للمدة 1990–2007**، أطروحة دكتوراه الفلسفة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الادارة والاقتصاد جامعة الكوفة 2009، ص 32.
   - محمود محمد العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، مرجع سبق ذكره، ص192.
   - محمود حسن الوادي وآخرون، **الاقتصاد الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص206-207 .
2. أحمد حسين أحمد المشهراوى، مرجع سبق ذكره، ص 61.
3. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص121.
4. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص73.

2. صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

لتمويل المشاريع تستخدم البنوك الإسلامية صيغ تمويلية عديدة، منها القائمة على الملكية كالمضاربة والمشاركة والمزارعة والمساقاة حيث تعطي للمتعامل القدرة على التصرف، فيأخذ صفة المالك، وأخرى قائمة على المديونية كالمرابحة والسلم والإيجار والاستصناع، والتي تشكل دينا للمتعامل، حيث لا يمتلك الأدوات المقدمة في التمويل.

1.2 صيغ التمويل القائمة على الملكية:

❶ **التمويل بالمشاركة:**

◆ تعريف المشاركة

أ. لغة: هي الخلط أو الاختلاط أو المخالطة بين شريكين أو أكثر في شيء معين بينهم.[1]

ب. اصطلاحا: هو عقد بين طرفين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال للقيام بأعمال وأنشطة محددة. ويعتبر التمويل بالمشاركة أهم ما يميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية، وهي تقديم البنك والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما متملكا حصة في رأس المال بصفته ثابتة أو متناقصة ومستحقا لنصيبه من الأرباح، وتقسم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال. [2]

وباستخدام هذه الصيغة يتم المساهمة بالمال والعمل بين الطرفين وبواسطتها يتم تجميع فوائض مالية للأفراد لاستثمارها في مشاريع جديدة أو توسيع مشاريع قائمة، وتأخذ المشاركة ثلاث أشكال:

- ✓ المشاركة الثابتة؛
- ✓ المشاركة على أساس صفقة معينة؛
- ✓ المشاركة المنتهية بالتمليك.

1. عادل بن عبد الرحمن بن أحمد بوقري، **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية**، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005، ص13.

2 . صالح صالحي ونوال بن عمارة، صيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة- دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائرية-، **مجلة الباحث**، العدد 02، جامعة ورقلة الجزائر، 2003، ص 52.

◆ شروط التمويل بالمشاركة

أ. شروط الخاصة برأس المال والعمل: [1]

✓ أن المال والعمل شركة بين الطرفين.

✓ أن يكون رأس مال المشاركة معلوم المقدار، وأن يكون نقداً أو عيناً حسب الاتفاق، وموصوفاً وصفاً نافياً للجهالة ولا يفضي للغرر.

ب. شروط الخاصة بتوزيع الأرباح: [2]

✓ يحدد عقد المشاركة قواعد توزيع نتائج المشاركة بين الأطراف المختلفة بوضوح تام ربحا كانت هذه النتائج أو خسارة.

✓ تحديد الأنصبة بين الأطراف المختلفة بالجزئية (النصف، الثلث، أو الربع ..إلخ) أو بالنسبة (30%، 20%، 60% ... إلخ).

✓ وفي حالة وقوع خسائر ليس بسبب تقصير أو مخالفة من جانب الشريك القائم بالإدارة والعمل فإن هذه الخسارة يتحملها الشركاء كل حسب نسبة حصته في رأس المال ولا يجوز الاتفاق على توزيعها بنسب أخرى كما هو الحال في توزيع الأرباح.

◆ دليل مشروعيتها

تستمد مشروعية المشاركة من شركة العنان، هي مشروعة بالكتاب والسنة: [3]

أ. من الكتاب لقوله ﷻ:﴿فَإِن كَانُواْ أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاء فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ (سورة النساء: 12) وقوله ﷻ: ﴿ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنْ الْخُلَطَاء لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ (سورة ص: 24).

ب. وهي مشروعة بالسنة استدلالا بالحديث الذي رواه أبو داوود عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: ﴿ يقول الله تعالى أنا وثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما الآخر فإذا خانه خرجت من بينهما﴾ (رواه أبو داوود ورزين) وقد أجمع الفقهاء على مشروعيتها.

1. محمد عبد الرؤوف حمزة، **المشاركة في الشريعة الإسلامية**، بحث تمهيدي لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة سانت كليمنتس مكتب الارتباط الرئيسي الشارقة للاستشارات الأكاديمية والجامعية، 2006-2007م، ص9 .

2. حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية دراسة مقارنة**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص33.

3. محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص225.

الشكل رقم (2-1): خطوات المشاركة في البنوك الإسلامي

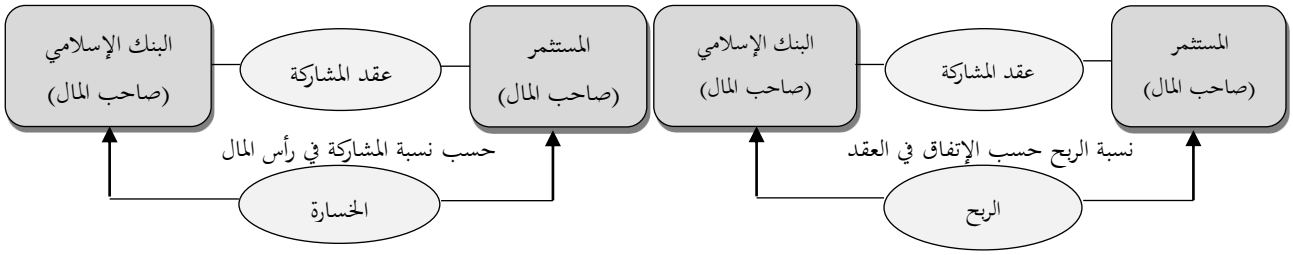

المصدر: من إعداد الطالبة

❷ التمويل بالمضاربة:

◆ تعريف بالمضاربة

أ. لغة: جاء في لسان العرب ضَرَبَ، ضرَبْتُ في الأرض أبتغي الخير من الرزق.[1]

ب. اصطلاحا: تعرف المضاربة على أنها شركة في الربح بمال من جانب وهو جانب صاحب المال ولو متعددا، وعمل من جانب آخر وهو جانب المضاربة. فأسلوب المضاربة يتم باشتراك بين طرفين، حيث يقوم أحدهما بدفع المال، والعمل يكون على الآخر، أي العمل على التوليف بين مدخلين إنتاجيين رأس المال والعمل لإقامة مشاريع اقتصادية.[2]

◆ شروط التمويل بالمضاربة

أ. الشروط الخاصة برأس المال:

اشترط الفقهاء في رأس مال المضاربة أربعة شروط كي يكون العقد صحيحًا، وهي: [3]

✓ أن يكون رأس المال نقدًا؛

✓ أن يكون رأس المال معلومًا المقدار والصفة؛

✓ أن يكون رأس المال عينًا حاضراً لا دينًا في ذمة المضارب؛

✓ تسليم رأس المال مُسلماً إلى المضارب؛

✓ لا يجوز اشتراط الضمان على المضارب إذ هلك رأس المال من غير تعد ولا تقصيرا.

1. علاش أحمد، **محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام تحليل اقتصادي**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر 2005، ص115.

2. أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية**، جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص81.

3. حسن الأمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة**، البنك الإسلامية للتنمية، الطبعة الثالثة، بحث رقم 11، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 2000، ص 27-28.

ب. شروط الخاصة بالربح [1]

- ✓ أن يكون الربح محدد بنسبة معينة لكل من رب المال والمضارب، وأن يكون متفق عليه العقد؛
- ✓ أن يكون نصيب العامل في الربح مشروطًا من الربح لا من رأس المال، لأنهم لو اشترطوا الربح من رأس المال للعامل فسدت المضاربة؛
- ✓ الربح على ما يتفقان، والخسارة حالة وقوعها على رأس المال؛
- ✓ أن لا يضمن المضارب رأس المال إلا في حالة التعدي والتقصير؛
- ✓ لا يجوز لرب المال اشتراط ضمان الربح على المضارب.

◆ دليل مشروعيتها

إتفق الفقهاء على جواز عقد المضاربة ومشروعيتها واستدلوا على ذلك من القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع:

أ. من الأدلة الواردة في القرآن الكريم قوله ﷻ: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ (سورة المزمل: 20)، وقوله ﷻ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (سورة الجمعة: 10)، وقوله ﷻ:﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (سورة البقرة: 198).

ب. أما الأدلة الواردة في السنة النبوية فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى الشام مضاربًا بمال خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، وكان ذلك قبل النبوة، ثم حكاه بعدها مقررًا له، والتقرير أحد وجوه السنة، فدل ذلك على مشروعية المضاربة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان العباس إذا دفع مالاً مضاربة، اشترط على صاحبه ألا يسلك به بحرًا ولا ينزل به واديًا، ولا يشتري به ذات كبد رطبة، فإن فعل ذلك فهو ضامن، فرفع شرطه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأجازه. وقد أخرج ابن ماجه عن صهيب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاثة فيهن بركة: البيع إلى أجل، والمقارضة، وإخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع". (رواه ابن ماجه) وهي مشروعة بالإجماع.

1. راجع: - حسين بلعجوز، مرجع سبق ذكره، ص23.

- محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 216.

- صلاح الدين سلطان، الأزمة العالمية والمضاربة الشرعية بديلاً عن الودائع البنكية والتأمينات التجارية، **مداخلة ضمن فعاليات الدورة التاسعة عشرة للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث**، إسطنبول، تركيا، 30 يونيو – 4 يوليو 2009م، ص53 .

الشكل رقم (2-2): خطوات المضاربة في البنك الإسلامي

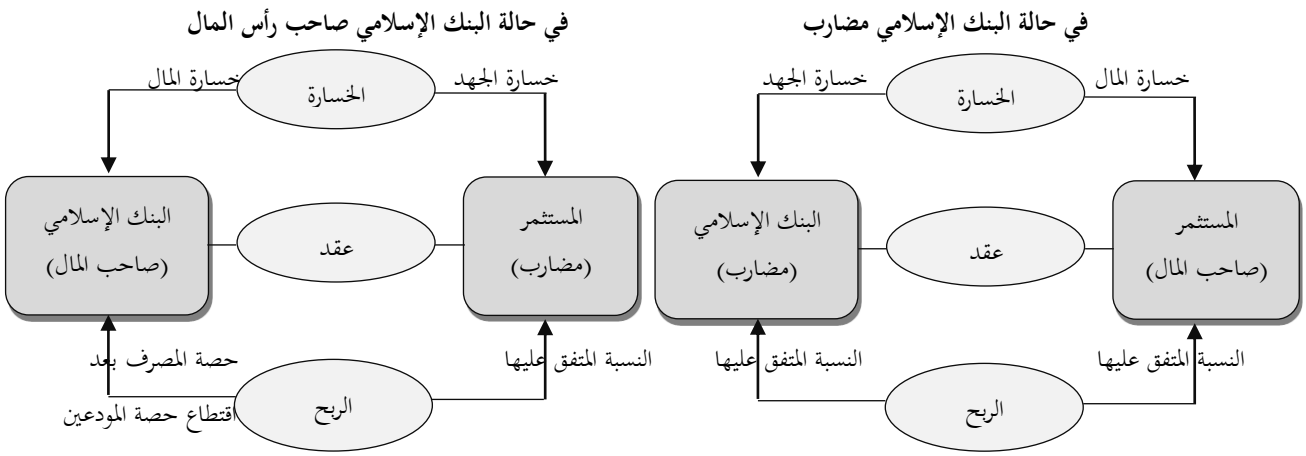

المصدر: من إعداد الطالبة.

❸ التمويل بالمزارعة:

◆ تعريف المزارعة:

أ. لغة: مفاعلة من زارع وهي مشتقة من الزرع وللزرع معنيان. الأول: حقيقي وهو الإنبات. الثاني: مجازي وهو البذر. [1]

ب. اصطلاحا: وتقوم هذه الصيغة أساسا على عقد الزرع ببعض الخارج منه، وبمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها.[2]

◆ شروط المزارعة:

يشترط في المزارعة بالإضافة إلى أهلية المتعاقدين ما يلي: [3]

أ. يجب أن تكون متوفرة فيها جميع الشروط الموجودة بالعقد المبرم ما بين صاحب الأرض والمزارع ورأس المال؛

ب. صلاحية الأرض للزراعة؛

ج. معرفة نوع المحصول من حيث نوعه وصنفه ووصفه؛

د. معرفة من الذي سيقوم بزراعة الأرض؛

هـ. بيان نصيب كل طرف من المحصول في صورة نسبة شائعة؛

1. فخري حسين عزي، **صيغ تمويل التنمية في الإسلام**، الطبعة الثانية، بحث 29، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2002، ص43.

2. عثمان بابكر أحمد، **تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم المعهد**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، (1418-1998)، ص: 27.

3. موسى محمد شحاده، **مدى نجاعة البنوك الإسلامية وتغلغلها في الاقتصاد الفلسطيني**، أطروحة دكتوراه برنامج العلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة الحرة في هولندا، حزيران 2011، القدس، فلسطين، ص 174- 175.

و. بيان مدة شركة المزارعة، على أن تكون المدة كافية لحصد المحصول.

◆ دليل مشروعيتها

أ. لقد كان عقد المزارعة سائدا في العصر الأول للإسلام في المدينة المنورة، ومنه يستدل على مشروعيتها مما فعله النبي مع أهل خيبر إذ روى ابن عمر رضي الله عنهما : " أن النبي عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع "(رواه مسلم) . قال عمر: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر بالشطر فكان ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصورا من خلافة عمر ولم يذكر أن أبا بكر وعمر جددا الإجارة بعدما قبض النبي صلى الله عليه وسلم وصورا من خلافة عمر ولم يذكر أن أبا بكر وعمر جددا الإجارة بعدما قبض النبي صلى الله عليه وسلم.

الشكل رقم (2-3): خطوات المزارعة في البنك الإسلامي

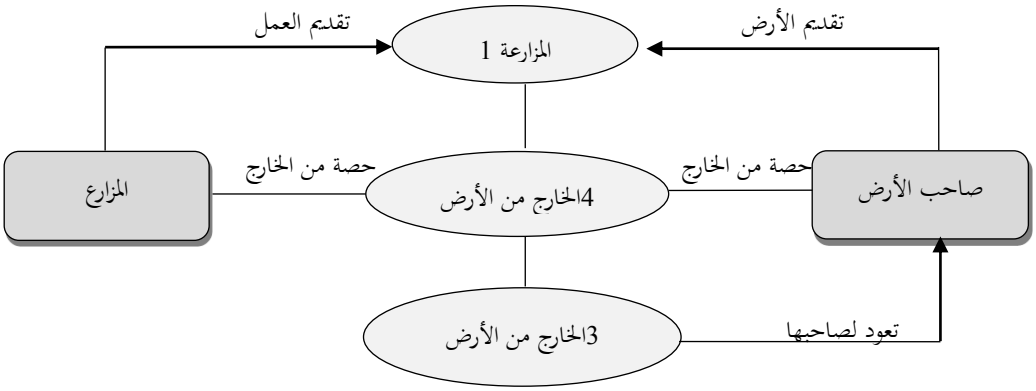

المصدر: صادق راشد الشمري، **أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية أنشطتها التطلعات المستقبلية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2008، ص75.

❷ التمويل بالمساقاة:

◆ تعريف المساقاة:

أ. لغة: المساقاة من السقي واسقاه دله على موضع الماء، وهي مفاعله من السقي، بفتح السين وسكون القاف وهي أن يعامل على نخل أو شجر أو غيرها، ليتعهد بالسقي والتربية على أن الثمرة لهما. كما تعني المساقاة لغة مفاعلة من السقي وهي أن يستعمل النخل وفي كل شجر مأكول، وقد عرفها أحد الباحثين والقول: ودفع شجرة مغروس إلى عامل يقوم ما يحتاجه الشجر من سقي وتأبير وتسميد محافظة عليه والعناية به إلى مدة معلومة، بجزء معلوم شائع من غلة الشجر. [1]

1. ظاهر ذباح كيطان، المساقاة والمزارعة في الفكر الاقتصادي الإسلامي حتى نهاية الدولة الراشدية (دراسة تاريخية)، **مجلة مركز بابل**، العدد الأول، العراق، جوان 2011، ص ص 303-304.

ب. اصطلاحا: عقد على مؤونة نمو النبات بقدر، لا من غير غلته، لا بلفظ بيع أو إيجار، أو جعل وصورتها أن تعقد شركة بين شخصين أحدهما مالك للأشجار يبحث عن من ينميها، و الآخر يملك الجهد لذلك على أساس توزيع الناتج بينهما حسب الاتفاق. [1]

◆ شروطها: [2]

أ. أهلية العاقدين بأن يكونا عاقلين؛

ب. أن يكون محل العقد من الشجر الذي فيه الثمر؛

ج. التسليم إلى العامل وهو التخلية بين العامل وبين الشجر المعقود علي؛

د. أن يكون الناتج شركة بين الاثنين، وأن تكون حصة كل واحد منهما جزءًا مشاعًا معلوم القدر، فلو شرط جزءًا معينًا لأحدهما أو مجهولاً، فسَدت المساقاة؛

هـ. بيان المدة: ولو سكتا عن المدة صحَّت المساقاة أو المزارعة، ووقِّت على زرع واحد.

◆ مشروعيتها:

أ. يمكن الاستدلال على مشروعية المساقاة مما ذهب إليه معظم استناداً إلى ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عُمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم عامَلَ خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع. متفق عليه. [3]

ب. وما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال لا فقالوا تكفونا المئونة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا (رواه البخاري).

الشكل رقم (2-4): خطوات المساقاة في البنوك الإسلامية

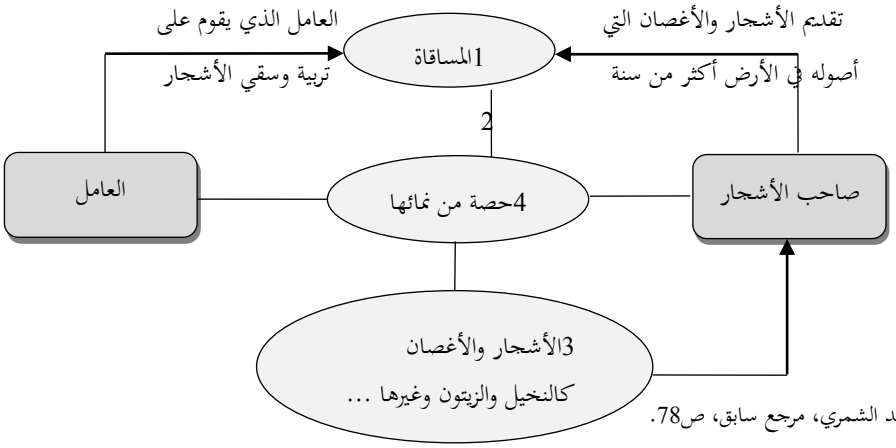

المصدر: صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص78.

1 . منذر قحف: **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، (1419 –1998)، ص 16.

2. الحسين بن محمد شواط و عبدالحق حميش، أحكام المساقاة، مقال منشور في موقع شبكة الألوكة 2015/04/28.

http://www.alukah.net/sharia/0/68397/#ixzz3StGMsbje

3. محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 279.

2.2 صيغ التمويل القائمة على المديونية:

❶ التمويل بالمرابحة:

المرابحة الإسلامية هي ما يعرف بالفقه الإسلامي البيوع، وبيع المرابحة هو أحد أنواع البيوع الإسلامية الأساسية، ومن أجل فهم أفضل للمرابحة كأحد أشكال توظيف الأموال في البنوك الإسلامية، لا بد من التعرف على عقد البيع الذي يشتق منه عقد المرابحة.[1]

- عقد البيع : فهو عقد تمليك مال بمال على وجه التراضي، وينعقد بكل لفظ يدل على معنى البيع إذا استوفى الإيجاب والقبول الشرعيين. [2]

وثبت مشروعيته في الكتاب والسنة والإجماع . وقد كان البيع موجوداً قبل الإسلام فأجاز ما وافق الشريعة ورفض ما لم يوافقها. [3] وقد أحل الله البيع صراحة في قوله ﷻ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىَ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (سورة البقرة: 275).

◆ تعريف المرابحة:

أ. لغة: مصدر من الربح هي الزيادة وهي مفاعلة من الربح، وهو النماء في التجارة. [4]

ب. المرابحة اصطلاحاً: المرابحة مرابحتان: بسيطة ومركبة، البسيطة فهي المعروفة عند الفقهاء قديماً، أما المركبة فهي المعروفة حديثاً، وهي المستعملة كثيراً في المصارف الإسلامية وتسمى المرابحة للآمر بالشراء أو نحو ذلك.

وأذكر أولاً تعريف المرابحة البسيطة فقد عرفها الفقهاء بعدة تعريفات، يؤخذ منها أنها بيع بمثل الثمن الأول وزيادة ربح معلوم متفق عليه بين المتعاقدين، ومن المعلوم فقهاً أن الأصل في باب المعاملات هو الإباحة، وبناءً على ذلك يرى جمهور الفقهاء أن بيع المرابحة من البيوع الجائزة شرعاً ولا كراهة فيه.

1. محمد عبد الرؤوف حمزة، **المشاركة في الشريعة الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص20.

2. محمود إبراهيم مصطفى الخطيب، من صيغ الاستثمار الإسلامية المرابحة الداخلية في البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار والملاحظات عليها وكيفية تجنبها ضمن الاقتصاد الإسلامي، (طبعة تمهيدية)، **مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، جامعة أم القرى، السعودية، 2005، ص8.

3. محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص236 .

4. الواثق عطا المنان محمد أحمد، عقد المرابحة ضوابطه الشريعة- صياغته المصرفية وانحرافاته التطبيقية، **مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 2005، ص 5.

أما بالنسبة للمرابحة المصرفية التي تطبقها المصارف الإسلامية فتعرف بالمرابحة للآمر بالشراء، أي إن الشاري يأمر المصرف بشراء سلعة موصوفة له، والمصرف يقوم بشرائها على حسابه، ولأنه دفع قيمتها فقد امتلكها، علماً أن المصرف ليس في نيته امتلاكها، ولكنه لبيع السلعة المشتراة إلى الشخص الأمر بالشراء لحيازتها والاستفادة منها، واحتفظ المصرف بالملكية كضمان مقابل التمويل بالأجل. [1]

إذن من مقاصد المصرف هو تمويل هذه السلعة وليس البيع والشراء الذي اعتبر وسيلة في هذه الحالة. كما أنه من مقاصد الآمر بالشراء هو الحصول على هذه السلعة، بينما تمويلها من المصرف هو وسيلة لاقتنائها، وعمليه الشراء تأتي فيما بعد سواء كان العقد مع المصرف نفسه أو مع وكيل المصرف.

◆ شروط المرابحة للآمر بالشراء: [2]

أ. أن يكون الثمن الأول معلوما للمشتري الثاني لأن المرابحة بيع بالثمن الأول مع زيادة ربح والعلم بالثمن الأول شرط لصحة البيع فإذا لم يكن معلوماً فهو فاسد؛

ب. أن يكون الربح معلوماً لأنه بعض الثمن، والعليم بالثمن شرط لصحة البيع؛

ج. ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا فإن كان كذلك اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلا بمثل لم يجز أن يبيعه مرابحة. لأن المرابحة بيع الثمن الأول وزيادة والزيادة في أموال الربا تكون ربا لا ربحاً؛

د. أن يكون العقد الأول صحيحاً فإذا كان فاسداً لم يجز.

◆ دليل مشروعيتها:

اتفق الفقهاء على صحة بيع المرابحة في الجملة مستدلين على ذلك بما ورد في الكتاب والسنة والإجماع عن صحة البيع عموما .

أ. في الكتاب قوله ﷻ: ﴿وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (سورة البقرة: 275)، والمرابحة تدخل في عموم عقود البيع. وقال ﷻ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (سورة الجمعة: 10)، ووجه الدلالة من الآيتين أن المرابحة ابتغاء للفضل من البيع .

1. راجع: – حسام الدين عفانة، بيع المرابحة المركبة كما تجريه المصارف الإسلامية في فلسطين، **مداخلة ضمن مؤتمر "الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك"**، جامعة الخليل، فلسطين، 2009/7/27، ص 6.

- Ibrahim Warde, **Islamic Finance in the Global Economy**, Redwood Books, Great Britain, 2000, p: 133.

2. أحمد سالم ملحم، **بيع المرابحة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية "دراسة فقهية مقارنة تبين حقيقة المرابحة بصورتيها البسيطة والمركبة والممارسات النظرية والعملية لبيع المرابحة للآمر بالشراء في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2005، ص ص35-36.

ب. وفي السنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿أفضل الكسب عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور ﴾. فقد جاء فيما (رواه أبو داوود وأحمد)﴿ قيل يا رسول الله أي الكسب أطيب ؟ قال : عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور﴾. وحديث آخر للنبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد﴾ (رواه مسلم) وهذا يفيد جواز بيع الإنسان للسلعة التي اشتراها برأس مالها وبأقل منه أو أكثر. أما بالإجماع فقد تعامل المسلمون بالمرابحة في سائر العصور فكان ذلك إجماعا على جوازها.

الشكل رقم (2-5): خطوات المرابحة في المصرف الإسلامي

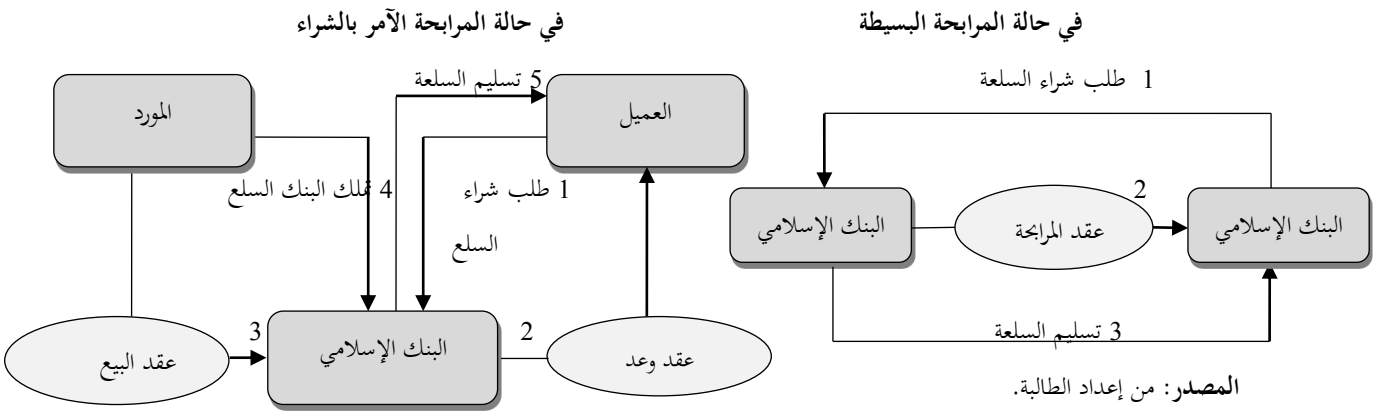

المصدر: من إعداد الطالبة.

❷ التمويل الإجار:

◆ تعريف الإجارة

أ. لغة: اسم للأجرة وهي كراء في الأجير.[1]

ب. اصطلاحا: لتمويل التأجيري هو اتفاق بين طرفين يخول أحدهما حق الانتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة، المؤجر وهو الطرف الذي يحصل على الدفعات الدورية مقابل تقديم الأصل، في حين أن المستأجر هو الطرف المتعاقد على الانتفاع بخدمات الأصل مقابل سداده لأقساط التأجير للمؤجر. [2]

◆ شروط الإجار:

يجب أن يحتوى عقد التأجير على العناصر التالية: [3]

أ. أن يكون العقد واضحا، ويتم قبوله من الطرفين (الإيجاب والقبول من قبل البنك والمستأجر)؛

1. أحمد سليمان خصاونه، **المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 93.

2 . خوني رابح وحساني رقية، واقع و آفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 17و18 أفريل 2006، ص1.

3. علام عثمان، **البنك الإسلامي للتنمية وتمويل التنمية في الدول**، رسالة تدخل ضمن متطلبات شهادة الماجستير فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة الجزائر، 2007/2006، ص 63.

ب. يجب أن يوضح العقد حقوق وواجبات الطرفين بشكل واضح؛

ج. يجب أن تكون مدة التأجير لفترة محددة ومقابل مبلغ محدد، ويرجع الأصل للمصرف بعد انتهاء مدة العقد.

◆ مشروعيتها:

الإجار مشروعة بالكتاب الكريم والسنة والإجماع: [1]

أ. الدليل من القرآن الكريم: قوله ﷻ: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ (سورة الطلاق: 6)، وفي هذه الآية دليل على مشروعية الإجارة، حيث أمر الله تعالى بإعطاء الزوجة الأجرة على الرضاع، فأجاز الإجارة على الرضاع، وإذا جازت عليه جازت على مثله، وما هو في معناه .

ب. وفي السنة النبوية عن عائشة رضي الله عنها في حديث الهجرة قالت: رضى الله عنها. وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلاً مِنْ بَنِي الدِّيلِ ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خِرِّيتًا (رواه البخاري)، وهو على دين كفار قريش، وأمَّناه فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال، فأتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث، فارتحلا وأخذ بهم طريق الساحل. وفي هذا الحديث دليل على مشروعية الإجارة، فقد بين أن الأجرة عوض عن المنافع، وقد دلت السنة بالقول والفعل والتقرير من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ج. أجمعت الأمة على العمل بالإجارة، ومن خالف هذا الإجماع وشذ عنه فإن خلافه لا يعتبر صحيحًا لمصادمته لنصوص القرآن والسنة التي تنص على مشروعية الإجارة، قال ابن قدامة وغيره: «وأجمع أهل العلم في كل عصر وكل مصر على جواز الإجارة، إلا ما يحكى عن عبد الرحمن بن الأصم أنه قال: لا يجوز ذلك لأنه غرر يعني أنه يعقد على منافع لم تخلق، وهذا غلط، لا يمنع انعقاد الإجماع الذي سبق في الإعصار وصار في الأمصار».

❸ التمويل بالسلم:

◆ تعريف السلم

أ. لغة: السلم بالتحريك السلم، وأسلم في الشيء وسلم وأسلف بمعنى واحد، والاسم السلم، وأسلم إليه الشيء دفعه، ومصدر السلم أسلم وهو بمعنى الإعطاء والترك والإقراض، والسلم لفظ أهل الحجاز، والسلف لفظ أهل العراق.[2]

1. صالح النهام، **أنواع الإجارة وأحكامها**، مقال منشور في موقع الوعي الإسلامي، تم تاريخ الاطلاع 2015/02/26. http://www.alwaei.com/site/index.php?cID=90

2. محمد عبد الحليم عمر، **الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر**، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004، ص14.

ب. اصطلاحا: فهو البيع الفوري الذي يتم فيه تسليم الثمن في مجلس العقد وتأجيل تسليم السلعة الموصوفة بدقة إلى وقت محدد في المستقبل. [1]

وصيغة السلم تستعمل في تمويل القطاع الفلاحي من خلال مساعدة الفلاحين في الفترة ما قبل تمام الإنتاج، كما يمكن استخدام السلم في التمويل التجارة الخارجية من أجل رفع حصيلة الصادرات لتغطية عجز ميزات المدفوعات.

◆ شروطها: [2]

أ. بيان الجنس والنوع والصفة في الثمن تجنبا للنزاع؛

ب. بيان الجنس والنوع صفة المسلم فيه (السلعة)؛

ج. أن يكون المسلم فيه مؤجلا إلى أجل معلوم؛

د. أن يكون المسلم فيه أن يكون من جنس الثمن وان يكون مثقفا معه على الربوية؛

هـ. البعض اشترط بأن لا يقل الأجل عن شهر واحد ذلك لأن الشهر أقل مدة يمكن أن تتحقق فيها الفائدة من بيع السلم؛

و. أن يكون المسلم فيه معلوم الصفة من حيث الجودة والرداءة والوسطية أو السلامة والكسر، كل ذلك تفاديا للجهالة المقضية إلى النزاع مما يؤدي إلى فساد العقد أو بطلانه.

◆ مشروعيتها: [3]

أ. فما روي عن عبدالله بن عباس أنه قال: أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى قد أجله الله في كتابه وأذن فيه ثم قرأ قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ (سورة البقرة: 282)، والدليل في هذه الآية أنها أذنت بالدين، والسلم نوع من الدين فأستدل على جوازه .

ب. أما من السنة فما أخرجه الأئمة في السنة عن ابن عباس أن رسول صلى الله عليه وسلم قدم المدينة، وهم يسلفون في الثمار السنة السنتين والثلاث: ﴿من أسلف في شيء فليسلفه في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم﴾.(رواه الجماعة)

1. محمود حسين الوادي وآخرون، **الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2010، ص 198.

2. حسين بلعجوز، مرجع سبق ذكره، ص ص 55-56 .

3. نفس المرجع، ص 54.

ج. أما الإجماع قال ابن المنذر: أجمع كل من حفظ عنه من أهل العلم على أن السلم جائز، لأن بالناس حاجة إليه، بحيث أن أرباب الزروع والثمارة والتجارات يحتاجون إلى النفقة على أسهمهم أو على الزروع ونحوها حتى تنضج، فجوز لهم السلم دفعا للحاجة .

الشكل رقم (2-6) : خطوات السلم في المصرف الإسلامي

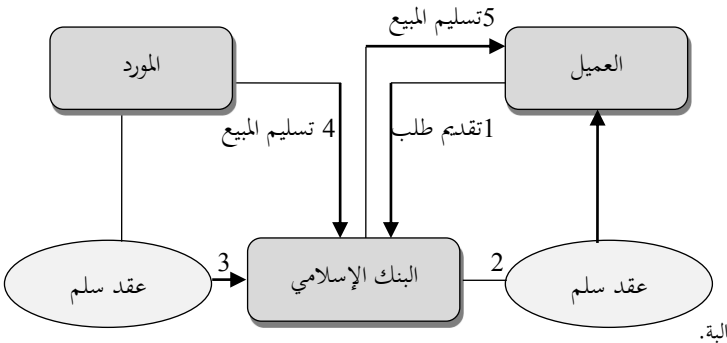

المصدر: من إعداد الطالبة.

❷ التمويل بالاستصناع:

◆ تعريف الاستصناع:

أ. لغة: هو طلب الصنعة، وهو عمل الصانع في حرفته.[1]

ب. اصطلاحا: هو عقد مع صانع على عمل شيء معين في الذمة، أي العقد على شراء ما سيصنعه الصانع وتكون العين والعمل من الصانع، فإذا كانت العين من المستصنع لا من الصانع فإن العقد يكون إجارة لا استصناعاً، وبعض الفقهاء يقول: إن المعقود عليه هو العمل فقط، لأن الاستصناع طلب الصنع وهو العمل. وينعقد الاستصناع بالإيجاب والقبول من المستصنع والصانع. ويقال للمشتري: (مستصنع) وللبائع: (صانع) وللشيء: (مصنوع) كاتفاق شخصين على صنع أحذية أو آنية أو مفروشات ونحوها فهو لا يكون إلا فيما يتعامل فيه الناس. [2]

◆ شروط الاستنصاع: [3]

أ. أن يكون المستصنع فيه معلوما، وذلك ببيان الجنس والنوع والقدر، لأنه لا يصير معلوما بدون ذلك.

---

1. أحمد ميداني وحريري عبد الغني، نحو تطبيق عملي مبتكر لتعزيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الاستصناع في الجزائر، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الرابع حول: المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية**، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي (الاثنين 08 والثلاثاء 09 نوفمبر 2010)، ص03.

2. ياسر عبد طه الشرفا، أهمية دور البنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين، **مجلة جامعة فلسطين للأبحاث والدراسات**، المجلد 5، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2013، ص 7.

3. حسام الدين خليل، **عقد الاستصناع كأحد البدائل الشرعية للأوعية الادخارية البنكية**، رسالة تدخل ضمن متطلبات شهادة الماجستير في الفقه الإسلامي المقارن، كلية الدراسات الإسلامية، مركز القرضاوي للوسطية الإسلامية والتجديد، ص 22-23.

ب. أن يكون مما يجري فيه التعامل بين الناس، لأن ما لا تعامل فيه يرجع فيه للقياس فيحمل على السلم ويأخذ أحكامه.

ج. عدم ضرب الأجل، وقد اختلف في هذا الشرط، فأبو حنيفة –خلافا للصاحبين– يرى أنه يشترط في عقد الاستصناع خلوه من الأجل، فإذا ذكر الأجل في الاستصناع صار سلما.

◆ مشروعيتها

أ. ثبتت مشروعيته في السنة الشريفة، وهناك حديثان في هذا الشأن: حديث استصناع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً، وحديث استصناع رسول الله صلى الله عليه وسلم منبراً. كما ثبتت مشروعيته في الإجماع من منطلق أن الحاجة تدعو إليه. فالاستصناع شرّع لسد حاجات الناس ومتطلباتهم، وقد تطورت الصناعات تطوراً كبيراً، وقد لا تكون السلعة المطلوبة متوافرة بالمواصفات المطلوبة، الأمر الذي يستدعي استصناعها. ولذلك قال الحنفية: إن الاستصناع جاز استحساناً للحاجة إليه وللعمل المستمر به. [1]

ثانيا: ضوابط عمل المصارف الإسلامية

1. ضوابط شرعية

1.1 منع الربا:

❶ **مفهوم الربا وعلاقته بالفائدة:**

◆ تعريف الربا

أ. الربا لغة: الزيادة والنماء، يقال: ربا المال أي زاد ونما.[2] ومنه قوله ﷻ: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ﴾ (سورة الروم: 39) أي ليكثروا في أموال الناس فلا يربو عند الله، ومنه قوله ﷻ: ﴿وَلاَ تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (سورة النحل: 92) أي أزيد عدداً وأوفر مالاً، وحيثما وردت مشتقات هذه الكلمة (ربا) في القرآن فإنها تشمل على معنى من معاني النمو والعلو. [3]

ب. أما الربا اصطلاحا: فهو الزيادة على أصل المال يأخذه الدائن مقابل الأجل مطلقاً.[4]

---

1. منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات، آلية التمويل العقاري في المصارف الإسلامية، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، العدد الثاني، دمشق، 2009، ص23.

2. محمد عمر شابرا، **نحو نظام نقدي عادل دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام**، الطبعة الأولى، دار البشير للنشر والتوزيع، الأردن 1987، ص77.

3. فردوس هاشم عبد المشهداني، الإعجاز الاقتصادي– حكمة تحريم الربا (كنموذج)، **مجلة البحوث والدراسات الاسلامية**، العدد27، الهيئة العلمية الاستشارية، ديوان الوقف السني العراق، 2012، ص 421.

4. محمود حسين الوادي، وآخرون، **الاقتصاد الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص191.

وقيل هو الزيادة في البيع شيئين يجري فيهما الربا. وينقسم إلى قسمين: ربا الفضل★وربا النسيئة★★.[1]

ويعتبر الربا محرمًا في جميع الأديان السماوية، ولكن ومع مرور العصور وتطور الأنظمة الاقتصادية، اتسعت دائرة التعامل به من قبل الدول الغربية تحت مسمى الفائدة، وامتدت إلى الدول الإسلامية بسبب الحملات الاستعمارية الغربية التي عرفتها في بداية القرن التاسع عشر، وقد كان لذلك آثار على المستوى السياسي والاجتماعي وخاصة الاقتصادي، حيث جعلت الدول الإسلامية تتبنى المبادئ و الأسس التي يقوم عليها النظام المالي التقليدي.

ج. أما من الناحية الفقهية: فتعتبر الفائدة التي يقوم عليها النظام المالي التقليدي من قبيل الربا المحرم شرعًا، حيث جاء في موسوعة أعمال البنوك أنه" لا فرق بين كلمة الربا وكلمة الفوائد، لأن الربا هو الارتفاع والعلو..والزيادة، والفائدة هي أيضا الزيادة التي تكون فوق الأصل والنفع الذي يجنيه الدائن، والمعنى واحد فيهما وإن كان القانون الوضعي يفرق بين الربا والفائدة ولا يعتبر الفائدة ربًا إلا إذا زادت عن الحد الأقصى الذي يسمح به القانون". [2]

د. الآثار الاقتصادية للربا: بالرغم من النظريات المتعددة التي وضعها الغربيون والتي تدعم الفائدة الربوية، إلا أنه وجهت لها عدة انتقادات، نظرا لتعدد سلبيات التمويل الربوي على المستوى الاقتصادي، حيث يؤدي إلى: [3]

- ✓ حدوث تضخم في الاقتصاد؛ حيث أن زيادة أسعار الفائدة تؤدي إلى زيادة التكاليف الإنتاجية "بما أنها جزء منها" ومن ثم زيادة أسعار السلع والخدمات المنتجة، وهذا بدوره يؤثر على القدرة الشرائية للمستهلك؛
- ✓ سوء تخصيص الموارد المتاحة التي توجه لإنتاج سلع كمالية أو حتى سلع غير نافعة كإنتاج الدخان والمشروبات الكحولية، والتي تتحقق من خلالها أرباح مرتفعة تغطي تكاليف الإنتاج التي تكون مرتفعة في حالة ارتفاع فوائد الاقتراض، وبالتالي التحول عن إنتاج السلع الضرورية التي تلبي حاجات الأفراد والمجتمع ككل؛

★ ربا الفضل هو الزيادة في مبادلة مال ربوي بمال ربوي من جنسه.

★★ربا النسيئة هو تأخير القبض في بيع كل جنسين اتفقا في علة الفضل.

1.سعد بن علي بن وهف القحطاني، **الربا أضراره وآثاره في ضوء الكتاب والسنة**، سلسلة مؤلفات سعيد بن وهب القحطاني رقم 60، 1431/01/26 هـ، ص 10.

2. أمال لعميش، مرجع سبق ذكره، ص 14.

3. نفس المرجع، ص 16 .

- ✓ سوء توزيع الثروة: حيث أن تسهيلات الإقراض تزداد مع زيادة قدرة المتعاملين والضمانات الممنوحة من قبلهم، وبالتالي تتاح لهم زيادة أرباحهم المحققة من استخدام تلك القروض فتكون أكبر من الفائدة التي يدفعونها؛
- ✓ تعطيل الطاقات الإنتاجية: حيث يؤدي إلى وجود شريحة في المجتمع لا تقوم بأي نشاطات اقتصادية، وتحصل على دخول مرتفعة نتيجة للفائدة التي تحصل علها مقابل الإقراض؛
- ✓ انتفاء تشجيع الادخار والاستثمار: فحسب النظرية الكينزية فإن الادخار يعتمد على الدخل لأن الفائدة لا تسهم في التحفيز على تحقيق ادخار أكبر، كما أنها تحد من الاستثمار خاصة في المجالات التي تكون فيها الأرباح منخفضة و بالذات في حالات الكساد الاقتصادي.

يضاف إلى ما سبق أن التمويل الربوي لا يسمح بوجود تبادل حقيقي للسلع والخدمات في الاقتصاد، ذلك أن القرض الربوي يولد عائدا مقابل التمويل دون أن يكون هناك نشاط يولد قيمة مضافة، ويترتب على ذلك أن يصبح معدل نمو المديونية منفصلا ومستقلا عن معدل نمو الناتج الحقيقي وبدرجة أسرع، لا يمكن معها الوفاء هذه الديون، فتصبح عبئا ثقيلا على الدخل.

2.1 منع الظلم

إن جميع المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية مبنية على أساس العدل ومنع الظلم بجميع أنواعه وصوره، وتوعدت بفعله، على اعتبار أنّ العقود والمعاملات القائمة على أساسه فاسدة وحكم بمنعها سواء كان الظلم على أحد الطرفين أو كليهما، وقال ﷻ: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة: 279). وقد جاء هذا المقصد حفاظًا على مصالح الناس وإرضاء لجميع الأطراف في العقود المالية.

ولتحقيق هذا الضابط، حرمت الشريعة الإسلامية كل المعاملات والعقود التي من شأنها إلحاق الضرر بالمتعاملين أو أكل لأموالهم بالباطل، فقد حرمت الربا مثلا لما فيه من أكل لأموال الناس بغير وجه حق، لأن المتعامل بالربا يأخذ زيادة على أصل القرض وبالتالي فهو يربح دائما دون تحمل أي مخاطرة، في حين أن المقترض يتحمل الربح والخسارة. [1]

3.1 منع الغرر:

أ. الغرر لغة: من الفعل غرر، وهو الخطر والخديعة والتغرير هو حمل النفس على الغرر. وفي الحديث: «المؤمن غر كريم» أي ليس بذي نكر، فهو ينخدع لانقياده ولينه والغرور ما غرّك من إنسان وشيطان وغيرهما،

1. رياض منصور الخليفي،" المقاصد الشرعية وآثارها في فقه المعاملات المالية"، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي**، العدد 17، السعودية، 2004، ص29.

وخص يعقوب به الشيطان. قوله ﷻ: ﴿ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾ (سورة لقمان: 33) ويقال: وأنا غريرك من فلان أي أحذرك. وقيل: بيع الغرر، ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول.[1]

ب. والغرر في الاصطلاح ما كان له ظاهر يغر وباطن مجهول يجعله في معرض الخطر المعاملين، وهو الاختلاف بعد ذلك بشكل لا يمكن معه تعيين الموقف عند النزاع فيحصل الضرر والهلكة والخطر كلازم غالب له.

أو هو" صفة في المعاملة تجعل بعض أركانها مستورة العاقبة (النتيجة)، أو هو :ما تردد أثره بين الوجود والعدم، ويكون العقد عندها دائرا بين احتمال الربح والخسارة ." [2]

شروط الغرر في العقود: [3]

- ✓ أن يكون الغرر كثيرًا غالبًا على العقد؛
- ✓ أن يمكن التحرز منه دون حرج ومشقة؛
- ✓ ألاَّ تدعو إلى الغرر حاجة عامة؛
- ✓ أن يكون في عقود المعاوضات، وما فيه شائبة معاوضة.

2. الضوابط الاقتصادية والمالية:

إضافة للضوابط الشرعية التي تخضع لها البنوك الإسلامية والتي تجعل من عملها شرعياً، فهي تخضع لمجوعة من الضوابط الاقتصادية والمالية التي تساهم في تحقيق الأبعاد التنموية في الاقتصاد والمجتمع ندرجها فيما يلي: [4]

1.2 حفظ المال وتنميته:

يعتبر المال عنصرًا أساسيًا في قيام العلاقات المالية بين المتعاملين، وهذا ما يجعل الحفاظ عليه وتنميته أمرًا ضرورياً ومقصدًا أساسيًا للرفع من درجة الكفاءة الاقتصادية في استخدامه وتخصيصه، وبشكل يضمن القضاء على المشكلات الاقتصادية التي تنتج عن نقص الموارد المتاحة وسوء توزيع الثروة.

---

2. راجع : – الصديق محمد الأمين الضرير، **الغرر في العقود آثاره في التطبيقات المعاصرة**، الطبعة الأولى، سلسلة محاضرات العلماء البارزين رقم 4، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك الإسلامي للتنمية، جدة 1993، ص11.

– مصباح المتولي السيد حماد، **دراسة مقارنة في الغرر**، مقال منشور، ص3، http://elibrary.mediu.edu.my/books/MAL06524.pdf

– محمد علي التسخيري،" مدى أثر دليل نفي الغرر في صحة المعاملات"، **مداخلة ضمن فعاليات مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية**، البحرين، 27 ماي 2010، ص5.

2. أمال لعميش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 17.

4. الغرر معناه وضوابطه، مركز الفتوى، http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=23724

4. أمال لعميش، مرجع سبق ذكره، ص19 .

وقد عرف حفظ المال على أنه: "هو حفظ أموال الأمة من الإتلاف ومن الخروج إلى أيدي غير الأمة بدون عوض، وحفظ أجزاء المال المعتبر عن التلف بدون عوض".

ويقوم حفظ المال وتنميته على:

1. **استثمار الأموال بالطرق المشروعة**: والمقصود باستثمار الأموال بالطرق المشروعة، هو اجتناب استثمارها عن طريق المراهنات والمقامرات، أو مشاريع إنتاج الخمور والمخدرات ... وغيرها، لما لها من أضرار على مصلحة الأفراد والمجتمع، وبالتالي توجيه الأموال نحو الاستثمارات التي تحقق التنمية الحقيقية بأبعادها المختلفة الاقتصادية والاجتماعية.
2. **استثمار الأموال استثماراً حقيقياً غير وهمي**: وذلك بالابتعاد عن الاستثمارات التي لا تحقق أي قيمة مضافة في الاقتصاد، والتركيز على تلك التي تلبي الاحتياجات الحقيقية للمجتمع عملا بأولويات الاستثمار في الشريعة من" ضروريات وحاجيات وتحسينات."
3. **عدم إكتناز الأموال**: حرم الإسلام اكتناز الأموال بنص صريح في القرآن لقوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ (سورة التوبة: 34-35) استدل المفسرون بأن الآية تشمل جميع أنواع المال بما فيها الذهب والفضة لأنه تعالى قال: "ولا ينفقونها" ولم يقل: ينفقوهما. وقد نهى رسول الله صّلى الله عليه وسلم عن اكتناز الأموال، فنجده أنه أمر بالإتجار بأموال اليتيم وعدم اكتنازه، فعن أبو عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اتجروا في مال اليتيم حتى لا تأكله الصدقة " (رواه الترميذي).

لقد حرمت الشريعة الإسلامية اكتناز الأموال وحبسها عن التداول، لما لذلك من آثار سلبية على الاقتصاد ككل، حيث يقول ابن القيم الجوزية رحمه الله ...: " فالأثمان (النقود) لا تقصد لأعيانها، بل يقصد التوصل بها إلى السلع، فإذا صارت في أنفسها سلعًا تقصد لأعيانها فسد أمر الناس ... " [1]

الحكمة من تحريم الاكتناز: [2]

- ✓ جمع المال واكتنازه يعطي المال قيمة غير حقيقية ويصبح سلعة تطلب لذاتها، في حين ما هو إلا وسيلة للتبادل والتقييم.

1. أمال لعميش، مرجع سبق ذكره، ص 19.

2. ميلود زيد الخير، ضوابط الاستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل**، المركز الجامعي بغرداية، يومي23-24 فيفري 2011، ص 6.

- ✓ جمع المال واكتنازه يخفض من عملية تبادل السلع والخدمات، لأنه يخفض من نسبة إنفاق صاحبه وبالتالي تعطيل النشاط الاقتصادي ككل.
- ✓ يؤدي اكتناز المال إلى انخفاض حجم الاستثمار والإحجام عن إنشاء مشاريع جديدة أو توسيع المشاريع القائمة، وبالتالي زيادة معدل البطالة وما ينجر عنها من مخلفات سلبية على الفرد والمجتمع، كما أن انخفاض حجم الاستثمار ينخفض معه معدل التنمية.
- ✓ يؤدي اكتناز المال إلى انخفاض الدخل، وبالتالي انخفاض القدرة الشرائية للأفراد، والذي ينتج عنه انخفاض الطلب الفعلي على السلع والخدمات. هكذا يحدث الركود الاقتصادي، ما يضطر الدولة إلى إصدار كميات جديدة من النقود، هذه العملية قد تحدث حالة من التضخم.

2.2 تحقيق التنمية الحقيقية

يعتبر تحقيق التنمية الحقيقية ببعديها الاقتصادي والاجتماعي من بين جملة الضوابط التي يتوجب على المصارف الإسلامية مراعاتها عند تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية، حيث أن تركيزها على الاستثمار الحقيقي في القطاعات بمختلف أنواعها من شأنه أن يحدث آثارًا إيجابية تتمثل في الوصول إلى تنمية شاملة للمجتمع ككل.

3.2 ضابط المخاطرة

يعتبر عنصر المخاطرة عنصرًا ملازمًا للعمليات التجارية والاستثمارية، وتختلف سلوكيات الأفراد وميولاتهم في تحمل هذا العنصر، فنجد الكاره لها والذي يفضل الاستثمار في المشروعات الأقل مخاطرة، كما نجد المحب للمخاطر والذي يبحث عن تعظيم العوائد.

كما وتجدر الإشارة إلى أن درجة هذه المخاطر تختلف، حيث نجد منها ما هو ضروري للنمو الاقتصادي، كما نجد ما هو ضار ومثبط للنشاط الاقتصادي.[1]

1. آمال لعميش، مرجع سبق ذكره، ص20.

خلاصة الفصل الأول:

لقد تطور العمل المالي المصرفي الإسلامي بشكل واضحا في السنوات الأخيرة كأسلوب جديد يحقق أهداف المعاملات المالية متجنبا الفوائد الربوية، وأنشئت العديد من المؤسسات المالية الإسلامية في أوساط اجتماعية واقتصادية مختلفة، في حين نجد أن بعض البنوك التقليدية أخذت في منافسة هذا الأسلوب الجديد، وخاصة في تقديم التمويل باستخدام أساليب العمل المصرفي الإسلامي.

فتعرف البنوك الإسلامية بتلك البنوك التي تلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها المصرفية والتمويلية والاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائمة على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وذلك من خلال جذب الموارد النقدية من الأفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا وفق صيغ وأدوات تمويلية تختلف بصفة شبه كلية عن تلك المتعارف عليها في البنوك التقليدية.

بالإضافة إلى هذا، فإن المصارف الإسلامية تولي اهتمامًا بالغًا لحفظ أموال المتعاملين معها، باعتباره مطلبًا أساسيًا في الشريعة الإسلامية، ويكون ذلك من خلال استثماره في المشروعات الحقيقية لا الوهمية، والتي تحقق تنمية اقتصادية واجتماعية.

وعلى هذا الأساس نلاحظ أن البنوك الإسلامية تتميز بصيغها التمويلية على ادوات التمويل في بنوك التقليدية والتي تقوم على أساس أهم قاعدتين في العمل المصرفي الإسلامي واللتان تقضيان بأن الغنم لا يتأتى إلا بتحمل الغرم، وأن الخراج لا يكون إلا بوجود الضمان، وهو الأمر الذي يدل على وجود اختلاف في طبيعة عمل المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية.

الفصل الثاني
الأدبيات التطبيقية

تمهيد الفصل الثاني:

يتميز النظام البنكي القطري بتواجد مجموعة من البنوك الإسلامية إلى جانب التقليدية، تنشط تحت رقابة البنك المركزي القطري. ولقد اعتمدنا في هذه الدراسة حالة بنك قطر الإسلامي باعتباره من أعرق البنوك الإسلامية. وكذلك اعتمدنا على معطياته في تقارير البنك وما نشر عنه في موقعه الإلكتروني في إجراء هذه الدراسة.

وبعد أن تطرقنا في الفصل السابق إلى المفاهيم المتعلقة بالبنوك الإسلامية، ومصادر استخدامات أموالها، وصيغ تمويلها، وكذا الدراسات السابقة. سنحاول في هذا الفصل تقييم أداء البنك وقياس مدى تأثير صيغ التمويل على توليد الأرباح في البنك.

ولإلمام أكثر بالدراسة الميدانية قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة

المبحث الثاني: تحليل وتفسير، ومناقشة نتائج الدارسة

المبحث الأول: الطريقة والأدوات

سنتطرق في هذا المبحث إلى تحديد مجتمع الدراسة وعينتها، طريقة جمع البيانات وتلخيص المعطيات المجمعة، ثم تحديد المتغيرات، وذلك في الجزء الأول للمبحث. أما فيما يتعلق بالجزء الثاني سنتطرق إلى تحديد القيم والنسبة والأدوات المستخدمة.

أولا: مجتمع الدراسة " بنك قطر الإسلامي"

تتمثل مجتمع دراستنا في بنك قطر الإسلامي والذي تم إختياره على أساس توفر ووجود بعض البيانات والمعطيات حوله.

1. نشأة وتأسيس بنك قطر الإسلامي: [1]

تأسس مصرف قطر الإسلامي "المصرف" في سنة 1982 كأول مؤسسة مالية إسلامية في قطر، وتخضع جميع منتجاته وعملياته المصرفية لإشراف هيئة للرقابة الشرعية بما يضمن الالتزام الدقيق بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية في أنشطة المصرف وعملياته التمويلية.

بلغ رأس المال 2.36 مليار ريال قطري في نهاية النصف الأول من 2013، وبلغت الموجودات 77.4 مليار ريال حتى نهاية عام 2013.

يقدم المصرف خدماته للعملاء في السوق القطرية من خلال 32 فرعاً تغطي المواقع الهامة والاستراتيجية في قطر، تضم فرعاً خاصاً للسيدات. وينفذ خطة للوصول بعدد الفروع إلى 49 فرعاً بحلول عام 2014. ويعزز ذلك شبكة للصراف الآلي تضم 175 جهازاً توفر السحب النقدي والإيداع. ويبلغ عدد العاملين بالمصرف قرابة 1000 موظف.

يعتبر المصرف الآن هو أكبر مؤسسة مالية إسلامية في قطر حيث يستحوذ على نسبة 35% من سوق الصيرفة الإسلامية في البلاد، وحصة 9% من إجمالي السوق المصرفية (الإسلامية والتقليدية).

ويعد المصرف أيضاً واحداً من أكبر المصارف الإسلامية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ويتطلع إلى أن يكون في صدارة قيادة الصيرفة الإسلامية عالمياً.

يمتلك المصرف حصصاً هامة في مجموعة من المؤسسات المالية والاستثمارية في قطر: مصرف كيوإنفست، شركة الجزيرة للتمويل، شركة عقار، شركة ضمان للتأمين الإسلامي " بيمه".

1. الموقع الرسمي للبنك، **نبذة تعريفية حول البنك**، تاريخ الاستطلاع 2015/03/30، http://www.qib.com.qa/ar/footer/about-us/our-profile.aspx

للمصرف حضور عالمي قوي يتمثل في المؤسسات المالية التابعة له في الخارج: المصرف المملكة المتحدة في بريطانيا، وبيت التمويل العربي في لبنان، وبنك التمويل الآسيوي في ماليزيا، والمصرف السودان الذي افتتح حديثاً.

يهدف إلى أن يكون مصرفاً لكل الناس من خلال التزامه بتقديم خدمات مصرفية شاملة محورها الاهتمام باحتياجات كافة شرائح العملاء واستخدام أحدث التقنيات المصرفية.

يولي المصرف اهتماماً خاصاً لأصحاب الثروات والدخول المرتفعة من خلال برنامج التميز الذي يوفر مجموعة من الخدمات التي تحقق تطلعات هذه الفئة إلى جانب الخدمات المصرفية الخاصة. كما أطلق برنامج أعمالي لتمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة.

يتبنى المصرف استراتيجية هادفة لتعزيز مكانته ودوره في الاقتصاد القطري من خلال تقديم الحلول المالية الإسلامية لتمويل المشروعات الاستراتيجية للبنية التحتية، وتمويل الشركات الكبرى، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتلبية احتياجات الشركات التي تعمل في مختلف القطاعات من صناعة وتجارة وخدمات.

إن الأداء المتميز، والنتائج المالية التي حققها المصرف رغم الظروف المالية العالمية، جعل وكالات التصنيف العالمية المشهورة (فتش .كابيتال انتلجانس . ستاندرد آندبورز) تصنفه في الفئة A.

للمصرف التزام قوي تجاه المجتمع، حيث يقوم بتنفيذ العديد من الأنشطة عبر برامجه استراتيجية للمسئولية الاجتماعية، يدعم من خلالها الأنشطة التعليمية والثقافية والصحية والرياضية، والبيئية، والخيرية.

حصل المصرف على العديد من الجوائز العالمية التي تصنفه كأفضل مؤسسة مالية إسلامية في قطر.

2. أدوات التمويل الإسلامي المعتمدة في بنك قطر الإسلامي: [1]

نشأ المصرف منذ التأسيس على أنه مصرف إسلامي يعتمد الصيغ والأدوات المتوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية، ولهذا يعتبر المصرف من السباقين في تطوير منتجات وبرامج مبتكرة تلبي احتياجات العملاء ومتوافقة مع الشريعة.

1.2 بيع المساومة

ويتمثل بيع المساومة في طلب العميل من المصرف أن يشتري سلعة معينة، يشتريها المصرف من طرف ثالث بسعر لا دخل للعميل بتحديده، وبربح لا يعلمه العميل تبعا لذلك، ويكون للعميل الحق في قبول السلعة أو

1. الموقع الرسمي للبنك، **أدوات التمويل الإسلامي المعتمدة في بنك قطر الإسلامي**، تاريخ الاستطلاع 2015/04/01،
http://www.qib.com.qa/ar/footer/islamic-banking/islamic-banking-tools.aspx

رفضها بعد تملك المصرف لها، فإذا قبل العميل البضاعة يقوم بتسديد قيمتها للمصرف بالأقساط على النحو الذي يتفق عليه، ويقوم المصرف بتطبيق بيع المساومة على السلع المشتراة من السوق المحلي.

2.2 بيع المرابحة

يوفر المصرف لعملائه خدمة إصدار اعتمادات المرابحة التي تمكن العميل من الحصول على بعض السلع والأجهزة والمعدات من الخارج، ويتم ذلك من خلال تقديم العميل طلبا للمصرف لاستيراد سلعة ما مبينا وصفها وكميتها وسعرها، فيقوم المصرف باستيرادها لنفسه من الخارج على أن يبيعها للعميل بعد وصولها بسعر تكلفتها مع زيادة ربح يتم الاتفاق عليه.

3.2 الاستصناع

يتمثل أسلوب الاستصناع في قيام المصرف بالتعاقد مع العميل (المستصنع) على القيام بتنفيذ مشروع معين. وتحمل جميع التكاليف من الخامات والأجور ثم تسليمه كاملا إلى العميل بمبلغ محدد وفي تاريخ معين، وحيث لا يملك المصرف حاليا شركة مقاولات فإنه يقوم بالتعاقد على تنفيذ المشروع مع شركة أو أكثر من شركات المقاولات.

4.2 الاستثمار بالمضاربة

يقوم المصرف بتنفيذ العديد من عقود المضاربة التي تغطي احتياجات استثمارية مختلفة في مجال استيراد البضائع أو تمويل المناقصات أو غيرها.

5.2 الاستثمار بالمشاركة

يعتبر نظام الاستثمار بالمشاركة المميز الرئيسي للمصرف الإسلامي عن البنوك التقليدية الأخرى، ويقوم هذا النوع من الاستثمار على أساس تقديم المصرف حصته من المال الذي يطلبه بقصد إنشاء مشروع مشترك أو شراء بضاعة وبيعها حيث يشارك المصرف في النتائج المحتملة (ربحا أو خسارة) في ضوء قواعد توزيعية شرعيه يتفق عليها مسبقا.

6.2 الإجارة

يقوم المصرف بشراء الأعيان أو حصص منها ثم تأجيرها للغير، وهذه الأعيان مثل العقارات والمعدات أو الأجهزة المتنوعة، ويتم ذلك بعد دراسة الجدوى والتأكد من ربحيتها وموافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

يملك مصرف قطر الإسلامي رؤية واستراتيجية استثمارية واضحة وبعيدة المدى، وينظر لمحيطه الإقليمي والعالمي كوحدة متكاملة، من منطلق أن عصر العولمة المالية لم يعد فيه مكان لمصرف ينكفئ على الداخل. ولهذا

فإن المصرف يتبنى استراتيجية للتوسع خارجياً عبر انتقاء مراكز إقليمية وعالمية لاستثماراته الخارجية بحيث يكون له حضور وتواجد عالمي ويتولى المصرف رئاسة مجالس إدارات هذه البيوت التمويلية حرصاً على تطبيق المفاهيم والضوابط الشرعية الإسلامية التي يطبقها باعتباره الشركة الأم.

الشكل رقم (1-1): الهيكل التنظيمي لمصرف قطر الإسلامي

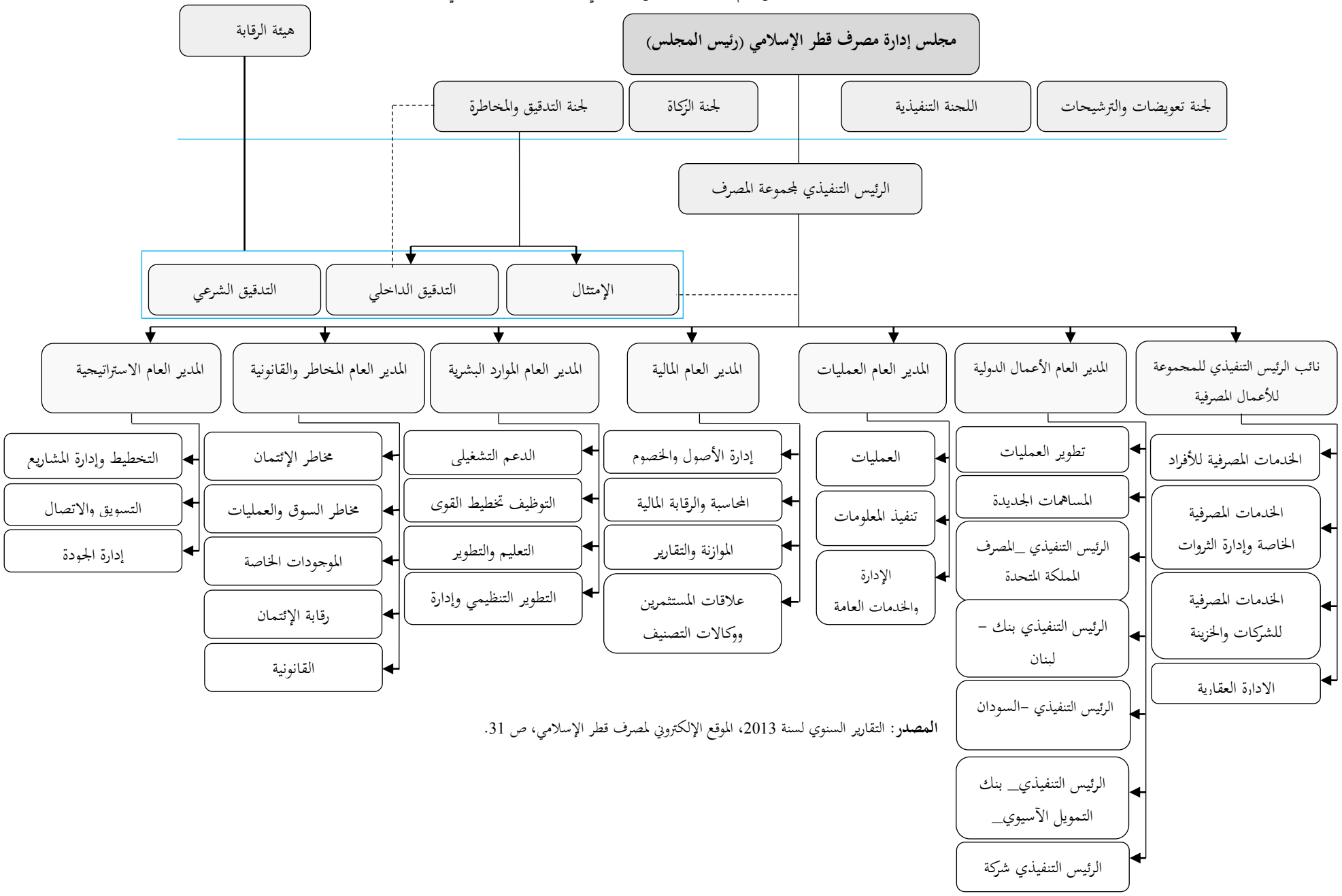

المصدر: التقارير السنوي لسنة 2013، الموقع الإلكتروني لمصرف قطر الإسلامي، ص 31.

ثانيا: طريقة جمع معطيات الدراسة والأدوات المستخدمة

1. طريقة جمع البيانات

من أجل إنجاز هذه الدراسة، و اختبار فرضيتها قمنا بجمع المعطيات اللازمة عن طريق ما يلي:

وتتمثل المعطيات اللازمة للدراسة في بعض الأرقام من الجداول والبيانات المالية خلال الفترة الممتدة من 2006-2013 والتي تحصلت عليها عن طريق الموقع الإلكتروني للبنك:

http://www.qib.com.qa/ar/index.aspx

2. الأدوات المستخدمة

ومن أجل الإجابة عن إشكاليات وفرضيات الدراسة تم استخدام مجموعة من المؤشرات المتعلقة بربحية البنك والمتمثلة في النسب التي تقيس كفاءة الإدارة في استغلال الموارد استغلالاً أمثل لتحقيق الأرباح أو هي النسبة التي تستخدم لتقييم القدرة على توليد الأرباح مثل نسبة هامش الربح والعائد على الموجودات والعائد على حقوق الملكية.

1.2 معدل العائد على حقوق الملكية:

يمكن قياس نسبة العائد لكل وحدة نقدية من حقوق الملكية، وفي كل الأحوال فإن ارتفاع هذه النسبة قد تفسر من خلال ارتفاع الأسعار أو انخفاض رأس المال، أما انخفاض النسبة فيمكن أن تفسر من خلال انخفاض الأرباح أو ارتفاع رأس المال، وكلما ارتفع هذا العائد كلما كان الأمر أفضل لان هذا يعني أن البنك يمكنه توزيع المزيد من الارباح على المساهمين.[1]

$$\text{معدل العائد على حق الملكية} = \frac{\text{صافي الربح بعد الضريبة}}{\text{حق الملكية}} \times 100$$

2.2 معدل هامش صافي الربح:

يقيس مدى قدرة وكفاءة البنك على الرقابة والسيطرة على النفقات وتخفيض الضرائب. وتعتبر أعلى نسبة متحصل عليها فقد تسير إلى ان البنك الأكثر ربحية. [2]

$$\text{معدل هامش صافي الربح} = \frac{\text{صافي الربح}}{\text{إجمالي الإيرادات}} \times 100$$

1. طارق عبد العال حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية–تحليل العائد والمخاطرة–**، الدار الجامعية، مصر 2001، ص 81.

2. Mona El-Chami, **How to Analyze a Bidder's Financial Statement?,** November 2013 Tripoli, Libya, p:25.

3.2 معدل العائد على الموجودات:

يعتبر هذا المعدل مقياس جيد للربحية وللكفاءة الإدارية طالما أن الهدف تعظيم صافي الثروة، ويدل هذا العائد على مدى استغلال البنك لأصوله في توليد الربح.[1]

$$\text{معدل العائد على الموجودات} = \frac{\text{صافي الربح}}{\text{مجموع الموجودات}} \times 100$$

ومن أجل حساب ما سبق استعنا ببرنامج الجداول الإلكتروني M-Excel

1. مصطفى فهمي الشيخ، **التحليل المالي**، الطبعة الأولى، رام الله – فلسطين، 2008، ص 44.

المبحث الثاني: تحليل وتفسير، ومناقشة نتائج الدارسة.

بعد أن قمنا بتحديد طريقة وأدوات الدراسة، سنتناول في ما يلي تطبيقا على بنك قطر الإسلامي، وذلك من أجل تقييم أدائهما وقياس مدى توليد الأرباح من موجودات التمويل باستخدام مجموعة من المؤشرات الربحية.

أولا: حساب وتحليل نسب الموجودات المالية لبنك قطر الإسلامي

الجدول رقم (1-1): معدل نمو الموجودات الإجمالية

(ألف ريال قطري)

السنوات	2 006	2 007	2 008	2 009	2 010	2 011	2 012	2 013
الموجودات الكلية	14888516	21335768	34695207	38993015	53430231	58274886	73192058	77354244
نسبة النمو		43,30	57,22	17,09	31,99	12,41	25,60	5,69

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير المالية للبنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013)

يمثل الجدول أعلاه تطور موجودات بنك قطر الإسلامي (QIB) للفترة (2006-2013)، وتجدر الإشارة أن موجودات البنك هي عبارة عن مجموع الأصول التي بحوزة البنك ملاءمة لسداد الديون، وتتعدد طبيعتها ومصادرها، وهي موزعة على الأنواع الآتية: النقد الأرصدة لدى البنك المركزي والنقد لدى البنوك التجارية وموجودات التمويل والموجودات الثابتة وغير الملموسة والاستثمارات المالية والعقارية والاستثمارات لدى شركات زميلة والموجودات الثابتة وغير ملموسة.

والمسجل من التقارير المالية للبنك أن قيمة الموجودات قد شهدت زيادة مطردة منذ سنة 2006 وإلى غاية 2013، وهو الأمر الملاحظ في كافة سنوات الدراسة، وتراوحت معدلات نمو الموجودات بين 57.22% كأعلى معدل وهي النسبة المسجلة العام 2008، وبنسبة 5.69% للعام 2013. والملاحظ أنه وخلال فترة الدراسة المرتسمة حدودها بين العامي 2006-2013 فإن موجودات البنك قد تضاعفت أربع مرات منذ 2013 مقارنة بالعام 2006.

وللتفصيل أكثر في البيانات أعلاه، فقد بلغت الزيادة في عام 2012 مبلغا قدره 14917176 ألف ريال قطري في حين بلغت الموجودات لـ 2013 مبلغا قُدر بـ 77354244 ألف ريال قطري. ونُلاحظ أن موجودات البنك قد تضاعفت أربعة مرات سنة 2013 مقارنة بسنة 2006 والذي وصل معدل نموها 419.56% . وقد سجلت معدلات نمو الموجودات معدلات إيجابية لأغلب سنوات الدراسة وإن اختلف وزنها من عام إلى آخر. والذي وصل معدل النمو في سنة 2013 إلى 5.69% بعدما بلغ معدل النمو عام 2006 إلى 43.30%. وهو

ما يؤشّر على توسع أعمال البنك سواء في الشق الأفقي أو الرأسي، كما يؤشر كذلك على تنامي ثقة المستثمرين والمساهمين والمشاركين.

الشكل رقم (1-2): معدل نمو الموجودات الإجمالية

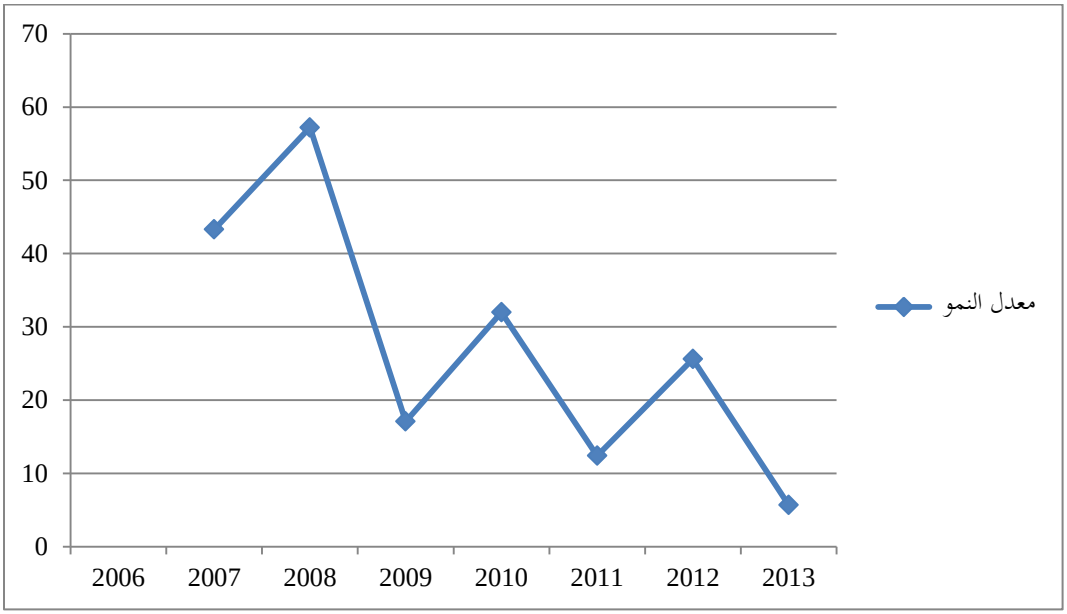

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على معطيات الجدول رقم (1-1).

ومن خلال التدقيق في تطور موجودات البنك في بعض السنوات ومن خلال الشكل (1-1)، فإنا نثير بعض الملاحظات منها:

- المسجل أنه وخلال فترة الدراسة فإن معدلات نمو الموجودات كانت إيجابية، بمعنى أن هناك توسعا في أعمال المصرف، على الرغم من اختلاف ماديات هذا التوسع بحسب السنوات؛
- الملاحظ أن معدلات النمو قد شهدت أعلى نسبة سنة 2008 في حين تهاوت معدلات النمو العام 2009، وعلى الرغم من أن النمو بقي إيجابيا، إلا أن هناك كبح لمعدلات النمو نتيجة لإفرازات أزمة الرهون العقارية الأمريكية، وانتشارها عالميا، وما أفرزته من حالات إعسار مالي، ومشكلات في المنظومة المصرفية؛
- قد يكون لحالات الهلع الناتجة عن الأزمة المالية العالمية، وحالة الركود العالمي وكذا ارهاصات أزمة اليونان ومنطقة اليورو أثرا سلبيا على معدلات نمو موجودات البنك، وقد يكون هناك أثرا إيجابيا نتيجة لحالة تنامي الاهتمام بالعمل المصرف الإسلامي سواء على المستوى القطري أو العالمي. وهذه التحليلات تحتاج إلى دراسات قياسية تأخذ في الاعتبار مجموعة من المتغيرات التي لها أثر مباشر وغير مباشر لهذا التطور.

الجدول رقم (1-2): مساهمة تكوين كل موجود في إجمالي الموجودات

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
نسبة نقد أرصدة لدى البنك المركزي	2,69	5,89	3,05	3,41	3,62	3,14	4,98	3,87
نسبة أرصدة لدة البنوك	25,81	15,77	18,98	22,67	23,98	12,64	11,97	8,21
نسبة إجمالي موجودات التمويل	56,75	62,31	63,31	65,52	65,10	58,10	66,50	68,42
نسبة استثمارات مالية	10,12	9,92	13,71	8,75	9,67	25,41	18,25	19,20
نسبة استثمارات في شركات زميلة	2,83	4,04	5,04	3,06	2,15	1,52	1,20	0,96

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013).

نهدف من خلال هذا الجدول إلى تتبع مكونات موجودات البنك، بحسب طبيعتها، وأهميتها، والملاحظ أن هيكل الموجودات وفي أغلب السنوات يتكون أساسا من موجودات التمويل بوزن يتجاوز نصف الموجودات في أغلب سنوات فترة الدراسة، وقد بلغ أعلى نسبة مساهمة العام 2013 وقد بلغت 68.42%، وتتقاسم تكوين الموجودات في المرتبة الثانية أرصدة لدى البنوك والاستثمارات المالية. وهي السمة المتكررة في أغلب سنوات الدراسة والشكل الموالي يُعطي أكثر توضيحا لذلك.

الشكل رقم (1-3): مساهمة تكوين كل موجود في إجمالي الموجودات

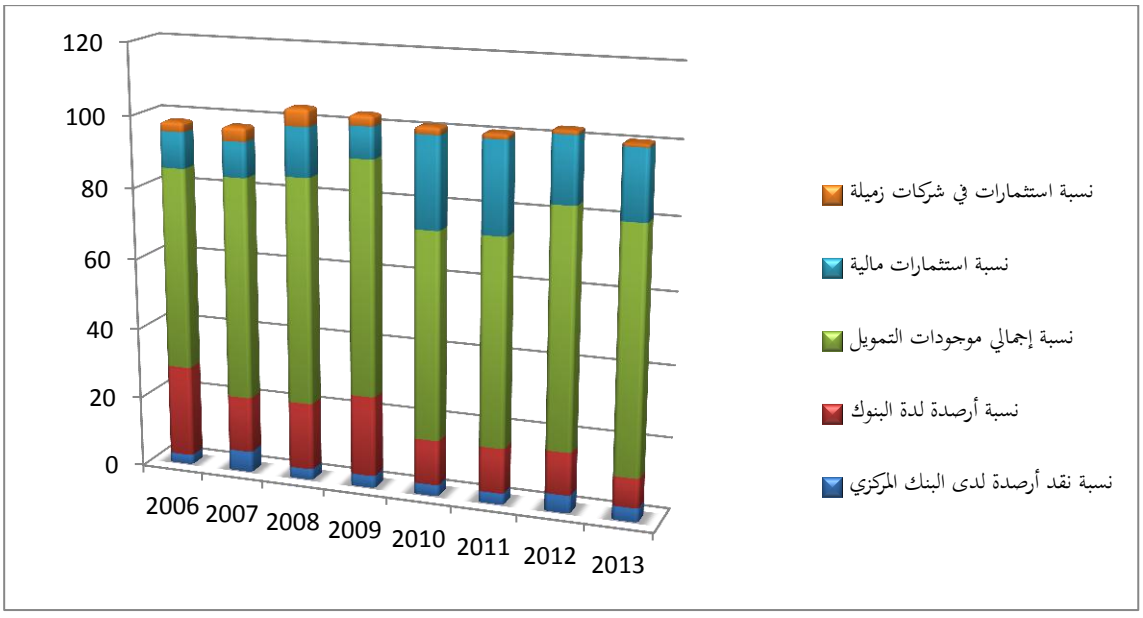

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على معطيات الجدول رقم (1-2).

نلاحظ أن هناك ارتفاعا كبيرا في نسب موجودات التمويل كمكون لإجمالي الموجودات مقارنة بالمكونات الأخرى والمتمثلة في النقديات والاستثمارات. كما نلاحظ أن هناك اختلافا في وزن مساهمة باقي أنواع الموجودات، ويُمكننا تفسير ذلك أن البنك يعتمد على موجودات التمويل كعامل أساسي لتوليد الإيرادات. ففي

ظل الزيادة في موجودات التمويل والتي بلغت عام 2007، 62.31%، في حين انخفضت مساهمة كل من الاستثمارات المالية والأرصدة لدى البنوك، وقد قدرت بمبلغ 3364522 ألف ريال قطري، ثم شهدت ارتفاع كل مكون من الموجودات خلال فترة 2007-2009 باستثناء استمارات مالية التي انخفضت في 2009 بعدما ارتفعت في سنة 2008 بمعدل 13.71%. في حين أن الموجودات الممثلة في نقد وأرصدة لدى البنك المركزي فهي تُمثل قيمة الاحتياطي القانوني الواجب الاحتفاظ به، وهو يختلف بحسب السياسة النقدية المنتهجة، فنلاحظ أن هناك زيادة في عام 2007 إلى مبلغ قدره 1256826 ألف ريال قطري انخفض في سنة 2008 بمعدل 3.05% ثم ارتفعت حتى وصل في سنة 2012 إلى 4.92%، وبعدما تراجع نسبة كل من إجمالي وصافي موجودات التمويل واستثمارات المالية والأرصدة لدى البنك ارتفعت نسبة الاستثمارات المالية والتي قدرت بـ 25.41 %، وهذا يفسر أن البنك خلال سنة 2010 و2012 يعتمد في تمويله على الاستثمارات المالية بعد تراجع نسبة موجودات التمويل وأعلى نسبة حققت وهي في عام 2013 لموجودات التمويل وذلك لاعتماد البنك على صيغة المرابحة والمساومة والتي قدر مبلغها في نفس العام 2013 إلى 38832944 ألف ريال قطري وهو أكبر مبلغ مقارنة بالصيغ الاخرى خلال الفترة 2006-2013.

الجدول رقم (1-3): معدل تطور الموجودات بحسب الأنواع

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
نقد وأرصدة لدى بنوك مركزية	_	213,85	-18,59	30,79	40,08	-2,24	98,84	-17,87
أرصدة لدى بنوك	_	-12,46	89,26	39,81	39,64	-40,72	18,85	-27,52
اجمالي موجودات التمويل	_	57,33	59,73	21,19	31,13	0,34	43,75	8,74
استثمارات مالية	_	40,53	117,19	-25,26	45,86	195,50	-9,82	11,20
استثمارات في شركات زميلة	_	104,97	96,05	-28,86	-7,36	-20,63	-1,09	-15,27
موجودات شركة تابعة محتفظ بها للبيع	_	_	_	_	_	_	-9,51	3,23
موجودات ثابتة	_	-5,68	155,85	14,88	23,90	-2,28	4,21	15,59
موجودات غير ملموسة	_	_	_	_	_	_	-2,47	27,62
موجودات أخرى	_	67,39	0,70	94,08	17,87	27,39	-19,56	98,60

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013)

من الملاحظ أن موجودات التمويل كقيمة سجلت زيادة (نمو) خلال فترة الدراسة، وإن اختلفت نسبة النمو عبر السنوات إلا أن معدلات النمو قد كانت موجبة. في حين أن هناك مجموعة من الموجودات قد سجلت انخفاض كقيمة وبذلك سجلت معدلات نمو سالبة.

نلاحظ أن الاستثمارات المالية كقيمة سجلت زيادة وانخفاض خلال فترة الممتدة من 2006-2013، فنلاحظ بعدما تضاعف معدل النمو عام 2008، وذلك بمعدل نمو قدره 117.19%، انخفضت عام 2009 بمعدل نمو قدره 25.26 %. وقد تراوحت معدلات نموه بين 195.50% بقيمة موجبة في عام 2011 وهي كأعلى معدل مسجل بالنسبة للاستثمارات المالية، وأقل معدل مسجل قدره 25.26% بقيمة سالبة عام 2008، أما بالنسبة للاستثمارات في شركات زميلة فقد سجلت في معظم فترة الدراسة معدلات سالبة باستثناء عامي 2007و2008 شهدت زيادة، في حين نجد الفترة الممتدة بين 2009 و 2013 شهدت انخفاض وأقل نسبة سجلت عام 2009 بمعدل قدره 26.86%.

ومن الجدول يمكننا طرح مجموعة من الملاحظات والتي قد تكون في شكل نتائج أو استنتاجات:

- نلاحظ أن نقد وأرصدة لدى بنوك مركزية قد اختلفت معدلات نموه بحسب السنوات، وتجدر الإشارة أن هذا النوع من الموجودات يرتبط بماديات السياسة النقدية المنتهجة من طرف البنك المركزي، والأوضاع الاقتصادية السائدة، وهو يُمثل ما يُصطلح عليه بالاحتياطي القانوني، ونلاحظ أن معدلاته اختلفت بحسب السنوات، والملاحظ أنه وخلال العام 2007 البنك المركزي قد انتهج سياسة نقدية انكماشية وهو ما يُثبته انتقال معدل الخصم من 2.69% إلى 5.89%، في حين أن العام 2008 شهد انتهاج البنك المركزي للسياسة النقدية التوسعية من خلال خفض معدل الاحتياطي القانوني إلى 3.05% العام 2008 وهي السياسة المنتهجة عالميا لمواجهة حالة الركود الاقتصادي العالمي؛
- نلاحظ أنه في السنوات التي شهدت انخفاضا للاحتياطي القانوني نسجل ارتفاع قيمة الأرصدة لدى البنوك التجارية، وهو الأمر الناتج عن السياسة النقدية التوسعية على المستوى الكلي، وما ينتج عنها من حالة أو ظاهرة خلق النقود على المستوى الكلي أو الجزئي؛
- نلاحظ أن موجودات التمويل قد اختلفت نسبها عبر السنوات، حيث شهدت تزايد في معدلات نموه وقد سجلت أعلى معدل عام 2007، وذلك لانتهاج البنك محل الدراسة سياسة نقدية انكماشية، وهذا راجع لتوجه رجال الأعمال والمستثمرين إلى البنوك الإسلامية في ظل الظروف السائدة جراء أزمة الرهون العقارية و ما تعرض له للبنوك الربوية من ضرر؛
- نلاحظ أن الاستثمارات المالية قد سجلت في سنتين 2009-2013 معدلات منخفضة بقيم سالبة، يعكس هذا الانخفاض تراجعاً واضحاً في المستوى العام للأسعار، وقد يكون هذا التراجع ناتج على تخفيض حجم الإنفاق الحكومي أو الاستثمار الخاص، في حين نجدها سجلت معدلات مرتفعة بقيم موجبة في بقية السنوات الأخرى.

الشكل رقم (1-4): معدل تطور الموجودات بحسب الأنواع

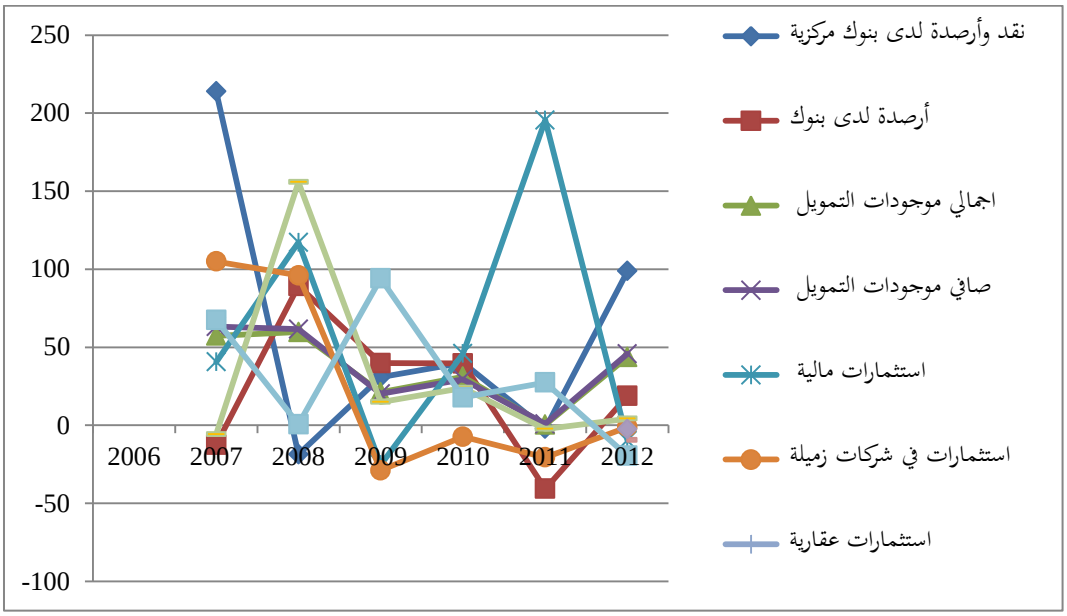

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على قيم الجدول رقم (1-3).

ثانيا: تحليل نسب وتطور أنشطة التمويل والاستثمارات المالية

الجدول رقم (2-1): مساهمة تكوين كل مكون من الاستثمارات المالية إلى إجمالي الاستثمارات

	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
استثمارات مصنفة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل:						**7,64**	**6,79**	**4,62**
استثمارات في حقوق الملكية						5,47	5,75	4,62
استثمارات في أدوات ذات طبيعة دين ذات معدل ثابت						2,17	1,04	_
استثمارات في أدوات ذات طبيعة دين المصنفة بالتكلفة المطفأة						**79,55**	**83,99**	**95,36**
صكوك حكومة دولة قطر				28,05	24,94	69,21	76,75	86,30
ذات معدل ثابت						5,79	4,19	8,03
ذات معدل متغير						4,55	3,06	1,03
استثمارات مالية	**2116803**	**2116590**	**4597590**	**3436043**	**5011853**	**14810188**	**13355758**	**13698176**

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013)

نُلاحظ من الجدول أعلاه، أن بنك قطر الإسلامي خلال الفترة الدراسة لا يعتمد كثيراً على الموجودات الاستثمارات المالية وذلك خلال عام 2006 و2010 (سجلت قيم الإجمالية للاستثمارات المالية إلا أنها غير

مفصلة في التقارير المالية)، باستثناء صكوك حكومة دولة قطر وهي إحدى الأدوات الواعدة والبديل الشرعي للسندات ويتم إطفائها عبر السنوات والتي ظهرت في نشاط البنك خلال عامي 2009-2010 حتى عام 2013 وتبين أن نسبها كانت متزايدة بقيم موجبة ومرتفعة مقارنة بالاستثمارات الأخرى، حيث نلاحظ أن أعلى النسب مسجلة لقيم صكوك حكومة دولة قطر كانت عام 2013 بنسبة 86.30%، وأن الأصول المالية التي سجلت بالتكلفة المطفأة كانت بنسب مرتفعة جداً مقارنة بالنسب المسجلة بالقيمة العادلة.

وفي ظل الزيادة في استثمارات ذات أدوات دين بالقيمة المطفأة خلال فترة الدراسة للبنك انخفضت الاستثمارات المسجلة بالقيمة العادلة وذلك بقيم موجبة ونفسر هذا بأن قيم الاستثمارات المتداولة في تراجع.

ونلاحظ مما سبق أن الرصيد الأكبر من الاستثمارات المالية هي عبارة عن صكوك مالية وهذا يفسر:

- أن البنك لديه رؤية استراتيجية في تطوير عمل المصارف الإسلامية وهذا يساعد في اندماجها في النظام المالي العالمي من خلال تداول الأوراق المالية الإسلامية في الأسواق المحلية والدولية؛
- نلاحظ أن البنك قطر الإسلامي لديه قدرة كبيرة لتطوير وتبني أدوات وصكوك إسلامية في ظل وجود عدد كاف من البائعين والمشترين في السوق، وقدرة المؤسسات والشركات الاستثمارية للقيام بدور صانع السوق؛
- إن تبنى خطط التنمية الاقتصادية يتطلب ضرورة العمل على التوسع في إصدار الصكوك وخلق سوق ثانوي للتداول بما يسهم في تعظيم وتوطين المدخرات وتوسيع دائرة الاستثمار؛
- وقد شهد بنك قطر الاسلامي في إطار البحث عن أدوات استثمارية إسلامية لتحل محل الأدوات التقليدية وتكون بمثابة وسيلة لحشد وتعبة المدخرات وتمويل المشروعات وتمويل التنمية بشكل أكثر كفاءة.

الجدول رقم (2-2): قيم موجودات الاستثمار في شركات زميلة

(ألف ريال قطري)

	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
استثمارات في شركات زميلة	420 972	862887	1691696	1203429	1114862	884917	875311	741660
الرصيد في 1 يناير	65 745	420972	862887	1650436	1617394	1631259	884917	875311
فروق العملات الأجنبية وتغيرات اخرى			- 129307	19455	11773	10659	4653	- 8261
فروق العملات الأجنبية وتغيرات اخرى استثمارات مستحوذ عليها خلال السنة	354446	364054	743373	700020	73342	533797	10671	174132
الحصة من نتائج الأعمال	781	28 029	239558	- 15000	- 105680	- 38541	-15930	6181
توزيعات نقدية			- 43362	- 888874	- 5322	- 18930	- 9000	- 9000
شركات زميلة تم بيعها			- 22713	4300	- 1377	-1143327	_	- 3039
شركات زميلة تم تحويلها		49832	41260	147057	- 18439	_	_	-293664

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013)

وهي تمثل استثمارات البنك في مؤسسات أخرى سواء من خلال المشاركة أو المساهمة أو غيرها من عمليات وصيغ الاستثمار، والتي تقوم بها البنوك الفروع في بنك الأم (بنك قطر الاسلامي)، وتشمل العمليات المرتبطة بالعملات الأجنبية، وكذا الاستثمارات المستحوذ عليها، وكذلك شركات زميلة تم بيعها وأخرى تم تحويلها..

ونلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن الاستثمارات في شركات زميلة اختلفت نسبها عبر السنوات بين زيادة بنسب موجبة (أرباح) وأخرى بنسب سالبة (خسارة)، ونلاحظ ارتفاع في نسب الرصيد في بداية العام لفترة الدراسة، حيث حقق زيادة بنسب موجبة وبلغت أعلى نسبة سنة 2011، بنسبة 184.34%، أما بالنسبة لسنة 2006، فكانت أقل بنسبة . 15.62%، مما يدل على أنها أقل أرباحا من السنوات الأخرى، في حين نجد أنه قد تراجعت هذه القيم خلال عامي (2012-2013)، ونفسر هذا الانخفاض بتسجيل خسائر الأرصدة بمقدار (884917 ألف ريال قطري و875311 ألف ريال قطري)على التوالي، كذلك فيما تعلق بنسب فروقات العملات الأجنبية المستحوذ عليها خلال السنة كانت بنسب موجبة وهذا يدل على أن البنك حقق أرباحاً رغم انخفاض قيمتها مقارنة بالسنوات الأولى للدراسة حيث بلغت أدنى نسبة بـ 1.22 %، وأعلى نسبة بـ 84.20 %، خلال العامين 2012و2013 على التوالي.

الشكل رقم (2-1): قيم موجودات الاستثمار في الشركات الزميلة

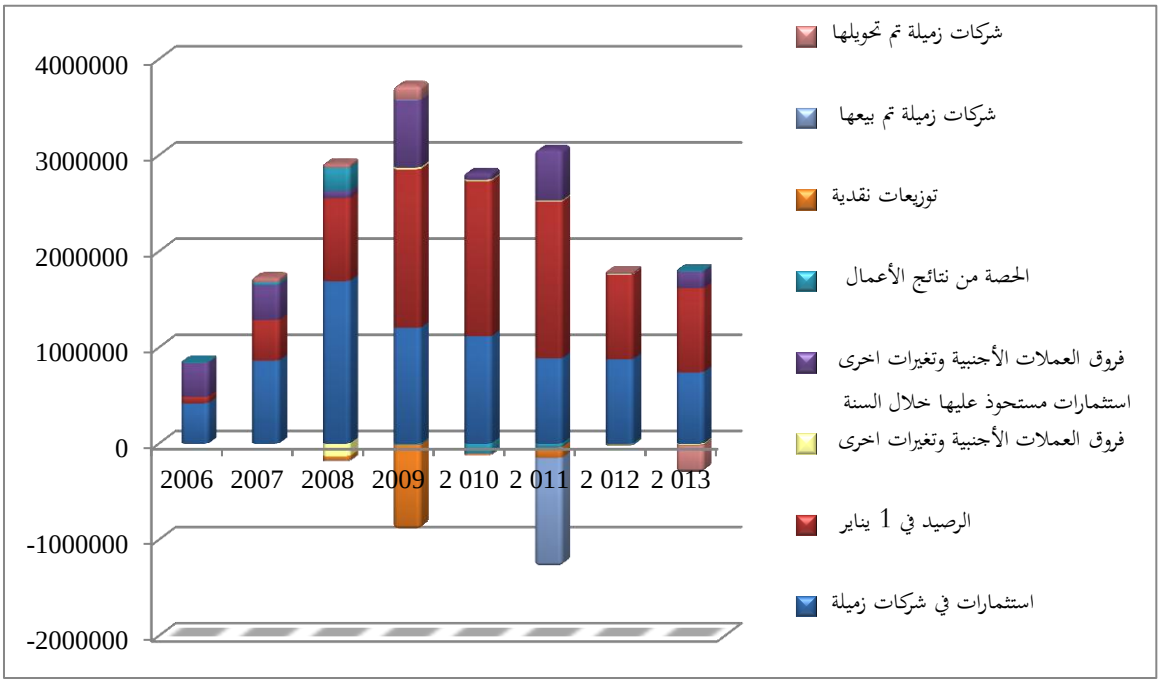

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على معطيات الجدول رقم (2-2).

في حين نجد أن التوزيعات النقدية قد حققت خسارة خلال كامل فترة الدراسة، أما بالنسبة لشركات زميلة التي تم بيعها حققت ربحا قدره 27013 ألف ريال قطري عام 2009 ثم توالت الخسائر حتى عام 2013. ونلاحظ أن نسب شركات الزميلة التي تم تحويلها حققت أرباح لتبلغ أعلى قيمة عام 2009 بزيادة قدرها 105797 ألف ريال قطري، ثم انخفضت نسبها بالسالب لسنة 2013 لتبلغ أكبر خسارة عام 2013 بمبلغ قدره 293664 ألف ريال قطري.

جدول رقم (2-3): نسبة حصة من نتائج الأعمال في شركات زميلة من إجمالي الاستثمارات في شركات زميلة

	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
هامش الأرباح بالنسبة لقيمة الاستثمار	0,19	3,25	14,16	- 1,25	-9,48	- 4,36	- 1,82	0,83

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على الجدول رقم (2-2).

نلاحظ أن هناك زيادة في حصة الأرباح نسبة إلى إجمالي الموجودات للسنوات 2006، 2007، 2008 على التوالي، أما الفترة التي تلتها وحتى العام 2012 فقد كان رصيد النتيجة سالبا، وهذا يؤشر على وجود خسائر في عملية الاستثمار في الشركات الزميلة، ونلاحظ أن قيم حصة نتائج الأعمال تراوحت بين أعلى زيادة سجلت خلال 2008 بمبلغ 239558 ألف ريال قطري، وأقل قيمة سجلت في عام 2010 بخسارة قدرها 105680 ألف ريال قطري.

ومن الجدول نلاحظ أن عملية الاستثمار في شركات زميلة قد ساهمت في توليد الأرباح بمعدل 14.16% خلال عام 2008، وذلك بزيادة أرباح قدرها 211529 ألف ريال قطري.

في حين توالت النتائج السالبة لهذا الصنف من التوظيف في أغلب السنوات التي تلت العام 2008، وقد سُجلت أكبر خسارة سنة 2009 بمبلغ قدره 254558 ألف ريال قطري. وتجدر الإشارة أن هذه السنة تمثل ذروة الأزمة المالية العالمية والتي تأثرت بتداعياتها عديد المؤسسات المالية والمصرفية التقليدية بوجه خاص، ولم تسلم من آثارها الارتدادية حتى المؤسسات المصرفية الإسلامية – على الرغم من قلة تركز الآثار، وانحسارها- (وقد يرجع ذلك إلى بعض التجاوزات الحاصلة في الصيغ التطبيقية، وأساليب المحاكاة للتمويل التقليدي المنتهج في حزم من البنوك ... اضافة إلى العلاقة الترابطية الإلزامية مع البنوك المركزية وما ينشأ عنها من آثار) من ذلك بعض المؤسسات التي استهدفها البنك كشريك في التعامل والاستثمار. وهي الصفة التي لازمت السنوات الموالية للأزمة وإن كان بأقل خسائر.

وهذه النتائج السلبية المشار إليها أعلاه، تطرح بعض الأسئلة خاصة فيما تعلق بدراسات الجدوى الخاصة بهذه الاستثمارات، كيفية اختيار الشركات المستهدفة للاستثمار، وصيغ الاستثمار المعتمدة.

الجدول رقم (2-4): قيم موجودات التمويل

(ألف ريال قطري)

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الموجودات الكلية	**14888516**	**21335768**	**34695207**	**38993015**	**53430231**	**58274886**	**73192058**	**77354244**
مرابحات ومساومات	5689388	7250613	13365657	16475146	23536459	23547750	36919041	38832944
اجاره منتهيه بالتمليك	1284697	2415017	4281038	5180925	5902428	5671791	8736642	12332885
استصناع	1156874	2179905	2331742	2814637	3201113	3481987	2 432551	1228995
مضاربه	299578	1249150	1247665	1207930	1039987	915950	304423	197691
أخر ي	19260	199249	8637	55667	66308	242200	279957	335147
اجمالي موجودات التمويل	**8449797**	**13293934**	**21234739**	**25734305**	**33746295**	**33859678**	**48672614**	**52927662**
ناقص: ربح مؤجل	997870	1332330	2134871	2802578	4031137	3901183	5042434	5324634
المخصص الخاص للانخفاض في القيمة	275845	269966	221611	248232	297809	310745	460095	425317
أرباح معلقة	20075	12556	12362	16013	65576	51880	32751	38245
صافي موجودات التمويل	**7156007**	**11679082**	**18865895**	**22667482**	**29351773**	**29595870**	**43137334**	**47139466**

المصدر: قيم مستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013)

يمثل الجدول أعلاه قيم موجودات التمويل التي تشمل الصيغ أو أدوات التمويل الإسلامية المعتمدة في البنك، وتتوزع إجمالي موجودات التمويل بين الصيغ الآتية: المرابحة والمساومة والمشاركة والإجارة والاستصناع وبعض الصيغ الأخرى. ويتم إثبات قيمة موجودات التمويل بتكلفتها الإجمالية لصيغ التمويل ناقص مخصصات خسائر الانخفاض في القيمة وأرباح المعلقة والمؤجلة إن وجدت. نلاحظ من الجدول أن قيمة موجودات التمويل في زيادة مستمرة طيلة فترة الدراسة، وإن اختلف التركز في الزيادة من صيغة إلى أخرى، وتباين في بعضها مقارنة بالبعض الآخر. والشكل الموالي يُعطي صورة أكثر وضوحاً عن التحليل السابق.

الشكل رقم (2-2): قيم موجودات التمويل

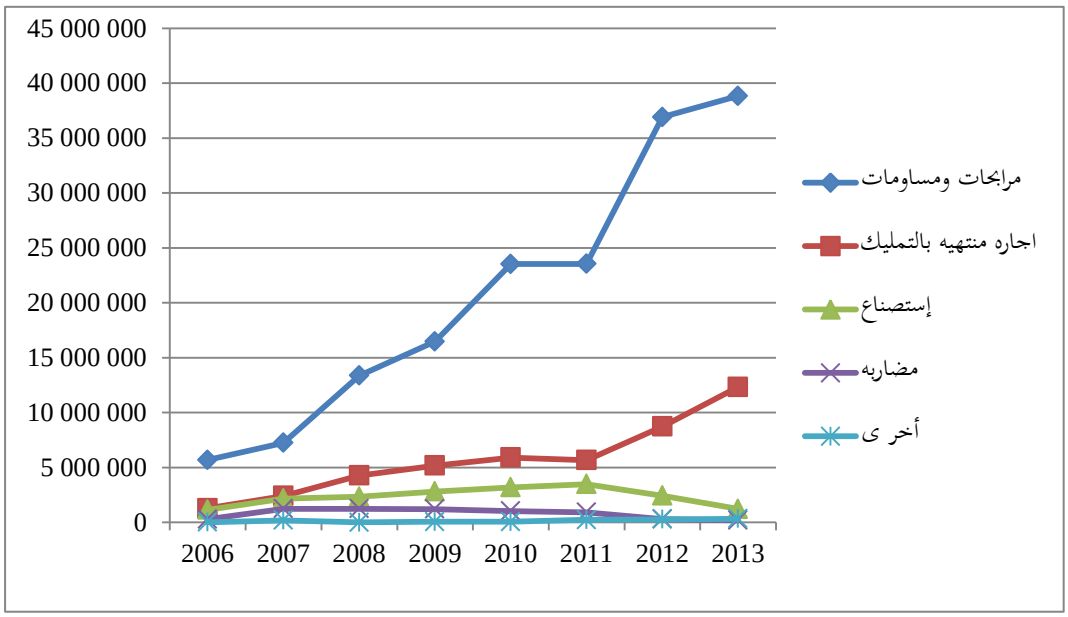

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على معطيات الجدول رقم (2-4).

نلاحظ من الشكل البياني أن مخصصات صيغ التمويل في تزايد مضطرد طيلة فترة الدراسة، ففي ظل الزيادة المركزة ضمن المرابحة والمساومات، يُسجل انخفاض في صيغ التمويل بالمضاربة والاستصناع وصيغ التمويل الأخرى، ففي عام 2008 شهدت زيادة لكل من المرابحة والإجارة المنتهية بالتملك بقيمة 1336557 ألف ريال قطري ومبلغ قدره 4281038 ألف ريال قطري على التوالي، أما بالنسبة لصيغ التمويل الأخرى فقد بدأت في انخفاض عام 2008 حتى 2013 باستثناء الاستصناع الذي استمر في زيادة طفيفة حتى عام 2012 ليسجل انخفاضا في السنة الموالية بمبلغ قدره 1203556 ألف ريال قطري.

ومما سبق يمكننا أن نسجل مجموعة من الملاحظات منها:

◆ تركز عمليات تمويل البنك وتمركزها ضمن صيغة المرابحة والمساومة والتي بلغت ضعفي إجمالي الصيغ الأخرى، وتليها صيغة الإجارة المنتهية بالتملك والاستصناع .

ويمكننا أن نستخلص التوجه العام للبنك الذي تركز من خلاله نشاطه ضمن الصيغ القائمة على المديونية أخذا بعدة اعتبارات وتبريرات منها: لاعتبارها الصيغ الأكثر طلبا لتمويل الاستثمارات، والأنسب لتمويل رأس المال الثابت والتغير في المخزون، والمسهل لآليات التجارة الخارجية المحققة لاسترداد السلع الإنتاجية والأولية والنصف مصنعة. وقد يكون السبب الجهوري لهذا التوجه كون هذه الصيغ أكثر توليدا للأرباح، إضافة إلى سهولة التعامل، وقلة المخاطر التي قد تتخللها مقارنة بالصيغ الأخرى.

◆ أما فيما تعلق بكل من صيغة المشاركة والمضاربة، فالملاحظ أن البنك يُدرج صيغة المشاركة ضمن حسابات المضاربة، وقد لا تظهر صيغة المشاركة صريحة ضمن التقارير والقوائم المالية، إلا أنه ومن خلال التتبع لنشاطات البنك نلاحظ أن هناك عمليات تمويل بصيغة المشاركة قد تمت في مجموعة من السنوات، حيث بلغت قيمة صيغ المشاركة 22006 ألف ريال قطري و176 ألف ريال قطري لسنتي 2007 و2008 على التوالي. وهي مضمنة في القيمة الإجمالية لصيغة المضاربة التي بلغت قيمة 1249150، 1247665 ألف ريال قطري لنفس السنوات المشار إليها، بنسبة تكوين في إجمالي المضاربة بلغت 1.76% و 0.01% لسنتي 2007، و2008 على التوالي.

الجدول (2-5): مساهمة كل نوع من صيغ التمويل الإسلامي في إجمالي موجودات التمويل

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
نسبة إجمالي موجودات التمويل	56,75	62,31	63,31	65,52	65,10	58,10	66,50	68,42
مرابحات ومساومات	67,33	54,54	62,94	64,02	69,75	69,54	75,85	73,37
اجاره منتهيه بالتمليك	15,20	18,17	20,16	20,13	17,49	16,75	17,95	23,30
استصناع	13,69	16,40	10,98	10,94	9,49	10,28	5,00	2,32
مضاربه	3,55	9,40	5,88	4,69	3,08	2,71	0,63	0,37
أخرى	0.23	1,50	0,04	0,22	0,20	0,72	0,58	0,63

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013)

يمثل الجدول أعلاه، مساهمة كل نوع من موجودات صيغ التمويل الإسلامي في إجمالي موجودات التمويل، ومن خلاله نلاحظ أن نسبة موجودات التمويل في زيادة مستمرة عبرة سنوات الدراسة، حيث تمثل نسب صيغة المرابحة والمساومات الرصيد الأكبر من الصيغ التمويل والذي يمثل 69.61% من إجمالي موجودات التمويل.

بعدما شهدت نسبة المرابحة انخفاض في عام 2007 بنسبة 54.54%، ارتفعت كل من النسب صيغ التمويل الأخرى، وفي عام 2008 شهدت انخفاض في صيغ التمويل بالمضاربة والاستصناع والصيغ الأخرى، وفي نفس العام نجد كل من صيغتي المرابحة والايجار المنتهية بالتملك شهدت زيادة مستمرة عبر السنوات حتى بلغت عام 2013 إلى 73.37 % و23.30% على التوالي، وقد تكون هذه الزيادة ناتجة عن الأزمة المالية للرهون العقارية، وكذلك عزوف المستثمرين للتمويل القصير الأجل خوفا على أموالهم مما تسبب في انخفاض التمويل بالصيغ الأخرى، وهذا لا يعني أن البنوك الإسلامية لم تتضرر بالأزمة بل كانت أكثر عرضة للمخاطر وآثار الأزمة عن غيرها من البنوك التقليدية، فالبنوك القائمة على الشريعة الإسلامية تقوم بحفظ الأموال كعينات مما تأثر عليها القيمة السوقية في الأسواق العالمية في حالة الارتفاع أو الانخفاض والذي يعتمد على التمويل الطويل الأجل حيث بلغت أقل نسبة مسجلة خلال فترة الدراسة، 0.04% وذلك عام 2008 وتمثلت هذه الصيغة في صيغ التمويل الأخرى.

الشكل رقم (2-3): مساهمة كل نوع من صيغ التمويل الإسلامي في إجمالي موجودات التمويل

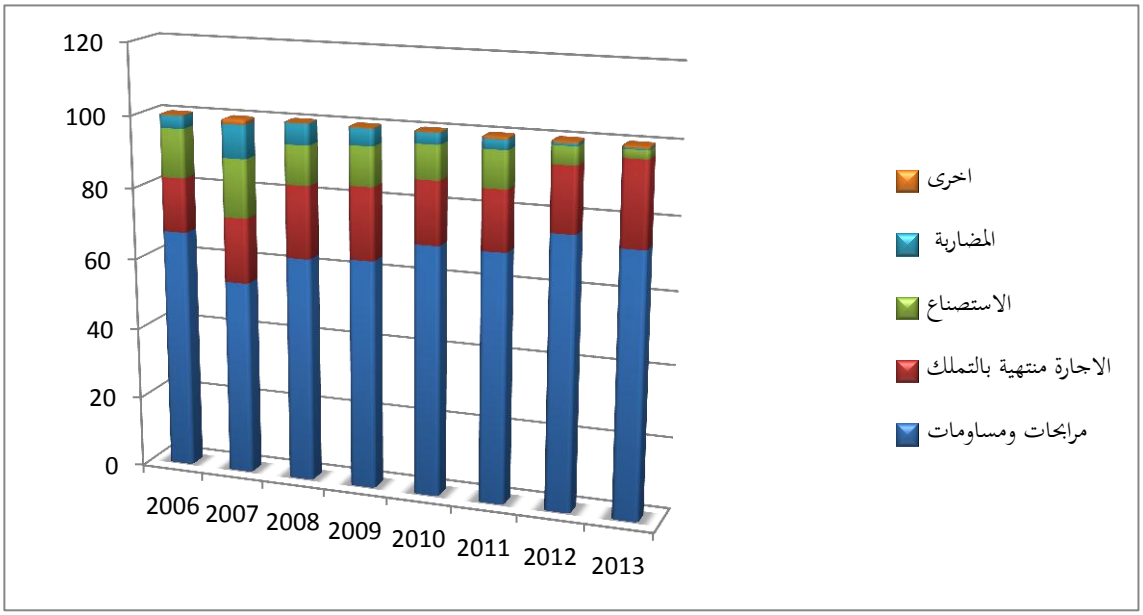

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات الجدول رقم (2-5).

بعدما قمنا بالتحليل الوصفي للجداول والشكل البياني نستخلص بعض النتائج حول بنك قطر الإسلامي خلال فترة الدراسة والمتمثلة في 2006-2013:

إن القيم الموضحة في الجدول (2-4) ونسب المساهمة المبينة في الجدول (2-5)، يُمكن أن تدعم بعض الانتقادات الموجهة للعمل المصرفي الإسلامي بشكل عام، كون كثير من البنوك الإسلامية انحرفت على أهم

المبادئ والأهداف المتوخاة من قيامها، وعند تفحص التمويلات المتبعة على كثرة أنواعها فإن من المسجل تركّز عمليات التمويل في كثير من الأحيان وفي عديد المصارف ضمن عقود التمويل النقدي للأفراد والمؤسسات بـ«التورق» و«العينة» و«السلم المنظم» و«بيع الديون مع الحسم»، وغيرها من الصيغ التي تشترك في اعتماد الشكليات، وإن كانت هذه الصيغ غير مسجلة في البنك محل الدراسة إلا أن المؤشرات السابقة تثير انتقادا عميقا لسلوك البنك في عمليات التمويل كون تركزها في صيغ المرابحات يثير مجموعة من التحفظات.

وبناء على المعطيات المالية السابقة يمكننا أن نركّز الآتي:

- نلاحظ أن البنك محل الدراسة يعتمد على التمويل القصير الأجل لأنه أقل مخاطر من الصيغ الأخرى، وذلك التمويل بالمرابحة والإجارة المنتهية بالتملك وهي من الصيغ القائمة على المديونية؛
- استهداف صفة الخلو عن المخاطر التي لا تنفك عن المعاملات الشرعية الحقيقية وتظهر أكثر وبعمق ضمن المشاركة والمضاربة. وهذه الممارسة تخل بعنصر أساسي ضمن مبادئ الاقتصاد الإسلامي (مبدأ المشاركة، ومبدأ الغنم بالغرم)؛
- وعلى الرغم من تسليمنا بالرأي القائل بشرعية صيغ المرابحة نظريا وتطبيقيا، إلا أن هذه الصيغ قد تخل بمبدأ مهم في الاقتصاد الإسلامي وهو أولوية التمويل للاستثمارات الحقيقية (المنتجة). كون عمليات المرابحة قد تنصرف في كثير من الأحيان وبنسب مركزة إلى تمويل عمليات الشراء للسلع الاستهلاكية الكمالية سواء كانت قصيرة أو متوسطة المدى. وهو ما يصرف جزء كبير من الأموال والموجودات عن المساهمة في النمو وتنمية الاقتصاد الوطني؛
- إن صيغة المرابحة قد تتضمن وتؤدي إلى إلحاق الضرر بالاقتصاد الوطني، حيث أن اتجاه غالبية المرابحات إلى أنشطة اكتنازيه أو لإشباع رغبات كمالية يمكن أن يؤدي إلى زيادة حدة التضخم ومعوّقات أمام الاستثمار الحقيقي.

وقد يُبرر هذا المنحى المنتهج من طرف البنك بحزمة من التبريرات نوردها:

فبنك قطر الإسلامي لديه رؤية واستراتيجية استثمارية واضحة وبعيدة المدى، ولهذا فإن البنك يتبنى استراتيجية للتوسع خارجياً عبر انتقاء مراكز إقليمية وعالمية لاستثماراته الخارجية بحيث يكون له حضور وتواجد عالمي، وهذا ما يوضحه الجدول.

ونلاحظ مما سبق أن بنك قطر الإسلامي يركز أكثر في تمويله على الصيغ القائمة على المديونية. وقد توصلت إلى بعض النتائج نذكر منها:

◆ نفسر الزيادة المرتفعة في صيغة كل من المرابحة والإجارة المنتهية بالتملك على أن هذه الصيغ أقل مخاطرة من الصيغ الأخرى، وهو الأمر الذي يسهم في حفظ مال المودعين ومن وضعوا ثقتهم في البنك، كما أن هذه الصيغ سهلة في استيفاء الضمانات المناسبة لسداد الأقساط؛

◆ كما نلاحظ أن هذه الصيغ سهلة الدراسة والتنفيذ مقارنه بأساليب التمويل الأخرى كالمضاربة والمشاركة...الخ

◆ كون صيغة المرابحة تتميز بسرعة دوران رأس المال وتحقيق الربح وتغطية حاجات متعددة لعملاء المصرف؛

◆ لاعتبار أن عملاء البنك لا يفضلون التعامل بالأنواع الأخرى من صيغ التمويل حفاظا على أسرار نشاطهم أو كشف تفاصيل عملهم لجهات خارجية مثل الضرائب وغيرها؛

◆ توجهات خطط التنمية في الاقتصاد القطري، والمشاريع المستقبلية، والتظاهرات العالمية المنجزة والمراد تنظيمها، وما تحتاجه من بنى تحتية وتجهيزات ... انعكست على أساليب عمل المصارف خاصة في الشق المتعلق بالإجارة والمرابحة، تناغما مع السياسات المنتهجة، وتحقيقا للمطالب الملحة.

الجدول رقم (2-6): معدل تطور موجودات التمويل الإسلامي

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
مرابحات ومساومات	_	27,44	84,34	23,26	42,86	0,05	56,78	5,18
اجاره منتهيه بالتمليك	_	87,98	77,27	21,02	13,93	- 3,91	54,04	41,16
استصناع	_	88,43	6,97	20,71	13,73	8,77	-30,14	- 49,48
مضاربه	_	316,97	- 0,12	- 3,18	-13,90	-11,93	- 66,76	- 35,06

المصدر: من احتساب الطالبة بناء على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013)

يوضح هذا الجدول معدلات نمو موجودات التمويل حيث نلاحظ اختلاف نسبها بين زيادة ونقصان، ففي ظل الزيادة المرتفعة في قيم صيغ التمويل نلاحظ انخفاض في معدلات نموها والعكس في بقية الصيغ الأخرى، حيث نلاحظ أن معدلات النمو تراوحت بين 316.97% كأعلى نسبة في عام 2007 وذلك في صيغة المضاربة، وكأقل معدل بـ 0.12% بالسالب وذلك في نفس الصيغة وكان ذلك في عام 2008، أما بالنسبة للصيغ الأخرى فقد شهدت تفاوت في المعدلات، فنلاحظ في صيغ التمويل القائمة على الملكية بعدما كانت مرتفعة في عام 2007 انخفضت في 2008 واستمر الانخفاض حتى عام 2013 باستثناء صيغة الإجارة المنتهية بالتملك التي ارتفعت في عام 2012، أما بالنسبة لصيغة المرابحة والمساومات في ظل الأزمة المالية والركود الاقتصادي شهد ارتفاع في قيمة المعدلات وهذه الزيادة تدل على التحكم في القوانين والمبادئ القائمة على الشريعة الإسلامية وزيادة الطلب على هذه الصيغ في ظل الظروف السيئة التي يعاني منها الاقتصاد العالمي، وهذا لا يعني أن البنوك

الإسلامية لم يلحق بها ضرر الأزمة، فقد كان تأثير الأزمة على البنوك الإسلامية بشكل أكبر من تأثيره على البنوك التقليدية نتيجة احتفاظ البنوك الإسلامية التجارية بنسبة لا تقل عن 20% من موجوداتها على شكل أصول عينية ومالية انخفضت قيمتها مع هبوط الأسواق، الأمر الذي حدا بتلك البنوك إلى أخذ مخصصات لمواجهة خسائر محتملة في تقييم الاستثمارات بالإضافة إلى خسائر محتملة قد تنتج عن عدم السداد لبعض الحاصلين على تمويلات.

الشكل رقم (2-4): معدل تطور موجودات التمويل الإسلامي

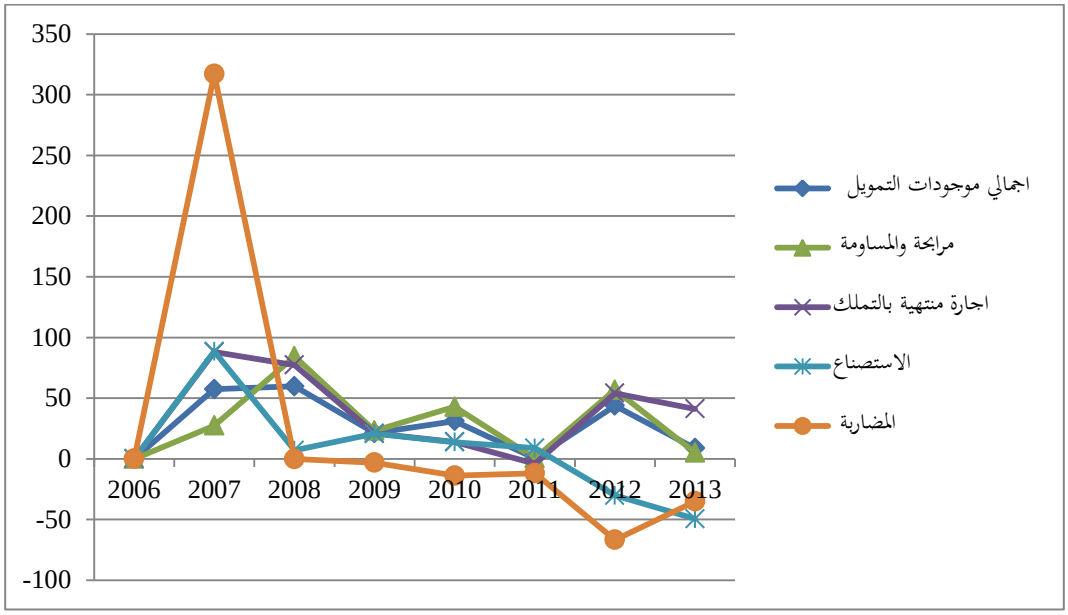

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على قيم الجدول رقم (2-6).

نلاحظ أن معدل نمو التمويل بالمضاربة كان مرتفع جدا في سنة 2007 مقارنة بالصيغ الأخرى وهذا راجع للانخفاض في قيمته حيث وصل معدله إلى 316.97%، على عكس الصيغ الأخرى وانخفضت معدلاتها في حين نجد ارتفاع في قيمتها، ثم انخفضت صيغة المضاربة بنسبة كبيرة لتصل إلى دون الصفر سنة 2008 بمعدل سالب بقيمة 0.12% و قد تكون سبب الانخفاض الكبير هي الأزمات المالية ولكون هذه الصيغة أكثر عرضة للمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق ومخاطر التشغيلية وغيرها من المخاطر الأخرى.

على عكس صيغة المرابحة وإجمالي صيغ التمويل فقد كان معدل نموه مرتفع مقارنة بسنة 2007 وهذا راجع لكون الصيغة أقل مخاطر أما بالنسبة للإجمالي التمويل فالبنك يقوم بتخصيص جزء أكبر في التمويل بصيغة المرابحة وبالتالي فعند ارتفاع معدل نموها فيرتفع الإجمالي.

الجدول رقم (2-7): قيم موجودات التمويل حسب القطاعات

(ألف ريال قطري)

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الحكومة	674955	714809	777315	493530	298837	298837	7716952	6714372
مؤسسات حكومية وشبه حكومية	5563	551295	561265	1971002	3485694	1 970 590	2205630	1947958
الصناعة	60773	93578	156529	47790	1272661	309934	1681163	3945334
التجارة	135277	3508011	4333058	8616862	9055366	9480559	7321232	6868333
المقاولات	444325	559412	514152	2145583	1122054	1697033	3595978	2425104
الاستهلاكي	2178000	3198312	6270202	4012449	5574142	4333664	8022699	14761251
الإسكان	3625275	4270020	7536027	7890036	1166052	14159611	13954500	10280430
أخرى	108128	398497	1086191	557053	1771489	1609451	2068983	3293465
الخدمات							2105477	2691409
الإجمالي	8449797	13293934	21234739	25734305	37462953	33859679	48672614	52927662

المصدر: قيم مستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013).

نلاحظ أن موجودات التمويل حسب القطاعات، سجلت زيادة مستمر طيلة فترة الدراسة، حيث نجد أن بنك قطر الإسلامي يركز في تمويله على القطاع الاستهلاكي بدرجة الأولى يليها القطاع الإسكاني. وهذا ما يعزز من خدمات الأفراد، ويعكس هذا التزايد أن المصرف قد قام بطرح منتجات جديدة تلبي حاجيات كل من العملاء والزبائن.

والمسجل من التقارير المالية للبنك أن موجودات التمويل حسب القطاعات في تزايد مضطرد خلال فترة الدراسة، ونلاحظ أن كل من قطاع المؤسسات الحكومية وشبه حكومية وقطاع الصناعة، كانوا ممولين بأقل قيمة خلال عام 2006و2009 على التوالي، وذلك بقيمة 5563 ألف ريال قطري لـ(ق.ح) و بقيمة 47790 ألف ريال قطري لـ(ق.ص)، مقارنة بالقطاعات الأخرى، وهذا راجع لطبيعة عمل البنك والسياسة المنتهجة من طرف البنك المركزي.

ونُلاحظ بالنسبة لكل من قطاع الحكومة والتجارة والإسكان حققوا خسارة عامي 2012 و2013، ونفسر هذا التراجع بالاستراتيجية التي يتبعها البنك، حيث واصل دوره الريادي في توفير الحلول المالية الإسلامية، للشركات في القطاعين الحكومي والخاص، وذلك تماشياً مع استراتيجيته دعم الاقتصاد الوطني. ونلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أكبر ربح حققه البنك في قطاع الحكومة قدره بـ 7418115 ألف ريال قطري عام 2012 بينما

حقق خسارة في سنة 2013، بمبلغ قدر 1002580 ألف ريال قطري، يليها القطاع الاستهلاكي الذي حقق ربحاً قدره 6738552 ألف ريال قطري في عام 2013 بملغ قدره 14761251 ألف ريال قطري، تليها قيمة 14159611 ألف ريال قطري لقطاع السكاني عام 2011.

بعدما قمنا بالتحليل الوصفي للجداول نستخلص جملة من النتائج حول موجودات التمويل حسب القطاعات لبنك قطر الإسلامي خلال فترة الدراسة والمتمثلة في 2006-2013:

- يركز أكثر في تمويله على القطاع الخدمات والاستهلاكي والاسكاني فهو يركز على المورد البشري (اليد العاملة) بالدرجة الأولى وذلك لكونه العنصر الفعال الذي يساهم في نجاح أو فشل أي قطاع. وقد توصلت إلى بعض النتائج نذكر منها :
- ونلاحظ أن بنك قطر الإسلامي انتهج خطة استثمارية في الموارد البشرية، وهذا ما يوضحه الجدول أن نسبة كل من قطاعي الخدمات والاستهلاك كانت ممولة بنسبة أكبر مقارنة بالقطاعات الأخرى كما نلاحظ أن كل من هذه القطاعات تساهم في عملية توليد الأرباح؛
- نلاحظ أن البنك يسعى للتقليل من مخاطر الاستثمار، ونلاحظ هذا في تنويعه لمجالات الاقتصادية نلاحظ والمتمثلة في قطاعات مختلفة وهي كالآتي: صناعة، خدمات، مقاولات، استهلاك، تجارة ... الخ؛
- ونلاحظ أن البنك نوع في مجالات التمويل، ففي حالة تحقيقه خسارة في مشروع لقطاع معين لا يمكنه أن يغطي تلك الخسارة بربحية مشروع آخر، ولكن لابد أن يكون هذا التنويع في حدود تسمح للمصرف بالأخذ بمبدأ الحذر من أن يعرف نشاط اتجاهات متعددة يصعب التحكم فيها.

ثالثا: تحليل إيرادات وقياس الأرباح المتولدة من صيغ التمويل

الجدول رقم (3-1): قيمة إيرادات أنشطة التمويل

(ألف ريال قطري)

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
صافي إيرادات أنشطة التمويل	626225	839109	1328065	1815866	1863299	1775466	2081360	2003201
إيرادات مرابحات ومساومات	412192	499114	770716	1040102	1256602	1106462	1524874	1499519
إيرادات استصناع	90790	123180	211769	368950	244874	291374	185250	14562
إيرادات مضاربات	44964	84603	99985	84879	86493	60613	47536	66432
إيرادات إجارة منتهية بالتملك	55534	132212	245595	321935	275330	317017	319779	415105
إيرادات أخرى							3921	7583

المصدر: من احتساب الطالبة بناء على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013).

من الجدول أعلاه، نُلاحظ أن قيم ايرادات أنشطة التمويل في تزايد مضطرد خلال فترة الدراسة، وتمثل نسبة مجموع المرابحات والمساومات 66% من إجمالي صافي ايرادات أنشطة التمويل وبنسبة 34% لإجمالي إيرادات أنشطة التمويل الأخرى، وقد شهدت قيم صيغة المرابحات والمساومات ارتفاع مستمر من عام 2006-2010 ثم حققت خسارة سنة 2011 بملغ قدره 150140 ألف ريال قطري، على عكس صيغة كل من الاستصناع والاجارة المنتهية بالتملك بعدما استمرت في زيادة من 2006-2009 انخفض عام 2010 ثم حقق ربحا عام 2011 بملغ قدره 46500 ألف ريال قطري، و 41687 ألف ريال قطري، على التوالي، ونلاحظ انخفاض كل من قيمة المرابحة والاستصناع في عام 2013، على عكس التمويل بالمضاربة الذي ارتفع عام 2013 بعدما انخفض عام 2012 بملغ قدره 47536 ألف ريال قطري، أما بالنسبة لكل من الاجارة المنتهية بالتملك نلاحظ بعد انخفاضها في عام 2010استمر في زيادة حتى عام 2013 بملغ قدره 415105 ألف ريال قطري، في حين نجد أن البنك سجل أكبر أرباح خلال عام 2013 لصيغة المرابحة بملغ قدره 1524874 ألف ريال قطري، وأدنى قيمة لصيغة ايرادات التمويل أخرى 392 1 ألف ريال قطري .

ولتوضيح ما سبق ذكره من قيم لإيرادات أنشطة التمويل لدينا الشكل التالي:

الشكل رقم(3-1): قيم ايرادات انشطة التمويل

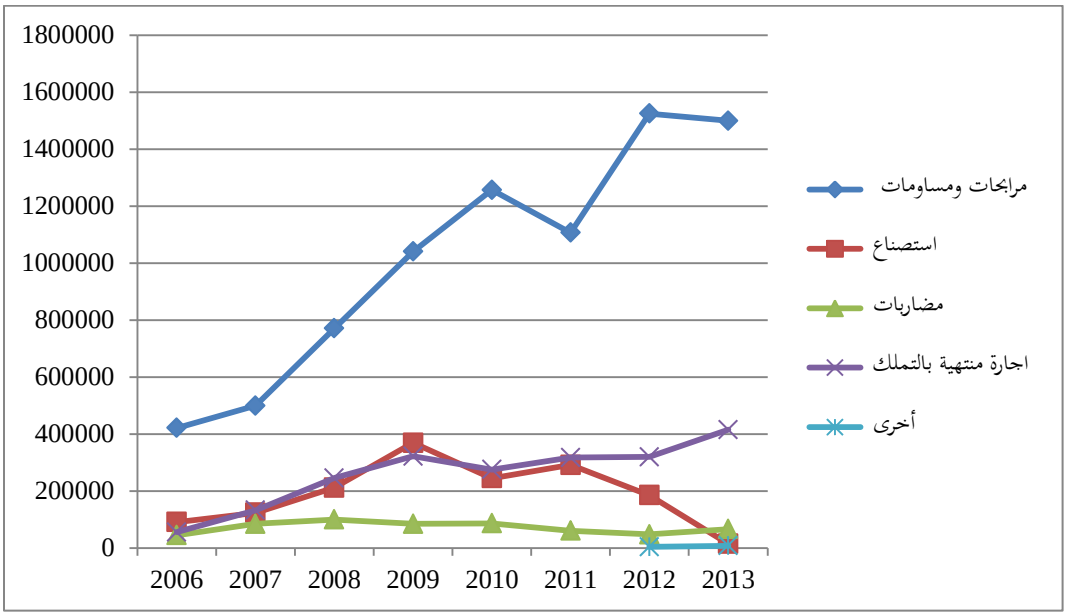

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات الجدول رقم (3-1).

الجدول رقم (3-2): نسب مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في توليد إجمالي أرباح التمويل

(ألف ريال قطري)

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
مرابحات ومساومات	65,82	59,48	58,03	57,28	67,44	62,32	73,26	74,86
استصناع	14,50	14,68	15,95	20,32	13,14	16,41	8,90	0,73
مضاربات	7,18	10,08	7,53	4,67	4,64	3,41	2,28	3,32
اجارة منتهية بالتملك	8,87	15,76	18,49	17,73	14,78	17,86	15,36	20,72
أخرى	-	-	-	-	-	-	0,19	0,38
مشاركات	3,63							

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013).

يمثل الجدول أعلاه، مساهمة كل نوع من إجمالي ايرادات أنشطة التمويل، ومن خلاله نلاحظ أن نسبة ايرادات التمويل في زيادة مستمرة عبرة سنوات الدراسة، حيث بلغت أكبر نسبة للمرابحة والمساومات بقدر 74.86 % وذلك عام 2013، أما أقل نسبة سجلت لصيغة التمويل بالصيغ الأخرى عام 2012.

نلاحظ نسبة المرابحة استمرت في الانخفاض من عام 2006حتى 2009 حيث كانت النسبة عام، 2009، 57.28%، وفي عام 2010 بلغت النسبة 62.32%، واستمرت في الارتفاع حتى عام 2013، حيث بلغت نسبة 74.86%، على عكس صيغة الاستصناع ارتفعت نسبها خلال الفترة 2006-2009، ثم انخفضت خلال الفترة 2010-2013، لتبلغ سنة 2013، 0.73%، وهذي الانخفاض لكون الصيغة طويلة الأجل واكثر عرضة

للمخاطر مثلها مثل الصيغ القائمة على الملكية، ونلاحظ أن نسبة الاجارة المنتهية بالتملك استمرت في زيادة حتى عام 2009، ثم انخفضت في السنتين 2010و2012 لترجع ترتفع سنة 2013. أما بالنسبة لنسب صيغة المضاربة فقد كانت أقل من الصيغ الأخرى مقارنة بالتمويل بصيغة المرابحة والاستصناع والإجارة واستمرت في انخفاض حتى عام 2013 وهذا لأن الصيغة أكثر عرضة للمخاطر وأن عوائدها قليلة مقارنة بالمرابحة.

الشكل رقم (3-2): نسب مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في توليد إجمالي أرباح التمويل

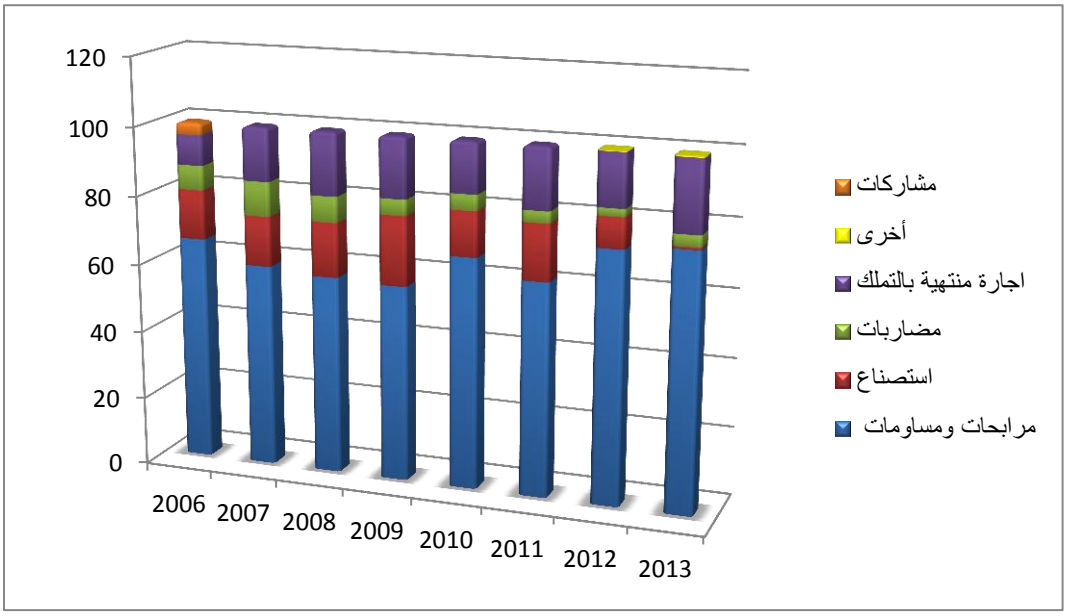

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات الجدول رقم (3-2).

ومما سبق نلاحظ أن البنك قطر الإسلامي:

- يعتمد على صيغتي المرابحة والإجارة المنتهية بالتملك لكونها تساهم في توليد الأرباح، في حين نجده يتعامل بالصيغة المشاركة والصيغ الأخرى بنسبة قليلة جدا وهذا راجع لكون الصيغة الأولى أقل مخاطر وتمويل قصير الأجل وكذلك أكثر ربحية من غيره؛
- نلاحظ أن صيغة المشاركة لم تظهر خلال فترة الدراسة باستثناء عام 2006 والتي كانت بنسبة منخفضة جداً وهذا لا يعني أن البنك لا يتعامل بها، ولكن قام بدمجها في صيغة المضاربة لكونهما متشابهتان ونسبها تكاد تكون منعدمة؛
- ونلاحظ أن أقل نسبة سجلت عامي 2012و2013 لصيغ التمويل الأخرى، رغم ضعف نسبة التمويل فيها إلا انها تعتبر نشاط جديد بالنسبة للبنك وينتظر منه أرباح إضافية بالنسبة للصيغ الأخرى .

الجدول رقم (3-3): معدل تطور صافي إيرادات أنشطة التمويل

(ألف ريال قطري)

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
مرابحات ومساومات		21,09	54,42	34,95	20,82	- 11,95	37,82	-1,66
استصناع		35,68	71,92	74,22	- 33,63	18,99	- 36,42	- 92,14
مضاربات		88,16	18,18	- 15,11	1,90	- 29,92	- 21,57	39,75
اجارة منتهية بالتملك		138,07	85,76	31,08	-14,48	15,14	0,87	29,81
أخرى								93,39

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن معدلات النمو شهدت زيادة في بعض السنوات في حين نجدها انخفضت في سنوات أخرى.

والمسجل من التقارير المالية للبنك أن قيمة الايرادات قد شهدت زيادة مطردة منذ سنة 2006 وإلى غاية 2013، وهو الأمر الملاحظ في كافة سنوات الدراسة، وقد تراوحت معدلات نمو الايرادات بين 138.07% كأعلى معدل للنمو وهي المسجلة العام 2007 لصافي ايراد الاجارة المنتهية بتملك، و بمعدل نمو سالب قدره 92.14% للعام 2013 لصافي ايراد الاستصناع.

فترة الدراسة المرتسمة حدودها بين العامي 2006-2013 قد انخفض معدلات نموها في سنة 2013، باستثناء المضاربة والايجار التي استمرت في انخفاض لتبلغ عام 2012، 21.81 %و0.87 % على التوالي، ثم ارتفعت عام 2013 بمعدل نمو قدره 39.75% و 29.81%، على التوالي.

والشكل التالي يوضح تطور ايرادات انشطة التمويل عبر فترة الدراسة:

الشكل رقم (3-3): معدل تطور صافي إيرادات أنشطة التمويل

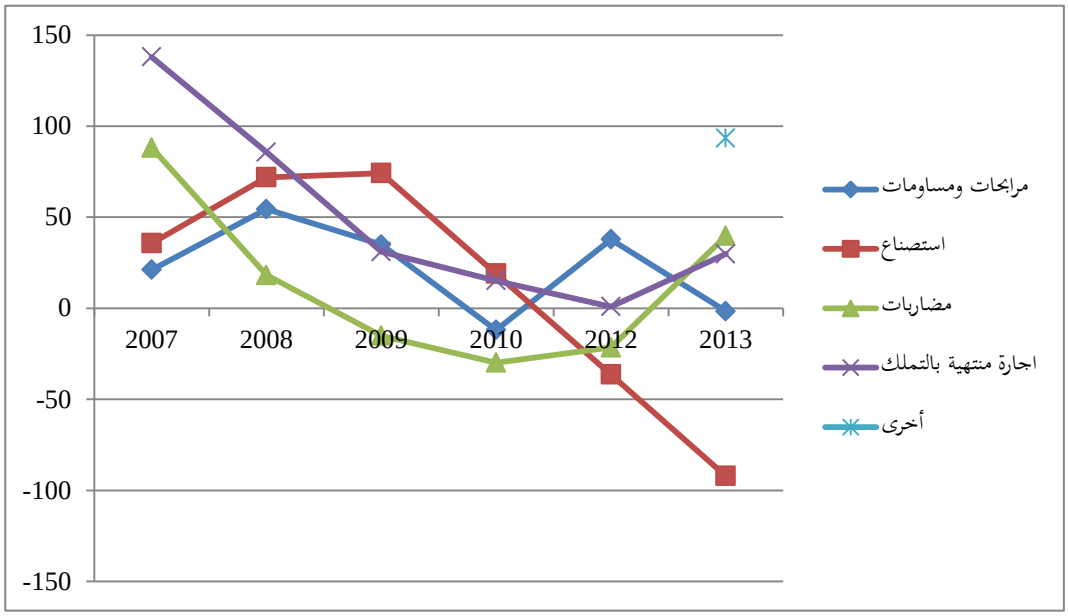

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات الجدول رقم (3-3).

لتدقيق أكثر في معدلات نمو ايرادات أنشطة التمويل نلاحظ أن:

- انخفاض في معدلات النمو بدايةً من عام 2006 واستمرت في الانخفاض إلى غاية 2012 لصيغة كل من الاجارة والمضاربات، ومع عودت الاستقرار في الأسواق العالمية ارتفع معدل نموها في عام 2013. ونفسر هذا الانخفاض بتراجع نسبة الأرباح على ما كان عليه في سنة 2006؛
- كما نلاحظ أن صيغة الإجارة المنتهية بالتملك والاستصناع ساهمت في عملية توليد الأرباح بمعدل نمو أكبر مقارنة بالمرابحات والمساومات وذلك خلال الفترة من 2007إلى 2009.

الجدول رقم(3-4): معدل توليد الأرباح المتأتية من التمويل

	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
أرباح مرابحات ومساومات	7,24	6,88	5,77	6,31	5,34	4,70	4,13	3,86
أرباح اجاره منتهيه بالتمليك	4,32	5,47	5,74	6,21	4,66	5,59	3,66	3,37
أرباح استصناع	7,85	5,65	9,08	13,11	7,65	8,37	7,62	1,18
أرباح مضاربه	15,01	6,77	8,01	7,03	8,32	6,62	15,62	33,60
أرباح أخر ي							1,40	2,26

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على معطيات الجدول رقم: (2-4) و(3-1).

ومن خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن نسب هامش الربح المتولدة من إجمالي الأصول في تزايد مضطرد خلال فترة الدراسة، وقد تراوح هامش توليد الأرباح فيها ما بين زيادة وانخفاض بـ (1.18%، 33.60%) كأقل وأعلى ربح وذلك خلال عام 2013، لصيغتي التمويل بالاستصناع والمضاربة على التوالي، وعلى الرغم من انخفاض نسب ومعدلات النمو في الصيغ القائمة على الملكية إلا أنها أكثر ربحية من الصيغ القائمة على المديونية، وهذا ما يوضحه جدول هامش الربح، أما بالنسبة لصيغة المرابحة والايجارة كانت نسبة توليد الأرباح فيها منخفضة جداً مقارنة بصيغة المضاربة والتي كانت مرتفعة، ونفسر هذا العلو لكون المشاريع الممولة بصيغة المضاربة أكثر ربحية من غيرها، حيث نلاحظ أفضل السنوات التي حققت فيها أكبر هامش ربح كانت لصيغة المضاربة وقدرت بـ15.01%، 15.62%، 33.69%، لعام 2006، 2012 و2013 على التوالي.

ونلاحظ أن الصيغ الأكثر عرضة للمخاطر هي أكثر الصيغ التي تساهم في توليد الأرباح في البنوك الإسلامية مثل المضاربة والمشاركة .. غير أن البنك محل الدراسة يلجأ للتمويل بالمرابحة والمساومات والإجارة .. ، ولقد سبقنا بالقول أن البنك يركز على هذه الصيغ لكونها أكثر أمان وضمان بالنسبة للزبائن سهلة الحصول على أرباحها وأقل مخاطرة من غيرها. و بعد ترسيخ الحوكمة في البنك خلال عام 2010 كانت الأرباح المتولدة من التمويل بالمضاربة متضاعف مقارنة بالصيغ الأخرى الأقل مخاطر وهذا لكون البنك جازف في التمويل في مشاريع استثمارية كبرى بصيغة المضاربة فكانت نسبت توليد الأرباح فيها مرتفعة مقارنة بالصيغ الأخرى وذلك خلال عامي2012و2013 .

الجدول رقم (3-5): قيمة إيرادات و أرباح أنشطة الاستثمار

(ألف ريال قطري)

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
صافي إيرادات أنشطة الاستثمار	587589	733622	1071355	275906	174105	669889	585123	800879
أرباح الأرصدة والاستثمارات لدى البنوك والمؤسسات المالية	177604	72180	-41644	-27518	-52942	676390	716236	649392
عوائد الاستثمارات	123040	251567	399109	253863	143441			
ارباح بيع الاستثمارات	286945	409875	515760	49561	83606	75943	68120	129527
أرباح تقييم الاستثمارات						- 73745	- 26266	4106
فروق تقييم الاستثمارات	- 98090	7471	198130			- 8699	-172967	17854

المصدر: من احتساب الطالبة بناء على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013)

نلاحظ من خلال جدول ايرادات أنشطة الاستثمارية أن البنك حقق عوائد بين زيادة ونقصان بقيم موجبة، حيث سجلت أعلى قيمة للأرباح عام 2008 بقيمة 1071355 ألف ريال قطري، في حين نجدها انخفضت بثلاث أضعاف بخسارة قدرها 795449 ألف ريال قطري، وذلك خلال عام 2009، وهذا راجع لعدم تسجيلها قيم في فارق تقييم وانخفاض في أرباح البيع وعوائد الاستثمارات، فتراوحت قيم صافي ايرادات الاستثمار بين (زيادة بقيمة 716236 وخسارة بقيمة 172967 ألف ريال قطري) زيادة ونقصان، فنلاحظ في كل من عوائد وأرباح بيع الاستثمارات سجلت زيادة (أرباح) بقيم موجبة خلال فترة الدراسة (2006-2013)، أما بالنسبة لقيم فنفسر هذا الانخفاض في القيم إلى تراجع الاستثمارات المحلية والاجنبية في المؤسسات المالية وذلك بسبب الركود الاقتصادي وما نتج عنها من أزمات مالية .

ومن خلال الجدول نلاحظ جملة من الاستنتاجات ملخصة كما يلي:

- تراجع قيمت ايرادات الأنشطة الاستثمارية في عامي 2009 و2010 ذلك بسبب انخفاض في الاستثمارية الاجنبية والمحلية وتراجع عوائد الأسواق المالية العالمية ومما نتج عنها من آثار الأزمات المالية التي شهدها العالم؛
- نلاحظ أن توليد الأرباح في بنك (QIB) تركز مصدره بما يتجاوز ½ من إجمالي الأرباح التمويلية ضمن صيغة التمويل بالمرابحة والمساومات، وهذه النسب تتناسب مع توجه البنك، وقيمة الموجودات المخصصة لهذه الصيغ؛
- نلاحظ أن البنك أصبح يركز أكثر خلال السنوات الأربعة الأخير على التمويل بالإجار وهذا يهدف إلى التوسع في التمويل وذلك من أجل الحصول عائد أكثر؛
- نلاحظ أن عوائد وأرباح استثمارات البنك نابجة من التمويل بالمرابحة والتي حققت فيها نسب مرتفعة؛
- نلاحظ إيرادات الأنشطة التشغيلية ساهمت في عملية توليد أرباح خلال الفترة 2011-2013.

الشكل رقم (3-4): نسبة تكوين إيرادات أنشطة التمويل والاستثمار من إجمالي إيرادات أنشطة التمويل والاستثمار

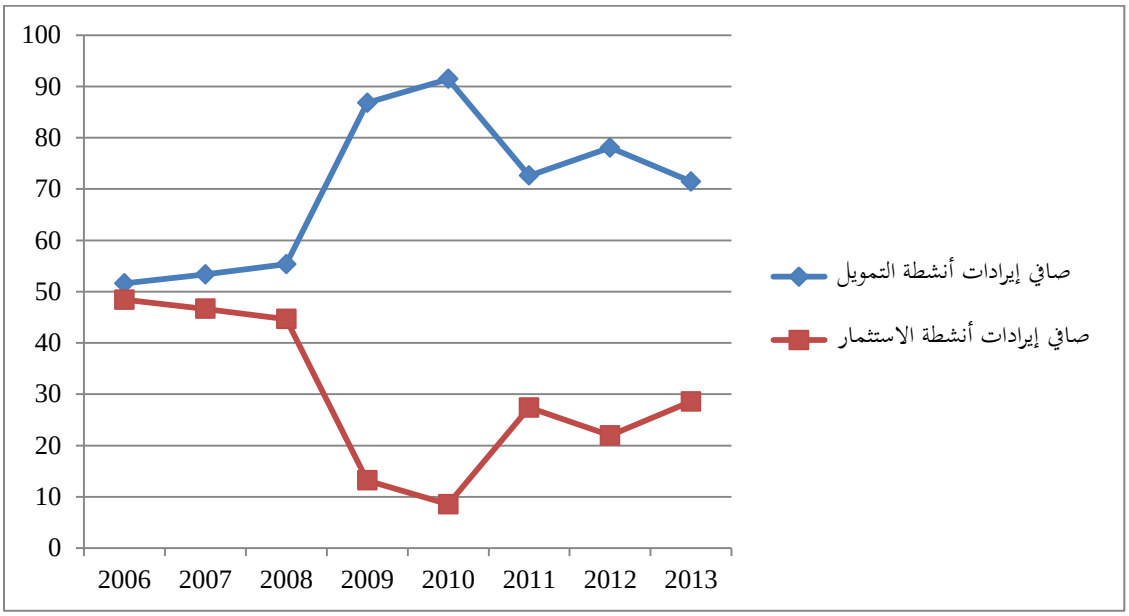

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013).

نلاحظ من الشكل أعلاه أن صافي ايرادات التمويل استمر في زيادة حتى عام 2010حيث بلغت نسبة التكوين فيها 91.45% كأعلى نسبة خلال فترة الدراسة، ثم انخفض في عامي 2011و2013، أما بنسبة لصافي ايرادات الاستثمار استمر في انخفاض حيث سجل في عام 2010كأدنى قيمة بنسبة 8.55%، في حين نجده ارتفع في عام خلال الفترة 2011-2013.

فمن خلال الشكل نلاحظ أن هناك علاقة عكسية بين نسب صافي ايرادات أنشطة التمويل وأنشطة الاستثمار.

الشكل رقم (3-5): معدل نمو صافي إيرادات أنشطة التمويل والاستثمار

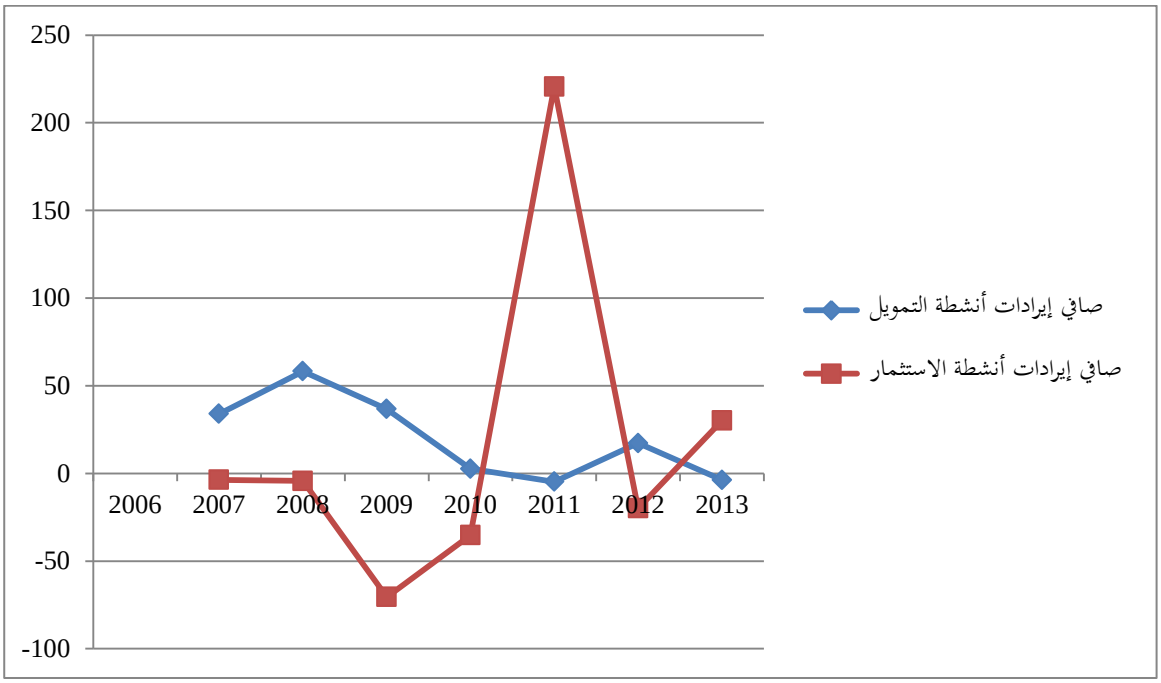

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات المستخرجة من تقارير البنك (QIB)خلال الفترة (2006-2013).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن معلات النمو شهدت زيادة بقيم موجبة خلال الفترة 2007-2010 إضافة لسنة 2012، في حين نجدها سجلت خلال عامي 2011 و 2013 خسارة أي معدلات نمو بقيم سالبة على عكس صافي ايرادات أنشطة الاستثمار والتي استمرت في انخفاض حتى سنة 2010، بمعدل نمو قدره 2.61 %. ونلاحظ أن كلما كان معدل النمو أكبر في أنشطة التمويل، كلما كانت خسارة في صافي أنشطة الاستثمار، ونجد من خلال الجدول أن أكبر خسارة في معدل النمو سنة 2011، بمعدل نمو سالب 4.71%، وأكبر معدل حققه البنك من صافي ايرادات أنشطة التمويل عام 2008، أما بالنسبة لإيرادات الاستثمار فكان أكبر معدل نمو عام 2011 بمعدل نمو قدره 220.57% .

الجدول رقم (3-6): معدل توليد الأرباح الإجمالية من إجمالي الموجودات

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
معدل توليد الأرباح الإجمالية	10,22	7,94	7,62	6,11	4,54	4,60	4,24	4,06

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات الجداول السابقة.

يقيس هذه المعدل نسبة الأرباح الإجمالية من إجمالي الموجودات، أي مقابل ألف ريال قطري كم تتولد عليه من أرباح بالنسبة للموجودات، ونلاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة توليد الأرباح شهدت انخفاض في معدلات نموها وذلك خلال الفترة (2006-2013)، كما نلاحظ أن أكبر معدل لتوليد الأرباح قدره 10.22% سجل

خلال عام 2006، ثم انخفضت هذه النسبة لتبلغ خلال عام 2013 إلى 4.06%، ونلاحظ خلال الفترة من 2010 إلى 2013، معدلات توليد أرباح البنك تكاد تكون ثابتة، وذلك لعدم تغطية جميع التزاماتها مقارنة بالزيادة الفائقة في الأصول، وهذا راجع للسياسة المنتهجة من طرف البنك واعتماده على التمويل القصير الأجل (المرابحة والمساومة والاجارة ..) وهذا التمويل نسبة الأرباح فيه منخفضة جداً مقارنة التمويلات الأخرى، ولكن البنك يسعى إلى هذا التمويل لأنه أكثر أمان وضمان بالنسبة للزبائن وهو الشائع في كافة البنوك الإسلامية .

الشكل رقم (3-6): معدل العائد على حقوق الملكية

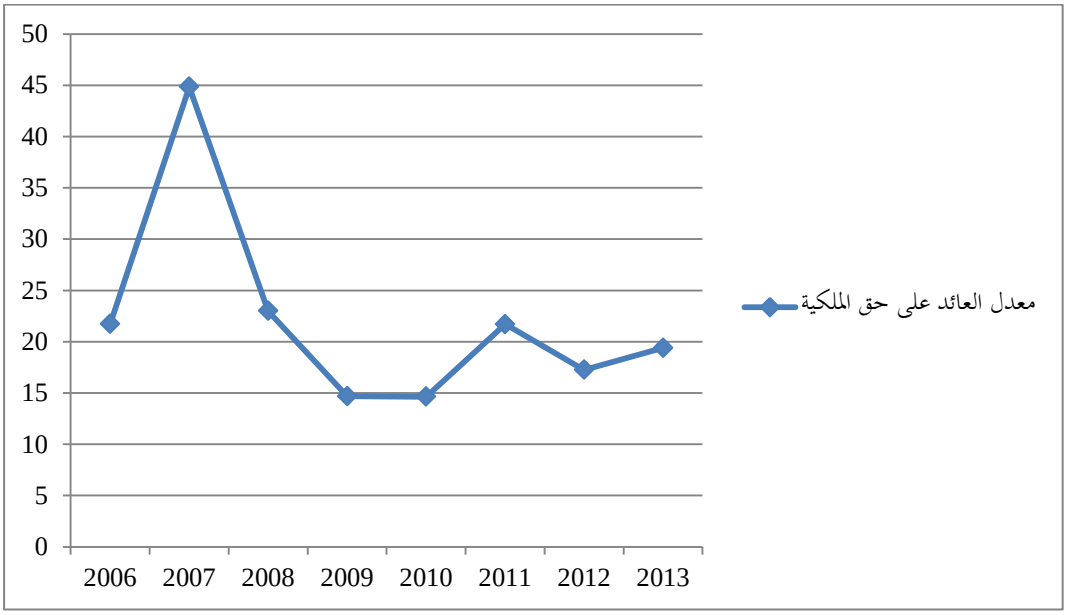

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات الجداول السابقة.

يشير هذا المعدل إلى مقدار ربحية أموال والعائد مقابل استثمارها في المصرف ويتم ايجاد المعدل من خلال قسمة صافي الربح على حقول الملكية (المساهمين).

ومن خلال الجدول نلاحظ انخفاض في نسبة في معدلات خلال الفترة (2006-2013)، بلغ معدل العائد خلال سنة 2006، 21.74%، وهذا ما يدل على انخفاض في الارباح وزيادة في رأس المال مقارنة بمعدل العائد في سنة 2007 حيث يقدر بـ 44.84%، وهذا راجع لزيادة صافي الربح وارتفاع في الاسعار، ثم انخفض معدل النمو مقارنة بسنة 2007 حتى سنة 2013، في حين نجده ارتفع في كل من عام 2011و2013 بمعدل ضعيف وهو (21.71و 19.39) وهذا راجع لانخفاض في صافي الربح وزيادة في حقوق الملكية.

ونلاحظ أن أفضل سنة وهي 2007 مقارنة بالفترة 2006-2013 لأن العائد كان مرتفع جدا مقارنة بالسنوات الاخرى وهو المعدل الأفضل لان هذا يعني أن البنك يمكنه توزيع المزيد من الارباح على المساهمين.

الشكل رقم (3-7): معدل هامش صافي الربح

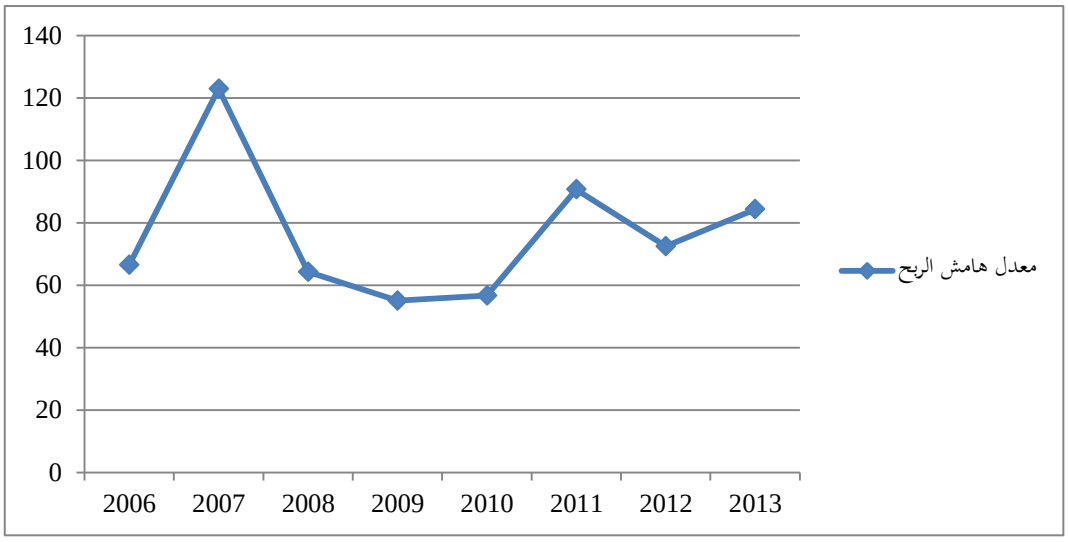

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات الجداول السابقة.

يقيس هذا المعدل، مدى قدرة وكفاءة البنك على الرقابة والسيطرة على النفقات وتخفيض الضرائب. وتعتبر أعلى نسبة متحصل عليها فقد تسير إلى أن البنك الأكثر ربحية.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن معدل هامش الربح متذبذب خلال الفترة 2006-2013 حيث ارتفعت نسبة الربح في سنة 2007 إلى 122.45% بعدما كان منخفض في سنة 2006 إلى 66.53 % وهذا ما يفسر أن البنك أصبح لديه قدرة على السيطرة بشكل أفضل على تكاليفها ثم تراجعت قدرته خلال الفترة (2008-2010) وأدنى مستوى حققه من الربح سنة 2009 حيث بلغ 55.05 %، وفي سنة 2011 استرجع البنك قوته حيث بلغ معدله 90.68 %وهي الأفضل بعد سنة 2007، وفي سنة 2013 أرتفع معدل الربح إلى 0.67% لكل ريال قطري، بعدما كان منخفض في سنة 2012 والتي بلغت 72.51% لكل ريال قطري وأفضل معدل حققه البنك وهو خلال السنوات الثلاثة (2007-2011-2013) والذي يفسر قدرة وكفاءة البنك على الرقابة والسيطرة على النفقات وتخفيض الضرائب. أما أعلى نسبة متحصل عليها فهي في سنة 2007 والتي تفسر إلى أن البنك أكثر ربحية مقارنة بالسنوات الأخرى.

الشكل رقم (3-8): معدل العائد على الموجودات

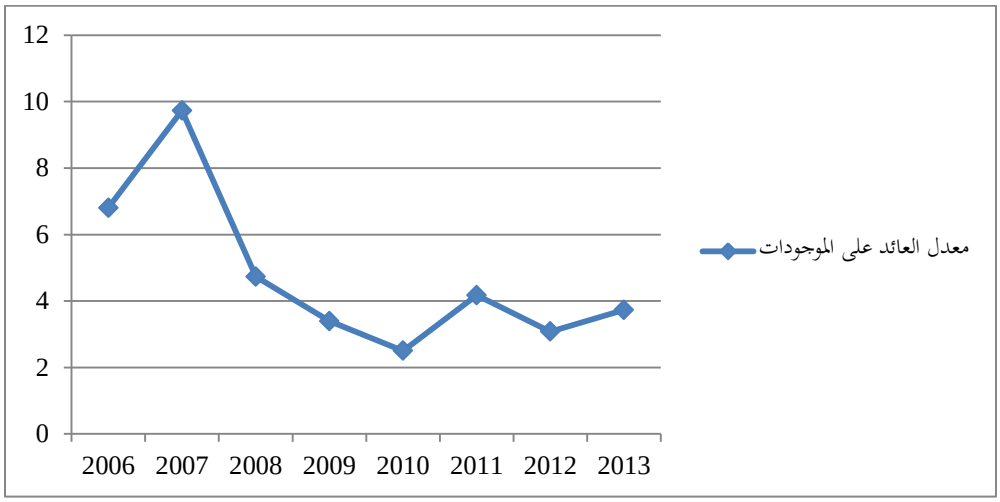

المصدر: من احتساب الطالبة بناءً على المعطيات الجداول السابقة.

يعتبر هذا المعدل مقياس جيد للربحية وللكفاءة الإدارية طالما أن الهدف تعظيم صافي الثروة، ويدل هذا العائد على مدى استغلال البنك لأصوله في توليد الربح، و كلما ارتفعت هذه النسبة كلما دلّ على كفاءة المنشأة في استغلال أصولها.

نلاحظ من المنحنى السابق أن هناك تذبذب في معدلات العائد على الموجودات وخلال الفترة 2007-2010 شهدت انخفاض مستمر في معدلات العائد والذي يفسر تراجع قدرة البنك على استغلالها لموجودات، حيث بلغ أدنى معدل سنة 2010 والذي بلغ 2.5%، مقارنة بالفترة 2006-2013 ثم ارتفع معدل العائد سنة 2011 إلى4.17% مقارنة بسنة 2009 و2010 والذي قدرة بمعدل 3.39% سنة 2009، أما بالنسبة لسنة2007 و2006 فقد حققت أفضل معدل بالنسبة للفترة (2006-2013) والذي بلغ (9.73% و6.80%) على التوالي، ونفسر هذه النسب إلى أن البنك لديه قدرة أكبر على توليد الأرباح من السنوات الأخرى.

خلاصة الفصل الثاني:

قصد التعرف على الدراسة الميدانية "بنك قطر الإسلامي" وقياس مدى تأثير صيغ تمويلها على توليد الأرباح، قمنا بتعريف البنك وصيغ تمويلها والتعرف على بعض المؤشرات التي تقيس ربحية البنك.

بدأنا أولا بوضع الجوانب الأساسية للدراسة والمتمثلة في كل من طريقة جمع المعلومات والأدوات المستخدمة، وكذا تحديد عينة الدراسة، وبعد هذه الخطوة قمنا بعرض نتائج الدراسة وتفسير وتحليل وتعليل المخرجات. ويمكن تلخيص أهم النتائج المتوصل إليها:

- أن البنك محل الدراسة يعتمد على التمويل القصير الأجل لأنه أقل مخاطر من الصيغ الأخرى، وذلك التمويل بالمرابحة والإجارة المنتهية بالتملك وهي من الصيغ القائمة على المديونية؛
- تركز مصدر أرباح التمويل للبنك (محل الدراسة) بنسبة تجاوزت50% من إجمالي الأرباح التمويلية ضمن صيغة التمويل بالمرابحة والمساومات، وهذه النسب تتناسب مع توجه البنك، وقيمة الموجودات المخصصة لهذه الصيغ؛
- وقد لاحظنا بأن الصيغ الأكثر عرضة للمخاطر هي الصيغ التي تساهم بنسبة أكبر في عملية توليد الأرباح في البنوك الإسلامية مثل المضاربة والاستصناع .. غير أن البنك محل الدراسة يلجأ للتمويل بالمرابحة والمساومات والإجارة، وهذا لكون هذه الصيغ تعتمد على التمويل القصير الأجل وأكثر أمان وضمان بالنسبة للعملاء والمتعاملين؛
- ينتهج بنك قطر الإسلامي خطة استثمارية ركز من خلالها على القطاعات التي تعتمد على المورد البشري مثل " الخدمات والاستهلاكي والصناعة .." لأنها تساهم في عملية توليد الأرباح.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

1. القرآن كريم

2. الكتب الحديث

1- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الجزء الثالث عشر، دار الريان للتراث، السنة 1986م.

2- علي بن عمر الدار قطني، سنن الدار قطني، ، باب الحث على إخراج الصدقة وبيان قسمتها، الجزء الثالث، دار المؤيد، سنة 2001.

3- علي بن سلطان محمد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الجزء التاسع، دار الفكر، 2002.

4- محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، باب رمي المحصنات الجزء السابع، دار ابن كثير، سنة 1993.

5- محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، الجزء الثامن، الطبعة الأولى، دار الحديث، سنة 1993.

6- محمد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود، الجزء الرابعة عشر، دار الفكر، سنة 1995.

7- موسى شاهين لاشين ، فتح المنعم شرح مسلم، الطبعة الأولى، دار الشروق، 2008.

3. الكتب

8- أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية**، جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

9- أحمد محمد المصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006.

10- أحمد سالم ملحم، **بيع المرابحة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية "دراسة فقهية مقارنة تبين حقيقة المرابحة بصورتيها البسيطة والمركبة والممارسات النظرية والعملية لبيع المرابحة للآمر بالشراء في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2005.

11- الصديق محمد الأمين الضرير، **الغرر في العقود آثاره في التطبيقات المعاصرة**، الطبعة الأولى، سلسلة محاضرات العلماء البارزين رقم 4، البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة 1993.

12- حسن الأمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة**، الطبعة الثالثة، البنك الإسلامية للتنمية، بحث رقم 11، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية 2000.

13- حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية دراسة مقارنة**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009.

14- سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل من دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، نشر جمعية القرارة، الأولى، غرداية- الجزائر، 2002.

15- سعد بن علي بن وهف القحطاني، **الربا أضراره وآثاره في ضوء الكتاب والسنة**، سلسلة مؤلفات سعيد بن وهب القحطاني رقم 60، 1431/01/26 هـ.

16- صادق راشد الشمري، **أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية أنشطتها التطلعات المستقبلية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2008.

17- طارق عبد العال حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية-تحليل العائد والمخاطرة-**، الدار الجامعية، مصر،2001.

18- عادل عبد الفضيل عيد، **الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية :دراسة مقارنة**، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007، ص398.

19- عبد الرحمان يسرى أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك و التمويل**، الدار الجامعية لطبع ونشر وتوزيع، الاسكندرية 2001.

20- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في المصارف الإسلامية**، بحث رقم 66 ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 2004.

21- عثمان بابكر أحمد، **تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، (1418-1998).

22- علي قنديل شحادة،" **البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي**، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية 2001 .

23- فخري حسين عزي، **صيغ تمويل التنمية في الإسلام**، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، بحث رقم 29، جدة 2002.

24- محمد عمر شابرا، **نحو نظام نقدي عادل دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام**، طبعة الأولى، دار البشير للنشر والتوزيع، الأردن 1987.

25- محمد عبد الحليم عمر، **الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر**، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004.

26- محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية احكام ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان 2008.

27- محمود حسن الصوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل للطباعة والنشر، عمان 2001.

28- محمود حسين الوادي وآخرون، **الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2010.

29- محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن 2008.

30- مصطفى فهمي الشيخ، **التحليل المالي**، الطبعة الأولى، رام الله – فلسطين، 2008.

31- منذر قحف: **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، (1419 –1998).

4. الرسائل والأطروحات الجامعية

32- أحمد حسين أحمد المشهراوى، **تقييم دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين (دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في فلسطين للفترة من1996 إلى عام 2001)**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة الجامعة الإسلامية غزة، 2003.

33- أحمد ياسين محمد الجعافرة، **مدى استخدام في اتخاذ القرارات التمويلية في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن "دراسة تحليلية في المصارف الإسلامية الأردنية"**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال جامعة الشرق الأوسط، الأردن 2012.

34- أمارة محمد يحي عاصي، **تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية دراسة تطبيقية على بنك الإسلامي الاردني للتمويل والاستثمار**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد بجامعة حلب، سوريا، 2010م.

35- آمال لعمش، " **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية: دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية** "، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر، 2011 - 2012.

36- بدرة بن تومي، **آثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية (IAS/ IFRS)على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية – دراسة تطبيقية–**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر.

37- حسام الدين خليل، **عقد الاستصناع كأحد البدائل الشرعية للأوعية الادخارية البنكية**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في الفقه الإسلامي المقارن، كلية الدراسات الإسلامية، مركز القرضاوي للوسطية الإسلامية والتجديد.

38- حيدر يونس كاظم الموسوي، **أثر الأداء المالي للمصارف الإسلامية في مؤشرات سوق الأوراق المالية –الأردن والسعودية حالة تطبيقية للمدة1990-2007**، أطروحة دكتوراه الفلسفة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الادارة والاقتصاد جامعة الكوفة 2009.

39- رتيبة بركبية، **تقييم أداء البنوك التقليدية والإسلامية دارسة مقارنة بطريقة العائد والمخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري**، خلال الفترة(2007-2012)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، الجزائر، 2013-2014 .

40- عبد الحميد المطيري، **أثر دوران العاملين على الأداء المالي _دراسة تطبيقية في قطاع المصارف الإسلامية الكويتية**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2012.

41- عبد اللطيف طيبي، **التطبيقات المتمايزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفي من منظور العائد والمخاطرة – نموذج بنك البركة الجزائري–**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2008-2009.

42- علام عثمان، **البنك الإسلامي للتنمية وتمويل التنمية في الدول**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة الجزائر، 2007/2006.

43- علاش أحمد، **محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام تحليل اقتصادي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2005.

44- عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري، **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية**، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005.

45- عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية –دراسة حالة**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2008/ 2009.

46- عمر محمد فهد شيخ عثمان، **بعنوان "إدارة الموجودات /المطلوبات لدي المصارف التقليدية والإسلامية دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة"**، أطروحة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، جامعة دمشق، سوريا، 2009.

47- شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2010-2011.

48- لنا محمد إبراهيم الخماش، **البنوك الإسلامية بين التشريع الضريبي والزكاة**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في المنازعات الضريبية، بالكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية نابلس، فلسطين، 2007.

49- محمد حمود فهد بشير، **محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت دراسة حالة**، رسالة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في المحاسبة كلية الأعمال جامعة الشرق الأوسط، 2013/2012.

50- محمد عبد الرؤوف حمزة، **المشاركة في الشريعة الإسلامية**، بحث تمهيدي لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة سانت كليمنتس مكتب الارتباط الرئيسي الشارقة للاستشارات الأكاديمية والجامعية، 2006-2007م.

51- موسى محمد شحاده، **مدى نجاعة البنوك الإسلامية وتغلغلها في الاقتصاد الفلسطيني**، أطروحة الدكتوراه برنامج العلوم الادارية والاقتصادية، جامعة الحرة في هولندا، القدس، فلسطين 2011.

5. المؤتمرات وملتقيات والندوات

52- أحمد ميداني وحريري عبد الغني، نحو تطبيق عملي مبتكر لتعزيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الاستصناع في الجزائر، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الرابع حول: المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية**، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي (الإثنين 08 والثلاثاء 09 نوفمبر 2010).

53- الواثق عطا المنان محمد أحمد، عقد المرابحة ضوابطه الشريعة- صياغته المصرفية وانحرافاته التطبيقية، **مداخلة في المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 2005.

54- بوجحيش خالدية وبلخضر نصيرة و حري مختارية، دور الأدوات الاستثمارية الإسلامية في حل مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل**، المركز الجامعي بغرداية، يومي 23-24 فيفري 2011.

55- بو عبدلي أحلام، المتغيرات المالية و المصرفية المعاصرة و أثرها على البنوك الإسلامية، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل**، المركز الجامعي بغرداية، يومي 23-24 فيفري 2011.

56- حسام الدين عفانة، بيع المرابحة المركبة كما تجريه المصارف الإسلامية في فلسطين، **مداخلة ضمن فعاليات مؤتمر "الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك"**، جامعة الخليل، فلسطين، 2009/7/27.

57- خوني رابح وحساني رقية، واقع و آفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 17 و18 أفريل 2006.

58- خبابه عبدا لله و براهيمي السعيد، آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدية، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 05و06ماي 2009م.

59- شوقي بورقبة، **طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الإسلامية** ، تفرغ علمي بمركز الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية .

60- صلاح الدين سلطان، الأزمة العالمية والمضاربة الشرعية بديلاً عن الودائع البنكية والتأمينات التجارية، **مداخلة ضمن فعاليات الدورة التاسعة عشرة للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث**، إسطنبول، تركيا، 30 يونيو -4 يوليو 2009م.

61- عاهد سنجق، **أساسيات العمليات المصرفية الإسلامية**، مقال منشور doc الانترنت، الأردن، 2010.

62- قادري محمد الطاهر وجعيد البشير، عموميات حول المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل**، المركز الجامعي بغرداية، يومي23-24 فيفري 2011.

63- نصر سلمان، البنوك الإسلامية (تعريفها ، نشأتها ، مواصفاتها، وصيغها التمويلية...)، أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: النظام المالي الدولي والمالية الإسلامية** يومي 05-06 نوفمبر 2013، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة/ الجزائر.

64- ميلود زيد الخير، ضوابط الإستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي، **مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل**، المركز الجامعي بغرداية، يومي23-24 فيفري 2011.

65- محمود إبراهيم مصطفى الخطيب، من صيغ الاستثمار الإسلامية المرابحة الداخلية في البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار والملاحظات عليها وكيفية تجنبها ضمن الاقتصاد الإسلامي، (طبعة تمهيدية)، **مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، جامعة أم القرى، السعودية،2005.

66- محمد علي التسخيري،" مدى أثر دليل نفي الغرر في صحة المعاملات"، **مداخلة ضمن فعاليات مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية**، البحرين، 27 ماي 2010.

67- محمد البلتاجي، آلية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بصيغ التمويل الإسلامية، **مداخلة ضمن فعاليات منتدي المشروعات الصغيرة والمتوسطة " الخيار الاستراتيجي للتنمية الاقتصادية وخلق فرص عمل"**، اتحاد المصارف العربية، طرابلس، ليبيا، 27- 28 أكتوبر2013م.

6. قائمة الدوريات والنشريات

68- حمزة عبد الكريم حماد،" الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية"، **مجلة اتحاد المصارف العربية**، العدد 310، لبنان، سبتمبر 2006

69- رقية بوحيضر ومولود لعرابة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازلII ، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد الإسلامي**، م23 ع 2، 2010.

70- رياض منصور الخليفي،" المقاصد الشرعية وآثارها في فقه المعاملات المالية"، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي**، العدد 17، السعودية، 2004.

71- زياد عبد الحليم الذيبة، مدى تطبيقٍ النظام المتوازن الأداء (BSC) في المصارف التجارية اليمنية دراسة تطبيقية على المصارف التجارية اليمنية، مقال منشور في **مجلة أبحاث الاقتصادية والإدارية**، العدد 9، جوان 2011.

72- سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر الواقع والآفاق من خلال دراسة تقييمية مختصرة، **مجلة الباحث**، عدد 04، جامعة ورقلة، الجزائر، 2006.

73- سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، **مجلة الباحث**، العدد 7، جامعة ورقلة، الجزائر، 2010-2009.

74- صالح صالحي ونوال بن عمارة، صيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة- دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائرية-، **مجلة الباحث**، العدد 02، جامعة ورقلة، الجزائر، 2003.

75- ظاهر ذباح كيطان، المساقاة والمزارعة في الفكر الاقتصادي الإسلامي حتى نهاية الدولة الراشدية (دراسة تاريخية)، **مجلة مركز بابل**، العدد الأول، العراق ،جوان 2011.

76- عبد الحليم غربي،" الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، **مجلة الباحث**، العدد6، جامعة ورقلة، الجزائر2008.

77- عبد الرحمن حمود المشهداني، قياس وتقويم عائد ومخاطر صيغ التمويل الإسلامي: دراسة مقارنة في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي، **مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والاقتصادية**، المجلد 19 العدد 07، جامعة بسكرة، الجزائر2009.

78- منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات، آلية التمويل العقاري في المصارف الإسلامية، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، العدد الثاني، دمشق، 2009.

79- فردوس هاشم عبد المشهداني، الإعجاز الاقتصادي- حكمة تحريم الربا (كنموذج) ، **مجلة البحوث والدراسات الإسلامية**، العدد27، الهيئة العلمية الاستشارية، ديوان الوقف السني العراق، 2012.

80- نغم نعمة ورغد محمد نجم، المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات، **مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية**، مجلد 12، العدد2، العراق، 2010.

81- ياسر عبد طه الشرفا، أهمية دور البنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين، **مجلة جامعة فلسطين للأبحاث والدراسات**، المجلد 5، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2013.

7. التقارير:

82- التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي (QIB) للسنوات: 2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011، 2012، 2013.

8. المقالات ودراسات إلكترونية:

83- أحمد السيد كردي، **المصارف الإسلامية .. الأهداف والخدمات**، مدونة موقع مصروفي لإدارة الموارد المالية الشخصية، مقال منشور في 23أكتوبر 2010، تاريخ الاستطلاع 2015/02/20 ، http://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/157049

84- أحمد السيد كردي، **نشأة فكرة المصارف الإسلامية**، مدونة موقع مصروفي لإدارة الموارد المالية الشخصية، تاريخ الاستطلاع 2015/06/04.http://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/156043

85- أحمد النجار، المصرفية الاسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية http://www.isegs.com/forum/showthread.php?t=5770

86- الحسين بن محمد شواط و عبدالحق حميش، أحكام المساقاة، مقال منشور في موقع شبكة الألوكة 2015/04/28. http://www.alukah.net/sharia/0/68397/#ixzz3StGMsbje

87- الموقع الرسمي للبنك، **نبذة تعريفية بالبنك**، تاريخ الاستطلاع 2015/03/30، http://www.qib.com.qa/ar/footer/about-us/our-profile.aspx

88- الموقع الرسمي للبنك، **أدوات التويل المعتمدة في بنك قطر الإسلامي**، تاريخ الاستطلاع 2015/04/01، http://www.qib.com.qa/ar/footer/islamic-banking/islamic-banking-tools.aspx

89- الموقع الرسمي للبنك، http://www.qib.com.qa/ar/index.aspx

90- راية الإصلاح، قضايا منهجية، تاريخ الاستطلاع2015/06/11، http://www.rayatalislah.com/index.php/qadaya-minhajia/item/86-2013-07-10-09-18-48

91- صالح النهام، **أنواع الإجارة وأحكامها**، مقال منشور في موقع الوعي الإسلامي، تم تاريخ الاستطلاع 2015/02/26 http://www.alwaei.com/site/index.php?cID=90

92- عبد الباسط الشيبي، **البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي**، في الموقع الإلكتروني 2015/02/13www.kantakji.com

93- محمد البلتاجي، **ماهية المصارف الإسلامية**، مقال منشور في موقع إلكتروني بتاريخ 21 أبريل – 2014م، تاريخ الاستطلاع 2015/02/19 www.baltagi.com

94- مصباح المتولي السيد حماد، **دراسة مقارنة في الغرر**، مقال منشور، http://elibrary.mediu.edu.my/books/MAL06524.pdf

95- محمد قروش، **البنوك الإسلامية تتحدّى الربا.. نجاح عالمي.. وعقبات في الجزائر**، مقال منشور في موقع أخبار اليوم، تاريخ الاستطلاع 2015/04/28. http://akhbarelyoum.dz/ar/200235/117227-2014-10-01-225224

96- منظمة المؤتمر الإسلامي: **فكرة عامة**، الجزيرة نت، تاريخ الاستطلاع **2015/06/10**، http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/c1936f4e-9af4-43c2-ac14-38b1e2c690ad

97- عاهد سنجق، **أساسيات العمليات المصرفية الإسلامية**، مقال منشورdoc الانترنت، الأردن، 2010.

98- فقه الزكاة، تاريخ الإستطلاع، 2015/06/03، http://www.alargam.com/zakat/ragm78.htm

99- تاريخ الاستطلاع 2015/05/03 www.dzwold.net/vb/showthread.php?t=56931

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

100– *Ibrahim Warde,* ***Islamic Finance in the Global Economy****, Redwood Books, Great Britain, 2000.*

101– *Mona El-Chami,* ***How to Analyze a Bidder's Financial Statement?,*** *November 2013 Tripoli, Libya****.***

الخاتمــة العامــة

الخاتمة العامة

استجابة لمتطلبات المجتمع الإسلامي والحاجات الملحة برزت في ميدان التعامل المصرفي فكرة البنوك الإسلامية، كون هذه الأخيرة تلتزم بمجموعة من الضوابط والأحكام المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، فتميزت عن نظيرتها التقليدية بمعاملات تزرع في روح العاملين والعملاء الاستقرار والراحة النفسية، سواء في آلية عملها، أو من حيث الأنشطة والخدمات التي يقدمها، أو من حيث الأهداف التي يرمي إلى تحقيقها، وذلك من خلال توخي العدالة في أساليب التمويل التي يعتمدها.

ومن خلال هذه المذكرة حاولنا مناقشة الموضوع المتمثل في صيغ التمويل وأثرها على توليد الأرباح في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة الممتدة من 2006 إلى 2013، وذلك من أجل الإجابة على الأسئلة المطروحة التي تدور حول معرفة وقياس الأثر المترتب من صيغ التمويل على توليد الأرباح، فاستعملنا مؤشرات الربحية والمتمثلة في" معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الموجودات، معدل صافي هامش الربح"، وللإجابة على الإشكالية واختبار الفرضيات قدمنا البحث في فصلين رئيسيين، ومن خلال هذه الخاتمة سنعرض نتائج البحث وتوصياته وفي الأخير أفاق الدراسة.

أولا: نتائج البحث واختبار الفرضيات:

من خلال ما تم طرحه في الأدبيات النظرية والتطبيقية يمكننا أن نلخص أهم ما توصلنا إليه فيما يلي:

1. النتائج المتعلقة بالجانب النظري

النتيجة الأولى: تميزت البنوك الإسلامي عن نظيرتها التقليدية، في أنها تقدم خدمات مالية ومصرفية وتستثمر الأموال وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، باعتمادها أسلوب المشاركة في الربح والخسارة، كما تسعى من خلال صيغ التي تعتمدها من مرابحة ومساومات ومضاربة ومشاركة، وإجارة منتهية بالتملك وسلم واستصناع. إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية على المستوى الجزئي والكلي والمالي والاجتماعي، بمرتجى التأسيس لبناءٍ اقتصاديٍ مستقر، ومجتمع إسلامي متكافل، تنخفض فيه نسب تركز الثروة والاستئثار بالمال، وتتحقق في رحابه العدالة الاجتماعية بمختلف أبعادها. **وهو ما يُثبت صحة الفرضية الأولى.**

النتيجة الثانية: تعتبر البنوك الإسلامية مصدر هام للأموال من أجل تمويل المشاريع الاقتصادية والاجتماعية وتتنوع مصادر أموالها حسب طبيعتها إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية. **وهو ما يُثبت صحة الفرضية الثانية.**

2. النتائج المتعلقة بالجانب التطبيقي

النتيجة الأولى: يُستخدم مؤشر الربحية لتقييم القدرة على توليد الأرباح باستخدام مجموعة من النسب مثل الهامش والعائد على الأصول والعائد على حقوق المساهمين، وهامش الربح، وهذه المؤشرات تقيس كفاءة البنك في استغلال الموارد استغلالاً أمثل وذلك من أجل تحقيق الأرباح. وقد وضّحت لنا مؤشرات العائد أن صيغ التمويل لها أثر على نسب هامش توليد الأرباح في بنك قطر الإسلامي، **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة**.

النتيجة الثانية: التوجه العام لبنك قطر الإسلامي يتوضح من خلال تركز عمليات تمويله ضمن الصيغ القائمة على المديونية على اعتبار أنها الأكثر طلبا لتمويل الاستثمارات، والأنسب لتمويل رأس المال الثابت والتغير في المخزون، والمسهل لآليات التجارة الخارجية المحققة لاستراد السلع الإنتاجية والأولية والنصف مصنعة. والسبب الجهوري لهذا التوجه كون هذه الصيغ أكثر توليدا للأرباح، إضافة إلى سهولة التعامل، وقلة المخاطر التي قد تتخللها مقارنة بالصيغ الأخرى.

النتيجة الثالثة: من خلال تحليلنا للنسب وقياسنا لمؤشرات الأداء المالي سجلنا أن هامش الربح المرتفع يتحقق من خلال صيغ الملكية، على وجه الخصوص صيغتي المشاركة والمضاربة، إلا أن بنك قطر الإسلامي يميل إلى الصيغ المديونية، ونفسر هذا المنحى كون صيغ المشاركة والمضاربة تُستخدم في التمويل طويل الأجل والمشاريع الكبرى والتي يصعب على المستثمر الحصول على الأرباح في الوقت الذي يريده، وكونها أكثر عرضة للمخاطر، وبطيئة الدوران فيما تعلق بالسيولة. **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة**.

النتيجة الرابعة: ارتكز مصدر الأرباح في بنك قطر الإسلامي (QIB) على الصيغ التمويلية قصيرة الأجل والذي بلغ معدل توليد الأرباح فيها ما يتجاوز ½ من إجمالي الأرباح التمويلية التي تدخل ضمن صيغة المرابحات والمساومات.

النتيجة الخامسة: رغم تنويع مجالات التمويل في بنك قطر الإسلامي إلا أنه في حالة تحقيقه خسارة في مشروع لقطاع معين، لا يمكنه أن يغطي تلك الخسارة بربحية مشروع آخر، ولكن لابد أن يكون هذا التنويع في حدود تسمح للمصرف بالأخذ بمبدأ الحذر من أن يعرف نشاط اتجاهات متعددة يصعب التحكم فيها.

النتيجة السادسة: حقق بنك قطر الإسلامي أفضل عائد على الموجودات خلال الفترة (2006-2013) والذي بلغ 9.73% في عام 2007.

ثانيا: التوصيات

- ضرورة التنويع في مجال النشاط البنكي الإسلامي والصيغ المطبقة في إطار عمله، مع الأخذ بعين النظر الآثار الاقتصادية المترتبة عن كل صيغة، مع ضرورة تنشيط الابتكار في مجال الصكوك والأوراق المالية الإسلامية بما يتناسب مع متطلبات الأوضاع الاقتصادية الداخلية والخارجية.
- ضرورة إيلاء الأهمية لدور اللجان الشرعية، ومساهمتها في توجيه عمل البنوك الإسلامية لتحقيق الأهداف الاجتماعية، وتفعيل دوره في مجال المسؤولية الاجتماعية.
- ضرورة توظيف صندوق الزكاة الخاص بالمؤسسة في دعم الفئات الاجتماعية المحتاجة، والإفادة كذلك في هذا الإطار من صندوق الأرباح المجنبة حيث وجدت؛ وهي الأرباح الناشئة عن تعاملات المؤسسة التي أوجبت الهيئة الشرعية الخاصة بالمؤسسة تجنيب أرباحها لوقوع بعض المخالفات الشرعية.

ثالثا: أفاق الدراسة

تزامنا مع تنامي الاهتمام بالعمل المصرفي الإسلامي وصيغه التطبيقية سواء على مستوى البلاد الإسلامية أو على المستوى العالمي – خاصة بعد الأزمات المتتالية التي شهدتها الأنظمة الرأسمالية — فقد كان لزاماً على المهتمين بهذا المجال تصميم تصور متكامل لكافة جوانب آليات عمل البدائل التمويلية الإسلامية. ومن ناحية التحليل الاقتصادي الجزئي الوحدوي، أثبت العمل المصرفي الإسلامي وصيغه التطبيقية سواء من ناحية التأصيلات النظرية أو الممارسات العملية . وإن كانت ضرورة التطوير وضبط الاخفاقات والتجاوزات أمر ضروري للاستمرارية والتطوير . نجاعته كبديل للصيغ التقليدية.

في المقابل نرى بضرورة تسليط الاهتمام بموضوعة الصيرفة الإسلامية من جانب التحليل الاقتصادي الكلي، لتشكّل صلب آليات وأدوات السياسة الاقتصادية الرامية إلى تحقيق أهداف الاستقرار والنمو التنمية الاقتصادية الوطنية. ومن ناحية الشق البحثي وفي مجال التحليل الاقتصادي الكلي فقد حظي موضوع صيغ التمويل الإسلامية كأداة للسياسة النقدية بوافر الاهتمام، إلا أنه من المهم إسقاط التأصيلات النظرية على الواقع التطبيقي لمجموعة من الدول التي تشهد تطورا في عمل الصيرفة الإسلامية، في شكل دراسات قياسية تبين أثر هذه الصيغ وجرعات الحقن أو التسرب اللازمة في تفعيل أثر السياسة النقدية لضبط الاختلالات المختلفة.

تم بحمد الله